

البَدْرُ وَالْمَطْلَعُ وَالتَّقْرِيرُ الْأَنْفَعُ

عَلَى كِتَابِ الْمَطْلَعِ

لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ زَكْرِيَّا الْأَنْصَارِيِّ

حَوَاشٍ مُسْتَفَادَةٌ مِنْ شُرُوحِ الْمَثْنِ كَالْفَنَارِيِّ وَحَوَاشِيهِ ، وَحُصَامِ كَاتِبِي
وَالشَّيْخِ السَّنُوسِيِّ ، وَالشَّيْخِ عَلِيَّشِ ، وَالشَّيْخِ مُحَمَّدِ شَاكِرٍ ، وَمِنْ حَوَاشِي
هَذَا الشَّرْحِ الْمُبَارَكِ ، كَحَوَاشِي الْقَلْبِيِّ ، وَالغُنَيْنِيِّ ، وَالذَّلِجِيِّ ، وَالْفَيْتُومِيِّ
وَالْمَلُومِيِّ ، وَالْعَطَّارِ ، وَالْجَفِينِيِّ ، وَعَلِيَّشِ ، وَمِنْ شُرُوحِ وَحَوَاشِي السَّلَامِ
وَالْتَهْدِيدِ وَالشَّخِيبَةِ ، وَشَرْحِ الْمَطَالِعِ وَحَاشِيَتِهِ

تَأَلِيفُ

مُصْطَفَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ النَّبِيِّ

أَبُو حَمَزَةَ الشَّافِعِيِّ

كِتَابُ الضَّمَانِ

لِلتَّقِيَّةِ وَالْبَرَاءَةِ

الْكُوفَةِ



<https://t.me/+plsOplzQZWpiZmFi>

البازر الشطخ والتقرير الانفع

على كتاب المظلع

جَمِيعُ الحُقُوقِ مَحْفُوظَةٌ
الطَّبَعَةُ الأُولَى

١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م

التَّجْلِيدُ القَوِي
شركة انواد البهلول للتأليف والناشر
بغداد - لبنان



دار الضياء

للنشر والتوزيع
الكويت - حولي - شارع الحسن البصري
ص.ب. ١٣٤٦ مولي
الربيعي، ٣٢٠١٤
تلفاكس: ٠٠٩٦٥٢٢٦٥٨١٨٠
تقال: ٠٠٩٦٥٥٠٤٠٩٩٢١٠

www.daraldeyaa.net
info@daraldeyaa.net

Dar_aldeyaa2@yahoo.com
Abdou20201@hotmail.com

الموزعون المعتمدون

- ل دولة الكويت،
دار الضياء للنشر والتوزيع - حولي
تليفاكس: ٢٢٦٥٨١٨٠ تقال: ٥٠٤٠٩٩٢١
- ل جمهورية مصر العربية،
دار الأصالة للنشر والتوزيع - المنصورة
محمول: ٠٠٢٠١٠٠٣٧٣٩٤٨
محمول: ٠٠٢٠١٠٩٨٣٢٥٨٣٢
- ل المملكة العربية السعودية،
مكتبة الرشد - الرياض
دار التدمرية للنشر والتوزيع - الرياض
دار المنهاج للنشر والتوزيع - جدة
مكتبة النبي - الدمام
هاتف: ٤٣٢٩٣٣٢ - ٢٠٥١٥٠٠
هاتف: ٤٩٢٥١٩٢ فاكس: ٤٩٢٧١٣٠
هاتف: ٦٣١١٧١٠ فاكس: ٨٤٣٢٧٩٤
هاتف: ٨٣٤٤٩٤٦
- ل المملكة المغربية،
دار الرشاد الحديثة - الدار البيضاء
هاتف: ٠٠٢١٢٥٢٢٢٧٤٨١٧
- ل الجمهورية التركية،
مكتبة الإرشاد - إسطنبول
هاتف: ٠٢١٢٦٣٨١٦٣٢/٢٤ فاكس: ٠٢١٢٦٣٨١٧٠٠
- ل جمهورية داغستان،
مكتبة ضياء الإسلام
مكتبة الشام - خاسافيورت
هاتف: ٠٠٧٩٨٨٣٠٣١١١١ - ٠٠٧٩٨٨٧٧٣٠٣٠٦
هاتف: ٠٠٧٩٢٨٨٦٦١٤٧٤ - ٠٠٧٩٢٨٨٧٢٩٥٠٥
- ل الجمهورية العربية السورية،
دار الفجر - دمشق - حلبون
هاتف: ٢٢٢٨٢٦٦ فاكس: ٢٤٥٣١٩٣
- ل الجمهورية السودانية،
مكتبة الروضة الندية - الخرطوم - شارع المطار
هاتف: ٠٠٢٤٩٩٩٠٠٤٣٥٧٩
- ل المملكة الأردنية الهاشمية،
دار محمد دنديس للنشر والتوزيع - عمان
هاتف: ٠٦٤٦٥٣٣٩٠ - ٠٧٨٨٢٩١٣٣٢
- ل دولة ليبيا،
مكتبة الوحدة - طرابلس
شارع عمرو ابن العاص
هاتف: ٠٩١٣٧٠٦٩٩٩ - ٠٢١٣٣٣٨٢٣٨

لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو نسخه أو حفظه في أي نظام إلكتروني أو ميكانيكي يمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه، وكذلك لا يسمح بالاقتباس منه أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي من الناشر.

البَدَدُ الشَّطِيعُ وَالتَّقْرِيرُ الْإِنْفِيعُ

عَلَى كِتَابِ الْمُطَّلَعِ

لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ زَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيِّ

حَوَاشٍ مُسْتَفَادَةٍ مِنْ شُرُوحِ الْمَتْنِ كَالْفَنَارِيِّ وَحَوَاشِيهِ، وَحُسَامِ كَاتِي
وَالشَّيْخِ السَّنُوسِيِّ، وَالشَّيْخِ عَلِيَّشِ، وَالشَّيْخِ مُحَمَّدِ شَاكِرٍ، وَمِنْ حَوَاشِي
هَذَا الشَّرْحِ الْمُبَارَكِ، كَحَوَاشِي الْقَلْيُونِيِّ، وَالغُنَيْمِيِّ، وَالذَّلْجِيِّ، وَالْفَيْتُومِيِّ
وَالْمَلُوتِيِّ، وَالْعَطَّارِ، وَالْحِفْنِيِّ، وَعُلَيْشِ، وَمِنْ شُرُوحِ وَحَوَاشِي السُّلَمِ
وَالْتَهْدِيبِ وَالشَّمْسِيَّةِ، وَشَرْحِ الْمُطَالَعِ وَحَاشِيَّتِهِ

تَأْلِيفُ

مُصْطَفَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ النَّبِيِّ

أَبُو حَمْزَةَ الشَّافِعِيِّ

دَارُ الضِّيَاءِ

لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ

الْكُوَيْتِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال سيدنا ومولانا، العالم العامل العلامة، الحبر البحر الفهامة، حجة المناظرين، رحلة الطالبين، قدوة العارفين، مربى السالكين، شيخ الإسلام والمسلمين، ذو التصانيف الحميدة، والفتاوى المفيدة، والتأليف الجامعة النافعة، والأبحاث الساطعة القاطعة، زين المحافل، فخر الأوائل، أبو الفضائل والفواضل، أبو يحيى زكريا بن محمد أحمد بن زكريا الأنصاري الشافعي، أمتع الله بوجوده، ونفع بعلمه وجوده، بمحمد وآله وعترته آمين:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

مقدمة
الحاشية

بسم الله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه، وبعد؛ فهذه حواشي علقته على المطلع لشيخ الإسلام أثناء إقرائه، جمعتها من شروح المتن، كالتي للفناري وحواشيه، وحسام كاتي، والشيخ السنوسي، والشيخ عlish، والشيخ محمد شاكر، ومن حواشي هذا الشرح المبارك، كحواشي القليوبي، والغنيمي، والدلجي، والفيومي، والملوي، والعتار، والحفني، وعليش، مع ما تقر به الأعين من شروح وحواشي السلم والتهذيب والشمسية، وشرح المطالع وحاشيته، والله أسأل أن ينفع بها، وأن يجعلها خالصةً لوجهه الكريم؛ فأقول وبالله التوفيق والاعتصام:

الكلام على
البسمة

(١) اعلم أنه ينبغي لكل شارعٍ في فنٍ من الفنون أن يتكلم على البسمة بطرفٍ =



= مما يناسب الفن المشروع فيه ؛ وفاءً بحقين واجبين صناعةً: حق البسملة ، وحق العلم المشروع فيه ؛ فترك الكلام عليها من الفن المشروع فيه .. مفوتٌ للحق الثاني ، وترك الكلام عليها رأساً .. قصوراً حيث كان عن عجزٍ ، أو تقصيراً إن كان بسبب الكسل مع القدرة على ذلك ، وبعضهم ترك الكلام عليها ؛ تعجلاً بالمقصود ، والفن الذي نحن بصدده: فن المنطق ، وليس كل فنٍ يمكن التكلُّم على البسملة منه ؛ قال العلامة العطار في حواشي المطلع: فالعلوم الحكيمية بأسرها لا يمكن الكلام على البسملة منها ، كالطب والهندسة والهيئة وغيرها ، أما أكثر العلوم الأدبية الشرعية ؛ فممكنٌ ذلك مع شدة المناسبة وضعفها ، كالنحو والفقه والخط وأصول الفقه ، وإنما قلنا أكثر العلوم الأدبية ؛ لأن بعضها يشارك العلوم الحكيمية فيما ذكرناه آنفاً ، كالعروض وإنشاء الرسائل وقرض الشعر ، وبهذا تعلم: أن التكلُّم على البسملة من فن المنطق غير ظاهر المناسبة ، وبيانه: أن معنى التكلُّم على شيءٍ بعلمٍ من العلوم: هو إجراء ذلك الشيء على قواعد ذلك العلم ، وتطبيق قواعد عليه ؛ فالتكلُّم على قولنا: «زيدٌ أسدٌ» مثلاً من علم النحو: هو الحكم على زيدٍ بأنه مبتدأ ، وأسديُّ بأنه خبرٌ ، ومن علم البيان: جعله من قبيل التشبيه البليغ أو الاستعارة التصريحية إلى غير ذلك ، وإنما يتم ما ذكر إذا كان المتكلِّم عليه داخلاً تحت موضوع العلم المتكلِّم به ، وموضوع علم المنطق: هو المعلومات التصويرية والتصديقية من حيث إنها تُوصَل إلى مجهولٍ تصوريٍّ أو تصديقيٍّ ؛ فلا بحث للمنطقيِّ عن المعاني الجزئية إلا استطراداً ؛ تمييزاً للبحث عن حال الكليات ، ولا عن المعاني الكلية مطلقاً ، بل من حيث الإيصال ، وحينئذٍ ؛ فالبسملة بعض معاني ألفاظها جزئيٍّ ، كمعنى لفظ =



= الجلالة ، وإن كان اللائق بالأدب عدم التجري بإطلاق لفظ الكلي والجزئي في أمثال هذا المقام ، و«اسم» - باعتبار جعل إضافته بيانية - جزئي ، وإن كان هو في ذاته كلياً ، ومعنى «الرحمن والرحيم» كلٌّ منهما كليٌّ ، وإن مُنِعَ من إطلاق الأول على غيره تعالى ، ثم مجرد كون الموضوع كلياً . لا يكون موضوع المنطق ؛ لانتفاء قيد الحيثية المذكور ، وقد تكلم جماعة من فضلاء المتأخرين على البسمة من فن المنطق بملاحظة مناسبة ما : هي التكلم على المتعلّق وإدراجه في القضايا الحملية . اهـ أي : باعتبار ما تعلق به الجار والمجرور في جملة البسمة ، وإيضاح ما قالوه يستدعي مقدمة من الفن ، وهي : أن الكلام ينقسم إلى خبر وإنشاء ؛ فالخبر : ما يحتمل الصدق والكذب لذاته ، يعني : يمكن أن تقول لقائله : أنت صادق لمطابقة خبرك للواقع ، أو أنت كاذب ؛ لعدم مطابقة خبرك للواقع ، لكن احتمال الصدق والكذب هذا إنما هو بالنظر لنفس الكلام بقطع النظر عن قائله ؛ فكلام الله تبارك وتعالى - من حيث هو خبرٌ - محتمل للصدق والكذب ، لكن بالنظر لكونه صدر عن الباري سبحانه وتعالى لا يحتمل الكذب ، وكذلك كلام مسيلمة الكذاب مدعي النبوة - من حيث هو هو - محتمل للصدق والكذب ، لكن بالنظر لكون قائله مسيلمة . . فإنه لا يحتمل الصدق ، أما الإنشاء ؛ فهو ما لا يحتمل الصدق والكذب ، كالأمر والنهي كقولك : افهم ولا تكسل ؛ فإنه ليس المقصود من هذا الكلام إلا الأمر بالفهم والنهي عن الكسل ، وكذلك بقية صيغ الإنشاء والاستفهام والترجي والتمني وغيرها .

فإذا علمت ذلك . . فاعلم أن الإنشاء لا يكون قضية ؛ لأنه لا حكم فيه ، والذي يكون قضية . . هو الخبر ؛ فالقضية عند المناطقة : مركّب خبريٍّ اشتمل =



= على أربعة أجزاء: موضوع ومحمول ونسبة بينهما وحكم؛ فإذا قلت: زيد قائم؛ فما تسميه النحاة مبتدأ.. يسمى عند أهل المنطق موضوعاً، ويسمى الخبر محمولاً، وتصوّر قيام زيد يُسمّى نسبةً، وإدراك أن هذه النسبة واقعة، أي: هي كذلك في نفس الأمر، أو ليست بواقعة، أي: ليست كذلك في نفس الأمر.. يسمى حكماً وتصديقاً على مذهب الحكماء، هذا إذا كانت الجملة اسمية كالمثال المذكور، فإن كانت فعلية، كقولك: قام زيد؛ فالفاعل هو الموضوع، والفعل هو المحمول إلخ ما تقدّم.

ثم إن القضية تنقسم أولاً وبالذات إلى حملية وشرطية؛ لأنه إن انحلت طرفاها إلى مفردين.. فحملية، وإلا.. فشرطية، فالحملية كقولك: زيد قائم، والشرطية كقولك: إن جاء زيد أكرمته.

ثم الحملية تنقسم إلى أربعة أقسام: شخصية، وكلية، وجزئية، ومهملة؛ وذلك لأن المحكوم عليه وهو الموضوع: إما أن يكون معيناً مشخصاً، أو أمراً كلياً؛ فالأول القضية الشخصية كزيد قائم، وقام زيد، والثاني: إما أن يُذكر مع ذلك الموضوع ما يدل على استغراق جميع أفرادهِ، نحو: كل وجميع وأل الاستغراقية، أو لا؛ فإن كان الأول.. فالقضية كلية، نحو: كل إنسان حيوان، وإن كان الثاني: فإما أن يذكر مع الموضوع لفظ يدل على أن المحكوم عليه بعض الأفراد، نحو: بعض وأل التي للعهد الذهني، أو لا يذكر مع الموضوع شيء أصلاً يدل على كمية الأفراد المحكوم عليهم؛ فإن كان الأول.. فالقضية جزئية، نحو: بعض الإنسان ورع، أو الثاني.. فالقضية مهملة، نحو: الإنسان حيوان، ويسمى الدال على كمية الأفراد: سوراً؛ فالسور: ما دل على الإحاطة بجميع الأفراد أو بعضها، سواء كان ملفوظاً =



= كلفظ كل وجميع وعامة ، أو غير ملفوظٍ كالإضافة كما سيأتي .
 إذا تقرر هذا .. فاعلم أن جملة البسمة يصح أن تكون إنشائيةً ، وأن تكون
 خبريةً ؛ فعلى الأول: لا تسمى قضيةً كما مرَّ ، وعلى الثاني: تسمى قضيةً ، ثم
 هل هي قضيةٌ شخصيةٌ أو كليةٌ أو جزئيةٌ أو مهملَةٌ؟ احتمالاتٌ:
 * لأنه إن قُدِّرَ متعلق الجار والمجرور «أعني بسم» ابتداءً ، أو أنا مبتدئٌ ،
 أو ابتدائي وجعلت الإضافة للعهد الحضوري ، أي: هذا الابتداء المعين كائنٌ
 بسم الله .. فقضيةٌ شخصيةٌ ؛ لأنها ما كان الموضوع فيها مشخصاً جزئياً .
 * وإن قُدِّرَ المتعلق نحو: يبتدئ كل مؤمنٍ ، أو يبتدئ المؤمن وجعلت اللام
 للاستغراق ، أو ابتدائي وجعلت الإضافة للاستغراق أيضاً ، والمعنى: أن كل
 ابتداءً .. كائنٌ بسم الله ؛ فقضيةٌ كليةٌ ؛ إذ هي ما كان موضوعها كلياً وسُوِّرَتْ
 بسورٍ كليٍّ .

* وإن قُدِّرَ المتعلق نحو: يبتدئ بعض المؤمنين ، أو يبتدئ المؤمن أو
 ابتدائي وجعل كلٌّ من اللام والإضافة للجنس في ضمن بعضٍ غير معينٍ ،
 وهذه اللام المسماة في اصطلاح البيانين بلام العهد الذهني .. فقضيةٌ
 جزئيةٌ ؛ إذ القضية الجزئية ما كان الموضوع فيها كلياً وسُوِّرَتْ بسورٍ جزئياً .
 * وإن قُدِّرَ المتعلق نحو: ابتدائي ، أو يبتدئ المؤلفون وجعل كلٌّ من الإضافة
 وأل للجنس في ضمن فردٍ غير مقيدٍ بالبعضية أو الكلية .. فقضيةٌ مهملَةٌ ؛ إذ
 هي ما كان الموضوع فيها كلياً وأهملت عن السور .

ولا يخفى أن محل ذلك كله: حيث جعلنا الباء في البسمة أصليةً ؛ إذ هي
 المستلزمة للمتعلق ، أما لو جعلت زائدةً للتوكيد ؛ فيكون «اسم» مبتدأً ،
 وخبره محذوفاً تقديره: اسم الله مبدوءٌ به ؛ فيكون قضيةً حمليةً أيضاً ؛ =



الحمد لله^(١) الذي منح^(٢)

= فتجرى احتمالات الإضافة في إضافة «اسم» للفظ الجلالة ، وتأتي الأقسام الأربعة كما تقرر في لفظ ابتدائي ، ويكفي هذا القدر هنا .

(١) اعلم أن لفظ «الحمد» معناه كليّ ، وأنواعه أربعة: حمد قديمٍ لقديمٍ ، وهو حمد الله تعالى نفسه في الأزل ، وحمد قديمٍ لحادثٍ ، وهو حمد الله تعالى أنبيائه وملائكته وصالحى المؤمنين ، وحمد حادثٍ لقديمٍ ، وهو حمد العباد خالقهم سبحانه وتعالى ، وحمد حادثٍ لحادثٍ ، وهو حمد العباد بعضهم بعضاً ، ثم إن جملة الحمدلة هذه مبتدأٌ وخبرٌ ؛ فهي قضيةٌ حمليةٌ ، ويصح أن تكون شخصيةً إن جعلت آل في الحمد للعهد الخارجي ، أي : الحمد المعهود الذي حمد الله به نفسه ثابتٌ لله ، وأن تكون كليةً يجعل آل للاستغراق ، أي : كل حمدٍ ثابتٌ لله ، وأن تكون جزئيةً يجعل آل للعهد الذهني ، أي : بعض المحامد ثابتٌ لله ، وأن تكون مهملةً يجعل آل للجنس من حيث هو ، أي : جنس الحمد ثابتٌ لله .

الكلام على
الحمدلة

(٢) أي : الذي أعطى من غير مقابلٍ ، قال في المصباح : منحه : أعطاه ، والمنحة بالكسر في الأصل : الشاة أو الناقة يعطيها صاحبها رجلاً يشرب لبنها ثم يردّها إذا انقطع اللبن ، ثم كثر استعماله حتى أطلق على كل عطاء . اهـ ثم خصت في العرف بالإعطاء من غير مقابلٍ ؛ فهي أخص من مطلق الإعطاء . ثم أن الموصول مع صلته في قوة المشتق ، أي : المانح ، ولم يعبر به ؛ لأنه لم يرد في الأسماء الحسنى ، وأسماءه تعالى توقيفيةٌ على الصحيح . واعلم أن تعليق الحكم بالمشتق يؤذن بعلية ما منه الاشتقاق ؛ فيكون المعنى : الحمد لله لأجل منحه أحبته إلخ ؛ فيكون الشارح آتياً بالحمدين ، أعني : الحمد الواجب الذي هو في مقابلة نعمة المنح والإعطاء ؛ فيثاب عليه ثواب الواجب ، والحمد المندوب ، وهو حمد الله على ذاته سبحانه وتعالى .



أحبته^(١) باللفظ^(٢) والتوفيق ،

(١) جمع حبيب ، على وزن فعيل ؛ فهو إما بمعنى اسم الفاعل أو المفعول ، أي : الحمد لله لأجل منحه مُجِبَّه أو محبوبه اللطف والتوفيق ، أي : الذين يحبون الله ، أو يحبهم الله .

قيل : من أحبه الله .. وفقه وهده لوجه تعالى دون العكس ؛ فليس كل من يحب الله تعالى يلزم أن يحبه الله ؛ إذ من أحب الله ولم يتبع رسوله .. لم يحبه الله تعالى ؛ لقوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ فالثاني مستلزم للأول دون العكس ، لكن قد يقال : من لم يصدق بأحد من رسل الله .. لم يصدق عليه أنه يحب الله ؛ فهما متلازمان .

ثم إن قوله : «أحبته» جمع قلة ، وهو كذلك ؛ إذ المراد بأحباب الله : إما مطلق المؤمنين ، أو خواصهم ؛ فإن كان الأول .. فهم قليلون بالنسبة إلى الكفار ؛ لقوله ﷺ : أنتم فيما سواكم من الأمم كالشعرة البيضاء في جلد ثور أبيض ، وإن كان الثاني .. فلا شك في قلتهم بالنسبة إلى عموم المؤمنين .

(٢) في بعض النسخ اللطف ، وفي أكثرها باللفظ ، واستشكله البعض بأن الفعل «منح» يتعدى بنفسه ؛ فلا يحتاج إلى الباء ؛ لذا فهو مضمّن معنى خصّ ، وفيما قالوه وقفه ؛ إذ الفعل «منح» يتعدى إلى مفعولين بنفسه ، نحو : منحت زيدا درهماً ، وقد يتعدى إلى الثاني بالباء ، كما فعل الشارح ؛ فلا حاجة لتضمينه معنى خص وأكرم .

ثم إن اللطف كما فسره الجلال المحلي على المنهاج : الإقذار على الطاعة ؛ فهو بهذا المعنى موافق للتوفيق ماصداً ومفهوماً ، وفسره البعض بأنه ما يقع به صلاح العبد أخرةً ، أي : آخر عمره ؛ فيكون موافقاً للتوفيق ماصداً لا مفهوماً ، والتفسيران غير متعارضين ؛ لأن المعنى الثاني نوعٌ من أنواع اللطف والتوفيق . =



ويسر لهم^(١) سلوك سبيل التصور والتصديق^(٢)،

= وفسره في مغني المحتاج: بالرفقة والرفق، وهو من الله تعالى التوفيق والعصمة، بأن تُخلق قدرة الطاعة في العبد. اهـ، والطاعة، هي: فعل المأمورات ولو ندباً، وترك المنهيات ولو كراهةً.

وقال المتكلمون: اللطف ما يحمل المكلف على الطاعة، ثم إن حملة على فعل المطلوب.. سمي توفيقاً، أو ترك القبيح.. سمي عصمةً، وعليه؛ فعطف التوفيق على اللطف.. تفسيرٌ.

وفسره أكثر من حشَى هذا الكتاب بالرفقة والرفق فقط، والمراد لازمه، وهو الإحسان أو إرادة الإحسان؛ إذ الرفقة انفعال النفس، والله منزّه عن الانفعالات.

واعترض: بأن اللطف غير مختصٍ بمن أحبه الله، بل قد يشمل الكافر؛ قال تعالى: ﴿اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ﴾، والكافر من عباد الله.

وأجيب: بأننا حيث فسرنا اللطف بالإقذار على الطاعة.. فلا اعتراض أصلاً، وإن فسرناه بالرفقة والرفق.. فإننا لم نقل بأن اللطف مختصٌ بمن أحبه الله فقط، غاية الكلام أن الله منح أحبته باللطف، وذلك لا ينافي أنه ممنوحٌ لغيرهم، ولا يقال: فأى مزية لأحبه عن غيرهم حينئذٍ؟؛ لأننا نقول: أل في اللطف للكمال، أي: اللطف الكامل، وذلك لا يكون إلا للأحبة، أو يقال: إنما اختص الأحبة بمجموع اللطف والتوفيق معاً، لا اللطف فقط.

(١) أي: سهّل لهم، أي: للأحبة، والتيسير ضد التعسير.

(٢) أصل السلوك: الدخول والمرور، يقال: سلكت الشيء في الشيء سلْكًا إذا

أدخلته فيه، والسبيل: الطريق، وقد يطلق على السبب، نحو قوله تعالى: ﴿يَلْتَمِسُنِي لَمَّخْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا﴾ أي: سببًا.

واعلم أن التصور عندهم نوعان: عامٌ، ويسمى: التصور المطلق، وخاصٌ، =



= ويسمى: التصور الساذج؛ فالتصور العام يرادف العلم، وفُسرَ بأنه مطلق الإدراك، أو هو صورة الشيء الحاصلة في الذهن، سواءً كان معها حكمٌ على هذا الشيء أو لا، وقد يقال: هو ارتسام صورة الشيء في الذهن، كارتسام صور المحسوسات في المرآة، وهو - أي: التصور العام - قسمان: تصورٌ ساذجٌ، وتصديقٌ؛ فالتصور الساذج: هو إدراك ما ليس بنسبةٍ حكميةٍ إذعانيةٍ: * بأن لم يكن نسبةً أصلاً، كإدراك الموضوع فقط، أو المحمول فقط، أو إدراكهما معاً دون النسبة الكلامية.

* أو كان نسبةً غير حكميةٍ إذعانيةٍ، ويدخل في ذلك اثنتا عشرة صورة، وهي:

- إدراك النسبة الكلامية التي هي ثبوت المحمول للموضوع على وجه الإثبات في القضية الموجبة، وعلى وجه النفي في القضية السالبة، سواءً كانت تلك النسبة خبريةً، أو إنشائيةً، نحو: قام زيدٌ، واضرب زيداً.
- وإدراك النسبة الإضافية، كالنسبة في قولنا: زيدٌ ابن عمرو، وهي بنوة زيدٍ لعمرو.

- والنسبة التقييدية كالنسبة في: حيوانٌ ناطقٌ، وهي كون الثاني صفةً للأول.
- والنسبة الخارجية لكن لا على وجه الإذعان، أي: إدراك النسبة المشكوكة، والنسبة المتوهمة، واعتراض: بأنه في النسبة المتوهمة حكمٌ؛ إذ مقابل الوهم الظنُّ، وهو حكمٌ مع الإذعان، وأجيب: بأن المتوهم لا حكم عنده من جهة التوهم، سواءً توهم الإيجاب أو السلب، وإن كان عنده حكمٌ من جهة الظن؛ فالإذعان حاصلٌ بنقيض النسبة المتوهمة لا بها؛ ضرورة أن كل ظانٍ يحكم بظنه لا بنقيضه.



.....

= - والموضوع أو المحمول أو هما مع النسبة الكلامية .

- والموضوع أو المحمول أو هما مع النسبة الخارجية لا على وجه الإذعان .
وبما تقرر: تعلم أن النسبة تطلق بالاشتراك اللفظي على معنيين:

* أحدهما: النسبة الكلامية التي هي تعلق المحمول بالموضوع وارتباطه به .

* وثانيهما: النسبة الخارجية على وجه الإذعان ، أي: إدراك وقوع النسبة الكلامية في الخارج أو لا وقوعها .

والمراد بإذعان النسبة الخارجية: إدراكها على وجه يقع عليه اسم التسليم والقبول ، بأن يكون على وجه الجزم أو الظن .

والتصديق: هو إدراك النسبة الحكمية على وجه الإذعان ، أو هو تصورٌ معه حكمٌ ، أو هو نفس الحكم ، وهذا هو قول الفلاسفة ، وقال الرازي: هو مجموع مركب من تصور المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة الكلامية والحكم ، والحكم هو إسناد أمرٍ لأمرٍ إيجاباً أو سلباً ، والإيجاب هو إيقاع النسبة ، والسلب: انتزاعها ونفيها .

واعلم أن انقسام العلم إلى تصورٍ وتصديقٍ من انقسام الجنس إلى أنواعه ؛ إذ التغير بينهما تغييرٌ ذاتيٌّ ، أي: لا باعتبار المتعلق ؛ إذ التصور يتعلق بما يتعلق به التصديق - أعني أن النسبة واقعةٌ أو ليست بواقعةٍ لكن لا على وجه الإذعان - وغيره من الأشياء ؛ فلا امتياز بينهما إلا بالذات واللوازم ، كاحتمال الصدق والكذب ، قال السيد في شرح المواقف: إنك إذا تصورت نسبة أمرٍ إلى آخرٍ وشككت فيها . . فقد علمت ذينك الأمرين والنسبة بينهما قطعاً ؛ فلك في هذه الحالة نوعٌ من العلم ، ثم إذا زال عنك الشك وحكمت بأحد طرفي النسبة - أي بالإيجاب أو بالسلب - فقد علمت تلك النسبة نوعاً آخر من العلم ممتازاً عن الأول بحقيقته وجداناً . اهـ



والصلاة والسلام^(١) على أشرف خلقه^(٢) محمد الهادي^(٣) إلى سواء الطريق^(٤)،
وعلى آله^(٥)

= وحاصل مراد الشارح: أن الله تعالى سهّل لأحبته الدخول والوصول إلى
الطرق الموصلة إلى التصورات والتصديقات الصحيحة، بتيسر الأقوال
الشارحة والحجج لهم؛ إذ الموصل للتصور إنما هو القول الشارح أو
التعريف، والموصل إلى التصديق الحجّة أو القياس، ولا يخفى ما فيه من
براعة الاستهلال.

فإن قيل: الله سبحانه وتعالى كما يسر لأحبته سبيل التصور والتصديق .. سهل
لغيرهم ذلك؛ فلم خصهم الشارح؟
قلنا: لمزيد الاعتناء والاهتمام بشأنهم.


(١) جمع بينهما امتثالاً للأمر به، وللخروج من كراهة إفراد أحدهما عن الآخر
ولو خطأً على القول به، وذكرهما بالجملة الاسمية؛ للإشارة إلى الدوام
والثبات، والصلاة: اسم مصدر صَلَّى، قال أبو العالية: صلاة الله: ثناؤه على
المُصَلِّي عليه في الملائكة الأعلى، وصلاة الملائكة: الدعاء والاستغفار،
وصلاة العباد: طلب زيادة الصلاة من الله علي المُصَلِّي عليه، والسلام:
بمعنى التسليم، وهو السلامة من العيوب والنقصان، أو التحية.

(٢) أي: مخلوقاته كلهم حتى سائر الرسل والملائكة.

(٣) أي: المرشد والدادل.

(٤) من إضافة الصفة للموصوف، أي: الطريق السواء، أي: المستقيم، وهو
طريق الإسلام.

(٥) هم في باب الزكاة: مؤمنو بني هاشم والمطلب وبناتهم، وقيل: أقرابه
المؤمنين، والأولى تفسير الآل هنا بمطلق أتباع النبي على دينه، أي: أمة
الإجابة؛ لأن المقام إذا كان مقام دعاء .. فالأولى فيه التعميم.



وصحبه^(١) الحائزين^(٢) للصدق والتحقيق^(٣)، وبعد؛ فهذا^(٤)

(١) قدم الآل على الأصحاب؛ لأن الصلاة على الآل ثبتت بخبر: «قولوا اللهم

صل على محمد وآل محمد»، وكان هذا التوجيه لا يتأتى إلا إذا قيل: المراد بالآل: مؤمنو بني هاشم والمطلب وبناتهم؛ إذ هم المطلوب الصلاة عليهم.

(٢) أي: الجامعين الضامين.

(٣) الصدق هو: مطابقة النسبة الكلامية للنسبة الخارجية، وضده الكذب،

والمراد: الجامعين للصدق في أقوالهم بالأصالة، وللصدق في أفعالهم واعتقاداتهم تبعاً؛ إذ الصدق والكذب من أوصاف الأخبار فقط، والأفعال والاعتقادات لا يوصفان بذلك إلا تبعاً.

والتحقيق: إحكام الأمور والإتيان بها على الوجه الحق، والحق: مطابقة

النسبة الخارجية للنسبة الكلامية، وضده الباطل

(٤) الإشارة إلى ما كتبه أو سيكتبه؛ لأن الشرح عبارة عن ألفاظٍ مخصوصةٍ دالة

على معانٍ مخصوصةٍ، ومعنى كونها مخصوصةً: أنها معينةٌ ومن نوعٍ واحدٍ؛

فالإشارة إلى الألفاظ الذهنية المستحضرة في ذهن الشارح الدالة على

المعاني المخصوصة؛ فهي غير محسوسة، ولا موجودة، سواءً تقدمت

الخطبة على التأليف أو تأخرت؛ لأن الألفاظ أعراضٌ سيالةٌ تنقضي بمجرد

حصولها، وإنما الموجود الآن دالٌّ دالهاً من النقوش؛ إذ يدلُّ على الألفاظ

الذهنية بالألفاظ المسموعة، ويُدل على المسموعة بالنقوش.

وأورد الشارح المسند إليه اسم إشارة؛ للإيماء إلى كمال استحضاره وتمييزه

عنده أكمل تمييز بواسطة الإشارة الحسية؛ فإن أصل أسماء الإشارة أن يُشار

بها إلى محسوسٍ مشاهدٍ.

وبما تقرر: تعلم جواب ما قيل: إن الألفاظ المستحضرة في الذهن معنًى من

المعاني، واسم الإشارة موضوعٌ لمشارٍ إليه محسوسٍ بالبصر. =



شرح^(١) لطيف^(٢) لكتاب^(٣) العلامة أثير الدين^(٤) الأبهري^(٥) رحمته الله، المسمى


= وحاصل الجواب: أنه لما كانت هذه المعاني مستحضرةً في ذهن الشارح مفصلةً كاستحضار المحسوس .. نزلها منزلته .

(١) الشرح لغةً: التبيين والتوضيح والكشف، واصطلاحاً: ألفاظٌ مخصوصةٌ دالةٌ على معانٍ مخصوصةٍ، وهو المؤلف؛ فيحتمل أن المصدر باقٍ على مصدريته؛ للمبالغة على حدِّ قولهم: زيدٌ عدلٌ، أو بمعنى اسم الفاعل .
(٢) مأخوذٌ من اللطافة، وهي في الأصل: رقة قوام الجسم بحيث لا يحجب ما وراءه، والمراد: صغير الحجم بديع الصنع بالنسبة لكثرة معانيه، وكذا بالنسبة لغيره من الشروح .

(٣) مصدرٌ بمعنى اسم المفعول، أي: مكتوب العلامة أثير الدين، والعلامة: كثير العلم جداً، على وزن فعالة للمبالغة، والتاء فيه لتأكيد المبالغة المستفادة من الصيغة .

(٤) أي: مختار أهل الدين، على تقدير مضافٍ محذوفٍ، واسمه: المفضل بن عمر، تتلمذ على الكمال ابن يونس الفقيه الشافعي، وأخذ عن الشيخ أثير الدين ابن خلكان الشافعي، له تعليقةٌ في الخلاف، وهداية الحكمة في المنطق والعلم الطبيعي والإلهي، تنزيل الأفكار في تعديل الأسرار في المنطق، ورأيت في بعض الحواشي الهندية أنه كان شيعيًّا المعتقد، وليس كذلك؛ فإنه كان شافعي المذهب .

(٥) بفتح الهمزة والباء وسكون الهاء، نسبةً إلى بلدةٍ عظيمةٍ بين قزوين وزنجان، أو نسبةً لقريةٍ بنواحي أصفهان، واشتهر على الألسنة أنه بفتح الهمزة والهاء وسكون الباء، نسبةً لبلدةٍ اسمها: آب هَر، بمعنى: ماء الرَّحَى، قال في القاموس: الأبهَر كجعفر، بلدةٌ، لكن قال: في المنتخب: المشهور أن اسم البلدة بالتحريك وسكون الهاء؛ لذا غلَطَ القليوبي نسبته إلى أبهر كجعفر، =



بـ«إيساغوجي» في علم المنطق، يحل ألفاظه^(١)، ويبين مراده^(٢)،

= لكن قال الشيخ الملوي: قد يقال: النسبة فيه على غير قياس؛ فلا خطأ، مع أن الاستعمال المشهور خيرٌ من القياس المهجور. اهـ


(١) أي: يفك ما أعلق من معاني تراكيبه ببيان الفاعل والمفعول ومرجع الضمائر ونحو ذلك؛ فالفعل «يحل».. بضم الحاء، قال في القاموس: حلٌّ في المكان يحل بالضم والكسر، وحلُّ العقدة بالضم لا غير. اهـ

والضمير في ألفاظه عائدٌ إلى إيساغوجي؛ فيرد عليه أنه من إضافة الشيء إلى نفسه - لأن الصحيح أن إيساغوجي: اسم للألفاظ المخصوصة؛ فتنحل العبارة إلى: يحل ألفاظاً هي هو - وهو غلطٌ؛ إذ شرط الإضافة: المغايرة بين المتضايقين.

وأجيب: بأن الإضافة بيانيةٌ، أي: ألفاظٌ هي ذلك الكتاب، خلافاً للناصر اللقاني القائل بأن الإضافة البيانية لا تأتي في الإضافة للضمير، أو يجاب بأنه من إضافة كلٍ من الأجزاء إلى كلاً؛ لأن المعنى يحل كل تركيبٍ من تركيب جملة الألفاظ التي هي الكتاب، على حد قولهم: أركان الصلاة، أركان البيع.

(٢) أي: يظهر المستفاد من تراكيبه بطريق المنطوق والمفهوم، ولما كان النظر إلى المفردات سابقاً على النظر للمركبات.. أشار إلى الأول بقوله: «يحل ألفاظه»، وإلى الثاني بقوله: «ويبين مراده».

واعلم: أن بين حل الألفاظ وبيان المراد عمومٌ وخصوصٌ وجهيٌّ؛ فيجتمعان في حل الألفاظ مع بيان المراد، وقد ينفرد كلٌّ منهما؛ لأن حل الألفاظ قد لا يتبين بمجرد المراد، وتبيين المراد قد يكون بدون حل الألفاظ، كأن يقتصر على نحو: والمراد كذا؛ فالعطف من قبيل من عطف الأمرين اللذين بينهما عموم وخصوص من وجه على الآخر، وقال العطار في حواشي =



ويفتح مغلقه^(١)، ويقيده مطلقه^(٢)، على وجهٍ لطيفٍ^(٣)، ومنهجٍ منيفٍ^(٤)،
وسميته^(٥) «المطلع»، والله أسأل أن ينفع به، وهو حسبي ونعم الوكيل، قال
رحمه الله تعالى:

= الجمع: وعطفه على ما قبله من قبيل عطف اللازم؛ لأن حل الألفاظ... يلزمه
بيان المراد في الجملة، وهو المراد باللزوم في أمثاله، لا اللزوم العقلي،
وهو عدم الانفكاك؛ فإنه مصطلح الميزان، والمقام هنا خطابي ينزل على
اصطلاح البيانين.

- (١) يعني: يبين ما انبهم من معانيه بتوضيح غوامض وألفاظه ومعانيه.
- (٢) أي: يضم القيود إلى المعاني التي أطلقها المصنف وحقها التقييد، سواء كان
إطلاقها سهواً أو اتكالا على الشارحين.
- (٣) تنازعه كل من يحل، ويبين ويفتح، ويبين، أي: حالة كون حل الألفاظ وبيان
المراد وفتح المغلقات وتقييد المطلقات (عَلَى وَجْهِ لَطِيفٍ) أي: صغير
الحجم بديع الصنع بالنسبة لكثرة معانيه، وكذا بالنسبة لغيره من الشروح.
- (٤) المنهج والنهج والمنهاج: الطريق الواضح، والمنيف: الجبل أو الحصن،
والمراد به: مطلق العالي والشريف، والمعنى: أن هذا الشرح يبين مراد المتن
ويفتح مغلقه ويقيده مطلقه على طريقةٍ عاليةٍ شريفةٍ - من حيث حسن السبك
والإيضاح - يعجز عنها معظم أهل العصر.
- (٥) أي: هذا الشرح، وقوله: «المطلع» المسموع من المشايخ ضبطه بفتح الميم
واللام، اسم مكان من الطلوع، أي: مكان الطلوع إلى معاني هذا الفن، على
حد قول صاحب السلم المنورق:
سميته بالسلم المنورق يُرقى به سماء علم المنطق
ويجوز ضبطه بضم الميم وكسر اللام، اسم فاعلٍ من أطلع، أي: يجعل
القارئ مطلعاً على معاني هذا الفن.

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

أي: أبتدئ^(١) ،

(١) اعلم أن الجار والمجرور متعلقٌ بمحذوفٍ؛ فقدره البصريون اسماً؛ لأن المقام مقام ابتداء، والاسم أليق به، وهذا الاسم إما أن يكون اسم فاعلٍ أو اسم مفعولٍ أو مصدرًا، وعلى كلٍ؛ فهو إما مقدمٌ أو مؤخرٌ، وعلى كلٍ؛ فهو إما خاصٌّ أو عامٌّ، والأولى من هذه الوجوه: أن يكون مصدرًا خاصًا مؤخرًا، وقدَّره الكوفيون فعلاً، وهو إما أن يكون فعل أمرٍ أو مضارعٍ أو ماضٍ، وعلى كلٍ؛ فهو إما مقدمٌ أو مؤخرٌ، وعلى كلٍ؛ فهو إما خاصٌّ أو عامٌّ، والأولى من هذه الوجوه: أن يكون مضارعًا خاصًا مؤخرًا، وقول الكوفيين أرجح من قول البصريين؛ فنقدر المحذوف فعلاً لا اسماً؛ لأن الأصل في العمل الأفعال، ولأنه صُرِّحَ بالمحذوف في القرآن والسنة؛ فكان فعلاً، نحو: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾، «بسمك ربى وضعت جنبى»، ونقدره خاصاً لا عاماً؛ لأن كل مبسملٍ يضم في نفسه ما جعل البسملة مبداءً له، ونقدره مؤخرًا لا مقدماً؛ اهتماماً باسم الله حتى لا يقدم غيره عليه، وإفادة الحصر والقصر، نحو قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾، أي: نعبدك ولا نعبد غيرك.

إذا علمت هذا.. علمت أن الشارح أشار بقوله: «أبتدئ» إلى أمورٍ أربعة:

- * الأول: أن الباء أصليةٌ على الصحيح؛ فتحتاج إلى متعلقٍ، وقيل: زائدةٌ للتوكيد، والتقدير عليه: اسم الله مبدوءٌ به بداءةً قويةً.
- * الثاني: أن حذف المتعلق هنا جائزٌ، والتقدير واجبٌ.
- * الثالث: أن الأرجح تقدير المتعلق فعلاً مضارعاً مؤخرًا.
- * الرابع: لم يقدر المتعلق خاصاً، نحو أولف كما هو الأرجح؛ رعايةً لما=



وابتدأ بالبسملة^(١)؛ عملاً بكتابه العزيز^(٢)، وبخبر: «كل أمرٍ ذي بالٍ^(٣) لا يبدأ فيه^(٤) بيسم الله^(٥) الرحمن الرحيم فهو أجذم^(٦)» أي: مقطوع البركة، وفي

= قاله النحاة من تقدير متعلق الظرف المستقر عاماً.

(١) أي: ابتداء المصنف كتابه المحقق إن كانت الخطبة بعد التأليف، أو كتابه المقدر إن كانت الخطبة سابقةً على التأليف.

والبسملة: مصدرٌ قياسيٌّ من الفعل «بسمل» إذا قال: بسم الله كما في الصحاح، أو كتبها كما في تهذيب الأزهرى، ثم صارت حقيقةً عرفيةً على بسم الله الرحمن الرحيم.

(٢) أي: عملاً بالأمر العام بالتأسي بما في الكتاب العزيز، أي: القرآن الكريم.

(٣) أي: حالٍ يهتم به شرعاً؛ فخرج المكروه؛ فتكره التسمية عليه، والمحرم؛ فتحرم عليه على الصحيح.

والأمر: واحد الأمور، لا الأوامر.

(٤) أي: لا يجعل ملاصقاً لبدايته؛ فيحتمل أن «في» ظرفيةٌ؛ للمبالغة، ويحتمل أنها سببيةٌ، أي: يكون هذا الأمر سبباً للبسملة، أي: سبباً باعثاً على التسمية أوله، لا أن وقوع التسمية في أوله بسبب مقتضى آخر بحيث يكون هذا الأمر غير منظورٍ إليه عند التسمية.

(٥) أي: بخصوص هذا اللفظ، وفي رواية: «باسم الله» أي: بأي اسمٍ من أسمائه تعالى.

(٦) أي: الذاهب الأصابع من الجذام، ووقع في حاشية الحفني على هذا الكتاب: أن الأجذم مقطوع الأنف، وليس كذلك، بل هذا يسمى الأجدع، وفي رواية: «فهو أبت» أي مقطوع الذنب والعقب، وفي رواية: «فهو أقطع» أي: مقطوع اليد، والكلام على الروايات الثلاث من باب التشبيه البليغ، =



رواية: «بحمد الله»^(١)، رواه أبو داود^(٢)، وحسنه ابن الصلاح^(٣) وغيره.

(نَحْمَدُ اللَّهَ) أي: نثني عليه بصفاته^(٤)؛

= وهو ما حُذِفَ فيه أداة التشبيه ووجه الشبه، والمعنى: فهو كالأجذم أو كالأبتر أو كالأقطع في النقص؛ إذ كُلُّ منهم لما قطع منه شيءٌ.. حصل له نقصٌ، وكذا الأمر الذي لا يبدأ بالبسملة: لما قطعت منه البسملة.. حصل له نقصٌ معنويٌّ، وهذا مراد الشارح بقوله: «أي: مقطوع البركة»، أي: فهذا العمل إن تم حسناً؛ فلن يتم معنئياً.

(١) أي: بالثناء على الله باللسان، وهو الحمد اللغوي؛ فكل ثناء على الله.. كافٍ في امثال الأمر، سواءً حصل هذا الثناء بخصوص لفظ البسملة أو غيره.

(٢) أي: هذا الحديث بكلتي روايته معاً، وكذا رواه الإمام أحمد.

(٣) أي: نقل تحسينه عن الأئمة، لا أنه حكم بحسنه؛ لأنه قال في مقدمته: إن من رأى في هذه الأزمان حديثاً صحيح الإسناد في كتابٍ أو جزءٍ ولم ينص على صحته حافظٌ معتمدٌ.. لا يحكم بصحته؛ لضعف أهلية هذا الزمان. اهـ إذا علمت ذلك - وعلمت أن أبا داود نص في سننه أن الحديث الذي لم يبين مرتبته.. صالحٌ -.. علمت وجه تحسين ابن الصلاح لهذا الحديث، وممن حسنه أيضاً: الإمامان النووي والسبكي، ولكن قال الحافظ ابن حجرٍ في الفتح: ما عدا لفظ «حمد الله» ورد في بعض طرق الحديث بأسانيد واهية. اهـ، وللحافظ السيد أحمد الغماري رسائل فيه، منها الاستعاذة والحسبلة مِمَّن صحَّح حديث البسملة، وكذا الصواعق المُنزلة على من صحَّح حديث البسملة، وحكم عليه بأنه من قسم الواهي.

أما رواية: «بحمد الله».. فحسنةٌ.

(٤) أي: بجميع صفاته؛ لأن إضافة النكرة إلى المعرفة من صيغ العموم، =




إذ الحمد^(١): هو الثناء باللسان^(٢) على الجميل الاختياري^(٣) على جهة

= على أن رعاية جميع الصفات في مقام التعظيم أنسب من رعاية بعضها،
وظاهر أن المراد: الثناء بجميع الصفات إجمالاً؛ إذ الثناء التفصيلي لا يطيقه
مخلوق؛ قال عليه السلام: «لا أحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك».
(١) أي: لغة، علة لتفسيره الحمد في كلام المصنف بالثناء.

أما الحمد عرفاً؛ فإنه: فعلٌ ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعماً على
الحامد أو غيره، والمراد بالعرف هنا: العرف العام عند جميع الناس، وقولنا:
«فعلٌ» جنسٌ يشمل الجنان (القلب) والجوارح واللسان؛ فالحمد عرفاً
مورده ثلاثة أشياء: اللسان والجوارح والقلب، وقولنا: «ينبئ» أي: يدل على
تعظيم المنعم بسبب كونه منعماً؛ فالحمد عرفاً لا يكون إلا في مقابلة النعمة.
(٢) الثناء مصدر أثنى عليه، إذا ذكره بخير؛ فلا يكون إلا باللسان؛ فلا حاجة
لقوله كبعضهم: الثناء باللسان، وخرج به حمد القلب وحمد الجوارح؛ فلا
يسمى ثناءً وحمداً في اللغة، ولم يقل كغيره: «الثناء بالجميل» لأن التقيد
بالجميل لبيان الواقع، لا للاحتراز؛ لأن الثناء لا يكون إلا بخير، خلافاً للعز
ابن عبد السلام رحمه الله حيث خالف الجمهور ورأى أن الثناء كما يكون
بالخير، يكون بالشر، واستدل بما روي أن النبي صلى الله عليه وآله كان جالساً والصحابة؛
فمرَّ بجنائز فآثنوا عليها خيراً؛ فقال: وجبت، ومرَّ بجنائز أخرى فآثنوا عليها
شراً؛ فقال: وجبت؛ فاستعمل الصحابة - وهم عربٌ أقحاح - الثناء في الخير
والشر، وأجيب: بأنه من باب الشاكلة.

(٣) أخرج الثناء على الجميل القهري، كالثناء بحسن الوجه، وجماله؛ فإنه مدحٌ
لا حمدٌ؛ إذ المراد بالاختياري: ما كان عن اختيار وإرادة.
وأورد عليه: أن الله تعالى كما يُحمد على أفعاله الاختيارية.. يحمد على =



التبجيل^(١)، سواءً تعلق^(٢) بالفضائل أو بالفواضل^(٣).

وابتدأ ثانياً بالحمد؛ لما مر^(٤).

= ذاته صفاته، قال تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وِليٌّ مِّنَ الدُّنْيَا وَكَبْرَهُ تَكْبِيرًا﴾، وذاته تعالى وصفاته ليست اختيارية.

وأجيب: بأن المراد بالاختياري: الاختياري حقيقة، أو حكماً، وهو ما ليس موجوداً عن قهرٍ وكان له دخلٌ في صدور فعلٍ اختياريٍّ، وقال الفاضل عبد الحكيم السيالكوتي: الاختياريُّ ما كان منسوباً لفاعلٍ مختارٍ، سواءً كان مختاراً فيه أو لا. اهـ وبه يندفع الاعتراض من أصله.


(١) أي: التعظيم، أخرج ما إذا كان سببه الاستهزاء أو المجاملة ونحو ذلك، نحو قوله تعالى للكافر: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾.

(٢) أي: ذلك الثناء.

(٣) اعلم أن الكمالات القاصرة: هي التي يمكن أن تتحقق من غير أن يتعدى أثرها للغير، وتسمى فضائل، جمع فضيلة، كالعلم يقال للمتصف به عالمٌ وإن لم يعلم غيره، أما الكمالات المتعدية؛ فهي التي لا تتحقق إلا بتعدي أثرها للغير، كالكرم والإحسان؛ فإنه لا يقال للمتصف بالكرم كريمٌ إلا إذا صدر منه إعطاءٌ للغير، وهذه تسمى فاضلةً، وجمعها فواضل.

(٤) أي عملاً بالكتاب العزيز، وبخبر: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أجزم».

ويمكن أن يُرَكَّبَ من ذلك قياسٌ نظمه هكذا: هذا المتن من الأمور ذوات البال، وكل ما كان كذلك.. يُطَلَّبُ فيه الابتداء بالحمد، دليل الصغرى: المشاهدة والوجود، ودليل الكبرى: الحديث؛ فينتج: يُطلب الابتداء في =



وجمع بين الايتداءين^(١)؛ عملاً بالروايتين السابقتين^(٢)، وإشارة إلى أنه لا تعارض بينهما^(٣)؛ إذ الابتداء: حقيقي^(٤)،

= هذا المتن بالحمد.


ثم إن قوله: «وابتداً ثانياً بالحمد» جواب سؤالٍ مقدرٍ، تقريره: لم ابتداً المصنف كتابه بالحمد؟، وقوله: «ثانياً» مذكورٌ لبيان الواقع؛ لأن الحديث لا يؤخذ منه أن كون الابتداء بالحمد مطلوباً ثانياً بعد البسملة، وإلا.. لزم أن قوله: «وقدم البسملة... إلخ».. مكرراً لا فائدة فيه.

(١) أي: الابتداء بالبسملة والحمدلة.

(٢) وتأسياً بالقرآن؛ ففي كلامه اكتفاءً، والمراد بالروايتين: روايتنا حديث «كل أمرٍ ذي بال».

(٣) أي: في الحقيقة، وإن تبادر إلى الذهن ذلك التعارض، وبيان ذلك: أن كلاً من البسملة وحمد الله مطلوب البداء به؛ فإذا قدمت البسملة في الابتداء.. لم يحصل الابتداء بحمد الله، وإن قدمت حمد الله.. لم يحصل الابتداء بالبسملة، وهذا ظاهره التعارض بين الروايتين؛ فأشار الشارح إلى أنه لا تعارض بينهما؛ إذ الابتداء نوعان: حقيقي وإضافي، ولا دليل على أن الابتداء المطوب بهما حقيقي فقط، على أنه يشترط لحصول التعارض أمور؛ منها: تساوي الحديثين في الصحة والحسن ومراتبهما، ومنها: كون رواية البسملة ببائين؛ فلو كانت بباء واحدة.. فلا تعارض؛ إذ يكون المراد: بأي اسمٍ من أسمائه تعالى، ومنها: ثبوت أن رواية الحمد بضم الدال، أي: على الحكاية، وإلا.. فأى لفظٍ فيه ثناءً يكفي، والبسملة أعظم الثناء، ومنها: جعل الباء صلةً؛ فإن جعلت الباء للمصاحبة أو الملازمة.. لم يتعين كون الابتداء المطلوب ابتداءً حقيقياً.

(٤) وهو ما لم يسبقه شيء البتة.



وإضافي^(١)؛ فالحقيقي^(١).. حصل بالبسملة، والإضافي.. بالحمدلة.

وقدم البسملة؛ عملاً بالكتاب والإجماع^(٢).


واختار الجملة الفعلية على الاسمية هنا، وفيما يأتي^(٣)؛ قصداً لإظهار

(١) وهو الذي لم يتقدم عليه شيء من المقصود بالذات، سواءً سبقه شيء آخر أو لا.

(٢) جواب سؤالٍ حاصله: تقديم البسملة على الحمدلة ترجيحٌ بلا مرجح؛ لأنهما سيان في وجوب التقديم، وكل شيئ هذا شأنهما.. فتقديم أحدهما على الآخر ترجيحٌ بلا مرجح؛ فتقديم البسملة على الحمدلة كذلك.

وأجيب: بمنع الصغرى، أعني: قول القائل: لأنهما سيان في وجوب التقديم؛ فنقول: لا نسلم أنهما سيان؛ لأن البسملة قدّمت على الحمدلة في الكتاب، وكذا أجمع الأئمة المصنفون على تقديمها عليها.

(٣) يعني جملتي: «ونسأله هداية طريقه، ونصلي على سيدنا محمد»، أي: فهما مشاركتان لجملة: «نحمد الله» في اختيار الجملة الفعلية على الاسمية، وهو ما اختاره الشيد الشريف في شرح هذا الكتاب، وقال الشيخ القليوبي: لو أسقطه.. لكان أولى. اهـ، وبيان الأولوية: أن جملة «نصلي» ليست مشاركة لجملة: «نحمد الله» في علة اختيار كونها فعلية؛ لأن جملة الصلاة سواءً كانت خبرية لفظاً ومعنى، أو خبرية لفظاً إنشائية معنى.. مضمونها - وهو طلب الثناء على سيدنا محمد - متحقق بالتلفظ بها، وليس ذلك المضمون مقيداً بقصد إنشاء الثناء بمضمون جملة الصلاة كما هو الحال في جملة الحمد؛ إذ مضمون جملة الحمد - الذي هو ثبوت جميع المحامد لله واستحقاقه لها - ثابت في نفسه قبل أن يخلق الله الحامدين؛ فلا يتصور أن الحامد ينشئ بجملة الحمد حمداً لله، بل ينشئ ثناءً بمضمونها المذكور، =



العجز عن الإتيان بمضمونها^(١) على وجه الثبات والدوام^(٢).

= وأما جملة «ونسأله هداية طريقه» ؛ فهي خبرية لفظاً وإنشائية معنًى لا غير ؛ إذ القصد بها الطلب ، ولا يصح أن يقيد مضمونها الذي هو الطلب الإنشائي بما قيّدته به جملة الحمد ؛ فظهر أن ما قاله القليوبي وجيه ؛ فالأولى أن يوجّه الإتيان بالجملة الفعلية فيهما بالمشاكلة لجملة الحمد ؛ رعايةً لتناسق الجمل ، كما ذكره السيد الشريف في شرحه على هذا الكتاب .

(١) فيه إشارة إلى أن جملة: «نحمد الله» خبرية لفظاً وإنشائية معنًى ؛ حيث قصد بها إنشاء المدح بمضمونها ، أي: بما دلت عليه تلك الجملة الخبرية من الثناء دلالةً تضمن ، وذلك المضمون مأخوذٌ من كون الله تعالى مالِكاً لجميع المحامد ، مستحقاً لأن يُحمَد ؛ فكأن الشارح يميل إلى أن الجملة الخبرية لفظاً ومعنًى لا يحصل بها الحمد المطلوب ؛ لأن القاعدة: أن الإخبار عن الشيء... ليس من أفراد ذلك الشيء ؛ فليس الإخبار عن الضرب ضرب ، لكن يجاب عن ذلك: بأن محل هذه القاعدة ما لم يكن الإخبار عن الشيء مندرجاً في حقيقة ذلك الشيء ، وهنا الإخبار بثبوت الحمد لله من جملة الوصف بالجميل ؛ فيكون مندرجاً في حقيقة الحمد ، وحينئذٍ يكون اختيار الشارح لكون الجملة للإنشاء إنما هو لقصد الحمل على أكمل الأحوال ؛ إذ لا شك أن الإنشاء أبلغ من الخبر في الثناء .

(٢) فيه: أن الجملة الاسمية بحسب استعمال اللغة لا تدل إلا على مجرد الثبوت ، أي: الحصول ، أما الدوام ؛ فمستفادٌ من قرائن خارجية كما حققه البيانون ، وعليه ؛ فالأحسن أن يقول الشارح في توجيه اختيار الجملة الفعلية: لأن المحمود عليه - الذي هو التوفيق - لما كان متجدداً وقتاً بعد وقتٍ .. ناسب أن يوقع الحمد في مقابله بالجملة الفعلية المضارعية ؛ لأن المضارع يدل على الاستمرار التجددي .

وأتى بنون العظمة^(١)؛ إظهاراً لملزومها^(٢) - الذي هو نعمة - من تعظيم

(١) شروع في جواب سؤالٍ حاصله: أن المصنف قال: «نحمد الله»، مع أن المناسب لمقام الثناء على الله: أن يتلبس الحامد بالذل والخضوع، ونون العظمة تنافي ذلك، مع ما فيها من تزكية النفس، والله تعالى يقول: ﴿فَلَا تَزُكُّوا أَنْفُسَكُمْ﴾.

(٢) اعلم أولاً أن التلازم واللزوم بمعنى واحد، وهو: عدم الانفكاك، ولا بد في التلازم من ركنين: ملزوم، ولازم؛ فضايط الملزوم: أنه كلما وجد هو.. ووجد اللازم، ولا يلزم من نفي الملزوم.. نفي اللازم، وضايط اللازم: أنه كلما انتفى.. انتفى ملزومه، ولا يلزم من وجود اللازم.. وجود الملزوم، مثال ذلك: أن الزوجية لازمة للأربعة؛ فكلما وجدت الأربعة.. وجدت الزوجية، ولا يلزم من عدم الأربعة.. عدم تحقق الزوجية؛ إذ يمكن أن تتحقق في الستة أو الثمانية، وكلما انتفت الزوجية.. انتفت الأربعة قطعاً؛ فهنا: الزوجية لازم، والأربعة ملزوم، وهذا ظاهر إذا كان اللازم أعم من الملزوم كما هو الغالب، لكن قد يكون اللازم مساوياً للملزوم، كالإنسانية والناطقية؛ فكلما وجد أحدهما وجد الآخر، وكلما انتفى أحدهما.. انتفى الآخر؛ فكلما وجد الإنسان.. وجد الناطق، وبالعكس، وكلما انتفى الإنسان.. انتفى الناطق وبالعكس.

إذا تقرر هذا؛ فاعلم أن العظمة الحقيقية للعبد لازم مساوٍ لتعظيم الله له؛ فكل عظيم على الحقيقة.. إنما هو بتعظيم الله له، وكل من عظمه الله.. فهو عظيم على الحقيقة؛ فالعظمة لازم، والتعظيم ملزوم، وكل منهما يدل على الآخر ويستلزمه؛ فالمصنف أطلق اللازم هنا «وهو العظمة» وأراد الملزوم الذي هو التعظيم؛ فقول الشارح: «الذي هو نعمة» صفة للملزوم، وقوله: «من تعظيم الله تعالى له» بيان للملزوم؛ فمن بيانية، وقوله: «بتأهيله للعلم» الباء سببية =



الله تعالى له بتأهيله للعلم ؛ امثالاً لقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ .
 أي: نحمده حمداً بليغاً^(١) (عَلَى تَوْفِيْقِهِ^(٢)) لنا^(٣)، أي: خلقه قدرة
 الطاعة^(٤) فينا،

= متعلقة بقوله: «تعظيم»، أي: وتعظيم الله تعالى له سببه تأهيل المصنف للعلم
 والإفادة، وقوله: «امثالاً» علة لقوله: «إظهاراً لملزومها... إلخ»؛ ففيه
 جوابٌ عما قيل: في إظهاره تعظيم الله له بتأهيله للعلم تزكيةً للنفس، وهي
 مذمومةٌ، ولا تناسب مقام الثناء على الله تعالى، وحاصل الجواب: أن
 المصنف إنما فعل ذلك امثالاً لأمره سبحانه وتعالى، والتحدثُ بالنعمة لا
 ينافي الذلَّ والخضوعَ ظاهراً وباطناً، بل المنافي له التعاضم.

(١) أي: بالغاً غاية الكمال على قدر الطاقة البشرية، وأنت خيرٌ أن المبالغة في
 الحمد هنا مأخوذةٌ من المقام كما تقدّم، لا أن مادة نحمد تفيد ذلك بوضعها
 الأصلي، وإنما أعاد الشارح الفعل؛ ليربطه بما تعلق به من كلام المصنف؛
 لطول الفصل الحاصل بكلام الشارح.

(٢) يحتمل أن «على» تعليلية؛ أي: نحمد الله لأجل توفيقه، على حد قوله تعالى:
 ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾، أي: لهدايتكم، ويحتمل أن تكون
 باقيةً على معناها الأصلي الذي هو الاستعلاء؛ ففيه إشارةٌ وإيماءٌ إلى أن
 الحمد مزاج النعماء حتى تمكن منها كتمكن المستعلي على الشيء بحيث لا
 يعدُّ غيره من المحامد حمداً في مقابلته، ويحتمل أن تكون بمعنى «في»
 أي: نحمد الله حال كوننا محفوظين في توفيقه، والتوفيق لغةٌ: جعل الأسباب
 موافقةً للمسببات، وسيأتي تعريفه شرعاً.

(٣) يحتمل أن يكون «نا» ضمير المتكلم المعظم نفسه عائداً إلى المصنف بقريئة
 ما مر، وأن يكون للمتكلم ومعه غيره، أي: توفيقه لنا معاشر المؤمنين.

(٤) هذا تعريف التوفيق عند الأشعري والجمهور، وقال إمام الحرمين: التوفيق =

مطلب في
 معنى
 التوفيق



.....

= خلق الطاعة ، أي : فأسقط لفظ «قدرة» ، وقال الجلال الدواني : الظاهر ما قاله إمام الحرمين ؛ فإن القدرة على الطاعة تتحقق في كل مكلف ؛ فيلزم أن يكون الكافر موقفاً ، وهو باطلٌ ، اللهم إلا أن تكون القدرة هي : المؤثرة القريبة من الاستطاعة التي مع الفعل كما هو مذهبه من أن القدرة مع الفعل . اهـ وتبعه على ذلك القليوبي ؛ فقال : لو أسقط لفظ «قدرة» . . لكان صواباً . اهـ وما قاله القليوبي ليس صواباً ، وبيانه : أن القدرة الحادثة الكاسبة للفعل عند الأشعري مقارنة للفعل لا تتقدم عليه ولا تتأخر عنه ؛ إذ هي عرضٌ ، والعرض لا يبقى زمانين ؛ فلو تقدمت . . لزم وقوع الفعل في الزمان التالي بلا قدرة ؛ لأن القدرة الأولى المتقدمة على الفعل عرضٌ ، وهو قد وُجد وزال ؛ فلما وُجد الفعل في الزمان التالي - مع تسليمنا انعدام القدرة حينئذٍ - لزم وقوع الفعل بلا قدرة ، وهو محالٌ .

إذا تقرر هذا ؛ فاعلم أنه يلزم من خلق قدرة الطاعة . . وجود الطاعة بالفعل ؛ لما قرناه من أن أثر القدرة لا يتخلف عنها ؛ لذا فالكافر ليس له قدرة الطاعة بالمعنى المذكور ، نعم ؛ لا ننكر أن الكافر مستطيعٌ ، غير أن الاستطاعة غير القدرة ، وإطلاق القدرة على الاستطاعة تسمح في اصطلاح المتكلمين ؛ فيكون قادراً على الطاعة بهذا المعنى ، لا بالمعنى الأول .

والحاصل :

✽ أنه إن أُريد بالقدرة : القدرة التي تقارن الفعل ؛ فالقدرة والطاعة متلازمان ، لكن لا يستغنى بالطاعة عن القدرة ؛ لأن الشارح بصدد تعريف التوفيق ، والدلالة الالتزامية مهجورة في التعاريف ، وقول الدواني : القدرة على الطاعة تتحقق في كل مكلف ؛ فيلزم أن يكون الكافر موقفاً . . ممنوعٌ بأن ذلك ليس =



عكس الخذلان^(١)؛ فإنه خلق قدرة المعصية، وإنما حمد الله على التوفيق،
أي: في مقابلته، لا مطلقاً^(٢)؛ لأن الأول واجب^(٣)،

= موجوداً في الكافر، إلا إذا قيل: بأن القدرة معناها الاستطاعة بمعنى سلامة
الآلات، كما يدل عليه كلامه بعد.

* وإن أُريد بها الاستطاعة بمعنى سلامة الآلات.. فهي موجودة في الكافر،
وسلامتها لا تستلزم الطاعة؛ فلا يستغنى بالطاعة عن القدرة أيضاً، وبذلك
سقط قول من قال: يجب إسقاط لفظ القدرة.

(١) أي: حالة كون التوفيق عكس الخذلان، أي: ضده؛ فالمراد بالعكس: الضد،

لا العكس المنطقي الذي هو تبديل طرفي القضية مع بقاء الصدق والكيف.

(٢) أي: لا حمداً مجرداً عن مقابلة النعمة، وفيه: أنه حمد الله على الذات أولاً

عند قوله: «نحمد الله»، والحمد على الذات ليس في مقابلة نعمة؛ فيكون

قد حمد حمدين؛ أولهما في لا في مقابلة نعمة، وثانيهما في مقابلتها، وظاهر

كلام الشارح: أن المصنف لم يأت إلا بالحمد في مقابلة النعمة.

وأجيب: بأن معنى قول الشارح: لما كان الحمد في مقابلة النعمة واجباً،

وكان الواجب أهم من المندوب.. لم يجعل المصنف الحمد على الذات

فقط؛ لئلا يخرج عن الأهم، بل قيده بالنعمة؛ ليحصل الحمد الواجب.

(٣) قيل: المراد بوجوبه: وجوب اعتقاد كون النعمة من الله تعالى بحيث يعاقب

على ترك ذلك الاعتقاد، قال في جمع الجوامع: وشكر المنعم واجب بالشرع.

أه قال شارحه المحلي: وهو الثناء على الله تعالى لإنعامه بالخلق والرزق

والصحة وغيرها بالقلب بأن يعتقد أنه تعالى وليها، أو اللسان بأن يتحدث

بها، أو غيره كأن يخضع له تعالى. أه وقال البعض: معنى كون الحمد واجباً:

أنه يثاب عليه ثواب الواجب، لا أنه واجب في نفسه، وهو محمول على

الحمد اللساني على النعم، وإلا.. فالشكر القلبي واجب كما تقدم.



والثاني (١) مندوبٌ .

(وَنَسَأَلُهُ^(٢) طَرِيقَةً هَادِيَةً^(٣)) أي: دالةٌ لنا على الطريق المستقيم، وفي نسخة: «هِدَايَةً طَرِيقَهُ^(٤)» .

(١) وهو الحمد المطلق، أي: الذي لم يلاحظ معه خصوصية صفةٍ في المحمود عليه؛ فلا يقال: لا يتصور الحمد إلا مقيداً؛ إذ لا بد من تحقق المحمود عليه ليتحقق الحمد، ومعنى كون الحمد مندوباً أنه يثاب عليه ثواب المندوب .

(٢) الظاهر أنها معطوفةٌ على جملة «نحمد الله»، ويجوز أن تكون حالاً من ضمير نحمد، وأن تكون اعتراضيةً بين جملة الحمدلة والصلاة على سيدنا رسول الله؛ لدفع ما يوهمه كلامه السابق من كونه موقفاً، ونسأل الله الهداية في الطريق المستقيم، ومن جملة الهداية التوبة والاستغفار من كل ما بدر وخطر، والسؤال لغةً: الطلب .

(٣) الهداية عند الأشاعرة: الدلالة الموصلة إلى المطلوب بالفعل، وعند المعتزلة: الدلالة على ما يوصل إلى المطلوب، سواءً حصول وصولٍ إلى المطلوب أو لا؛ فالهداية نوعان: هداية توفيقٍ، وهذه خاصةٌ بالله؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾، وهداية إرشادٍ، وهذه يقوم بها كل داعيةٍ إلى الله؛ قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾، فكأن الشارح فسر الهداية بمعناها عند المعتزلة؛ لأن الطريقة لا تهدي ولا توصل بالفعل إلى المطلوب بنفسها .

(٤) الطريق: السبيل الذي يطرق بالأرجل، والمعنى: هدايةٌ في طريقه، أو هدايةً إلى طريقه سبحانه وتعالى، وهو طريق الحق، والهداية إلى الطريق تكون بالإسلام، والهداية في الطريق تكون بمتابعة سيد الأنام على وجه الإيمان والإحسان .



(وَنُصَلِّيَ عَلَيَّ سَيِّدَنَا^(١) مُحَمَّدٍ) من الصلاة^(٢) المأمور بها في خبر: «أمرنا الله أن نصلي عليك ؛ فكيف نصلي عليك ؛ فقال: قولوا: اللهم صل علي محمد إلى آخره»، وهي من الله رحمة^(٣)، ومن الملائكة استغفاراً، ومن الآدميين تضرعٌ ودعاءً.

(و) علي (عِثْرَتِهِ^(٤)) بالمشناة فوق،

(١) أي: معاشر المخلوقين، ويطلق السيد في اللغة علي معانٍ خمسة؛ فيطلق علي من ساد في قومه، أي: شرف عليهم، من السؤدد، وهو الشرف، وعلي من تفرع الناس إليه في الشدائد، وعلي من كثر سواده، أي: جيشه، وعلي الحلیم الذي لا يستفزه الغضب، وعلي المالك، وكل هذا الأوصاف وزيادةً مجتمعاً في سيدنا رسول الله .

(٢) أي: الفعل نصلي مأخوذاً ومشتقاً من الصلاة الواردة في الخبر، لا من الصلاة بمعنى الأقوال والأفعال المخصوصة المفتحة بالتكبير المختمة بالتسليم .

(٣) يرد عليه قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ ، والأصل المغايرة بين المتعاطفين؛ فالأحسن ما قاله أبو العالية كما في صحيح البخاري: صلاة الله: ثناؤه علي المصلي عليه في الملائكة الأعلی، وصلاة الملائكة: الدعاء والاستغفار، وصلاة العباد: طلب زيادة الصلاة من الله علي المصلي عليه، وحقق ابن هشام أن معناها واحد - سواءً كانت من الله أو الملائكة أو غيرهم - وهو العطف؛ فهي من قبيل المشترك المعنوي لا اللفظي كما يقول الجمهور؛ فعلى هذا القول: إذا أضيفت إلى الله .. ضُمَّنَتْ معنى الرحمة، وإن أضيفت إلى غيره .. ضُمَّنَتْ معنى الدعاء، وعلي قول الجمهور: معناها الرحمة إن كانت من الله، والدعاء أو الاستغفار إن كانت من غيره، فليتفطن إلى هذا الفرق .

(٤) أتى الشارح بحرف الجر «علي»؛ رداً على الشيعة القائلين بمنع دخول حرف =

أي: أهل بيته^(١)؛ خبر ورد به^(٢)، وقيل: أزواجه وذريته^(٣)، وقيل: أهله وعشيرته^(٤) الأذنين^(٥)، وقيل: نسله ورهطه^(٦) الأذنين، وعليه اقتصر الجوهرى^(٧) (أَجْمَعِينَ) تأكيداً (أَمَّا^(٨) بَعْدُ) يؤتى بها للانتقال من أسلوب إلى

= الجر «على» بين محمد وآله، ويوردون فيه حديثاً موضوعاً: «من فصل بيني وبين آلي بـ"على" لم ينل شفاعتي».

(١) هم السادة عليّ وفاطمة والحسن والحسين، وقدّم هذا المعنى؛ لأن الخبر يؤيده.

(٢) أخرجه الترمذي بسند صحيح أو حسن من رواية زيد بن أرقم، أن سيدنا رسول الله ﷺ قال: «إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي، أحدهما أعظم من الآخر، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض؛ فانظروا كيف تخلفوني فيهما».

(٣) فيخرج سيدنا عليّ من العترة، ودخل فيها غير الحسن والحسين من الذرية الكريمة المباركة.

(٤) يدخل في العترة من ليس من ذريته من قومه.

(٥) أي: الأقربين، جمع أدنى مجرور على أنه صفة، ويجوز نصبه بفعل محذوف.

(٦) الرهط بمعنى القوم والقبيلة، والتقييد بالأذنين؛ لإخراج الأبعد، قال الأزهرى في تهذيب اللغة: عترة النبي ﷺ أهل بيته، وهم آله الذين حرمت عليهم الصدقة المفروضة، وهم ذوو القربى الذين لهم خمس الخمس المذكور في سورة الأنفال قال الأزهرى: وهذا القول عندي أقربها والله أعلم. اهـ

(٧) أي: في الصحاح؛ فيكون المراد بالعترة: الأقرباء والأتباع، من قبيل إطلاق المقيد وإرادة المطلق.

(٨) اعلم أن «أما» بسيطة غير مركبة، وفيها معنى الشرط والتوكيد والتفصيل؛ =

مطلب في
معنى أما

آخر^(١)، وكان النبي ﷺ يأتي بها في خطبته^(٢)، والتقدير^(٣): مهما يكن من شيء بعد البسمة وما بعدها^(٤)؛

= فأما الشرط؛ فللزوم الفاء في جوابها، وأما التوكيد؛ فلأن معنى قولك: أما زيدٌ فذهابٌ: مهما يكون من شيء.. فزيدٌ ذاهبٌ، أي: كلما وجد شيءٌ في الدنيا وتحقق.. فقد تحقق ذهاب زيدٍ؛ فيكون ذهاب زيدٍ كالمثبت بالدليل؛ لأن الدنيا لا تخلو عن شيءٍ ما، والمعلّق على محققٍ.. محققٌ، وأما التفصيل؛ ففي غالب أحوالها، ولا يمكن مجيئه هنا إلا بتكلفٍ بأن يقال: أما النحو.. فلا أبغيه، وأما الصرف.. فلا أبغيه، وأما البلاغة.. فلا أبغيتها، وأما بعد البسمة والحمدلة؛ فهذه رسالةٌ إلخ.

(١) أي: من أسلوب المقدمة إلى أسلوب الشروع في شيءٍ مما يتعلق بالمقصود؛ فإن قيل: هل للمقدمات أسلوبٌ خاصٌ؟ قلنا: نعم؛ إذ المقدمات لها أشياء تذكر فيها على سبيل الوجوب أو الاستحباب الصناعيين لا الشرعيين؛ فيجب فيها ذكر أربعة أمورٍ: البسمة، والحمدلة، والصلاة والسلام على رسول الله، والشهادتين، ويستحب ذكر أربعة أمورٍ: أما بعد، واسم المؤلف، واسم الكتاب، وبراعة الاستهلال؛ فإن أخل المصنف ببعض ذلك خطأ.. اعتذرنا عنه بأنه لعله ذكره الباقي لفظاً.

(٢) أي: فهي سنةٌ مندوبٌ إليها.

(٣) أي: تقدير الأصل الأصيل الذي كان حق التركيب أن يكون عليه ثم عدل عنه إلى أما بعد؛ اختصاراً.

(٤) أي: الحمدلة والصلاة على النبي والعترة وسؤال الهداية، واعلم: أن الظرف، أعنى لفظ «بعد» يصح أن يكون من معمولات الجزاء أي: قوله: «فهذه رسالةٌ»، والتقدير: مهما يكن من شيء.. فأقول بعد البسمة والحمدلة والصلاة والسلام: هذه رسالةٌ في علم المنطق، ويصح أن يكون من=



(فهذه^(١))

= معمولات الشرط ، أي: فعل الشرط يكن ، والتقدير: مهما يكن من شيء بعد
البسمة والحمدلة والصلاة والسلام.. فأقول: هذه رسالة في علم المنطق
إلخ ، والوجه الأول أولى ؛ لإطلاق الشرط حينئذٍ وعدم تقييده بهذه البعدية ،
بخلاف ما لو جعل الظرف معلقاً بالشرط ؛ فإن الشرط يكون مقيداً بالبعدية
للبسمة وما عطف عليها ، ولا شك أن تحقق المعلق على شيء مطلق ..
أقوى من تحقق المعلق على شيء مقيد ؛ لأنه محقق الوقوع ؛ إذ لا تخلو
الدنيا عن وجود شيء ما .

إذا تقرر هذا .. علمت أن الشارح جرى على الاحتمال الضعيف من جعل
الظرف من متعلقات الشرط ومعمولاته .


اعلم أن المشار إليه بـ«هذه»:

(١)

طلب في
بين المشار
إليه باسم
الإشارة

- ١ - إما الألفاظ المستحضرة في الذهن الدالة على معانٍ مخصوصة .
- ٢ - أو النقوش الدالة على الألفاظ الذهنية الدالة على المعاني الذهنية .
- ٣ - أو المعاني من حيث كونها مدلولاتٍ لتلك النقوش والألفاظ .
- ٤ - أو الألفاظ والمعاني .
- ٥ - أو الألفاظ والنقوش .
- ٦ - أو المعاني والنقوش .
- ٧ - أو الألفاظ والنقوش والمعاني .

فهذه احتمالاتٌ سبعةٌ أبداها السيد الشريف في حواشي المطول ، والمختار
الأول ، أي: الألفاظ المستحضرة في الذهن باعتبار دلالتها على المعاني
المخصوصة ، سواءً كانت الخطبة متقدمةً على التأليف أو متأخرةً عنه ، وأما
ما قاله الشارح: من أنه إن كانت الخطبة سابقةً على التأليف .. فالمشار إليه
الألفاظ المستحضرة في الذهن ، وإن كانت متأخرةً عنه .. فالمشار إليه =



المؤلفة^(١) الحاضرة ذهنًا إن ألفت بعد الخطبة، وخارجًا إن ألفت قبلها
(رِسَالَةٌ^(٢)) لطيفة^(٣) (في) علم (الْمَنْطِقِ^(٤)).....

= الألفاظ الموجودة في الخارج؛ فغير مستقيم؛ لأن الألفاظ أعراضٌ سيالةٌ تنقضي بمجرد النطق بها؛ فلا تبقى موجودةً في الخارج، بل تنعدم حرفًا بعد حرفٍ وهكذا.

ووجه عدم اختيار باقي الاحتمالات:

* أن المعاني غير مستقلة؛ لتوقفها على الألفاظ؛ فلا يصح أن تكون مدول اسم الإشارة ولا جزء مدلوله؛ فبطلت أربعة احتمالات: وهي أن المشار إليه هو: المعاني وحدها، أو مع الألفاظ، أو مع النقوش، أو معهما.

* وأن النقوش لا تيسر من كل أحدٍ ولا في كل وقتٍ كتيسر الألفاظ؛ فلا تصح أن تكون مدلولًا ولا جزء مدلول؛ فبطل احتمالان: وهما كون المشار إليه هو: النقوش وحدها، أو مع الألفاظ؛ فبطلت احتمالاتٌ ستةٌ، وتعين الاحتمال السابع.

(١) أي: الألفاظ والمعاني، أو أحدهما.

(٢) مأخوذة من الرّسل بكسر الراء: أي: الانبعاث على مهلٍ وتؤدّة وسهولة، واصطلاحًا: اسمٌ لما صغر حجمه وكثر علمه من مسائل العلم، وفي تسمية كتابه بالرسالة.. إشارةً إلى سهولته مع قلة حجمه؛ فيبادر الطالب إلى التهامه.

(٣) أي: مستحسنةٌ بديعةٌ.

(٤) اعلم أن لفظ المنطق مشتركٌ بين ثلاثة معانٍ: أولها: الإدراك الكلي، أي:

الكثير، وثانيها: القوة العاقلة التي هي محل صدور ذلك الإدراك الكلي، وثالثها: التلفظ الذي يبرز ويظهر ذلك الإدراك؛ ولأجل ذلك كله.. سمي هذا العلم بالمنطق؛ إذ به توافق الإدراكات الكلية الصواب، وبه تكمل القوة العاقلة، وبه تكون القدرة التامة على إبراز تلك الإدراكات بالنطق، أي: =

معنى المنطق لغةً



.....

= بالعبارات والألفاظ .

واعلم: أنه يحسن بكل شارعٍ في تعلُّمٍ فنٍ من الفنون أن يعرف مبادئه العشرة التي نظمها العلامة محمد بن عليّ الصبان في قوله:

إن مبادئ كل فنٍ عشره الحد والموضوع ثم الثمره

وفضله ونسبته والواضع والاسم الاستمداد حكم الشارع

مسائلٌ والبعض بالبعض اكتفى ومن درى الجميع حاز الشرفا

فيعرف حقيقة ذلك العلم بحده أو رسمه، ويعرف موضوعه، وفائدته،

وفضله، ونسبته إلى غيره من سائر العلوم، وواضعه، واسمه، واستمداده،

وحكم تعلمه والشروع فيه، ومسائله .

وأهم هذه العشرة.. الثلاثة الأول؛ إذ لا يمكن الخوض في علمٍ من العلوم

على بصيرةٍ إلا بعد تصور ذلك العلم بحده أو رسمه، والتصور يستفاد

بالتعريف، ووجه توقف الشروع في العلم على تصور ذلك العلم: أن الشروع

في تعلم علمٍ من العلوم.. فعلٌ من الأفعال الاختيارية التي تصان - وجوباً

عقلياً - عن العبث المحض؛ إذ لا يتصور عقلاً قصد فعلٍ إلا لفائدةٍ ما - ولو

مجرد معرفة ذلك العلم أو تحقيقه - وإلا لما توجهت إليه إرادةٌ أصلاً .

ثم إن تلك الأفعال الاختيارية تصان - وجوباً عقلياً - عن الجهل المحض؛

إذ لا يمكن قصد المجهول من كل وجهٍ، بل لابد من معرفته ولو بوجهٍ ما .

وكذلك تصان تلك الأفعال الاختيارية - وجوباً صناعياً - عن العبث والجهل

العرفيين؛ ليكون الشروع على بصيرةٍ، أي: على وجه الكمال .

إذا عرفت هذا؛ فاعلم أن الشارع لا يخرج عن الجهل المحض، إلا إذا تصور

العلم بوجهٍ ما؛ فإذا تصور العلم بحده أو رسمه.. تميز ذلك العلم عنده=



= ذهنًا ، وأحاط بجميع مسائله إجمالاً ، حتى إن كل مسألة ترد عليه .. يعلم أنها من هذا العلم ؛ فيخرج عن الجهل العرفي ، وإذا عرف موضوع العلم .. تميز عنده ذلك العلم عن غيره خارجاً بعد تميز بالحد ذهنًا ؛ فيتميز عنده ذلك العلم تمييزاً تاماً بحيث لا يعتريه خطأً أو شكٌ ، وإذا عرف فائدةً ما لهذا العلم ، لكنها لا توازي العناء المبذول في تحصيل هذا العلم .. خرج عن العبث المحض دون العبث العرفي ؛ فإذا عرف فائدة هذا العلم الحقيقية وثمرته .. خرج عن العبث ابتداءً وانتهاءً ، ولم يحصل له مللٌ إذا واجه مشكلات هذا العلم .

مطلب في
شرح جهة
الوحدة من
كلام
العلامة
الفناري

قال العلامة الفناري في شرحه على هذا المتن : «واعلم أن من حق كل طالب» كل «كثرة» أي : أمورٍ كثيرة ، سواءً كانت علمًا أو غيره ، مدونةً أو لا ، كائنة تلك الكثرة بحيث «تضبطها» وتجمعها بأن تشتمل على جميعها «جِهَةٌ وَحْدَةً» أي : معنى كليٍّ مخصوصٌ بتلك الكثرة ، ويحسن باعتباره عدُّ تلك الأمور المتكثرة في ذواتها شيئًا واحدًا وتسميتها باسم واحدٍ وإفرادها بالتدوين ، كالضاحك بالنسبة الي الإنسان ؛ لأن لأفراد الإنسان كثرةً ، والضاحك جهة وحدتها من حيث إنه يجمع أفراد الأنسان ويميزها عما عداها ، وبذلك الاعتبار .. عدت تلك الأفراد نوعًا واحدًا وسميت انسانًا ، وكذلك فكل علمٍ كثرةً ، أي : مسائل يجمعها موضوعها وغايتها ، ويميزها هذان الشيطان عما عداها ، وبذلك الاعتبار تسمى باسم واحدٍ ، ويقال لها مثلًا : الصرف أو النحو أو المنطق ؛ فحق طالب تلك الكثرة : أن يعرف شيئين : الأول :

* «أن يعرفها» أي : يليق أن يعرف ذلك الطالب تلك الكثرة «بتلك الجهة» =



= أي: بتعريفٍ حاصلٍ من تلك الجهة الواحدة، كأن تعرف جميع أفراد الأنسان بأنه ناطقٌ أو ضاحكٌ، وكأن تعرف العلم المدون بأنه باحثٌ عن الإعلال أو الإعراب، أو المعلومات التصورية والتصديقية «و» ينبغي أن «يحصّل الشعور» أي: العلم الإجمالي «بها» أي: بتلك الكثرة بحيث يحيط بأفرادها إجمالاً حتى إن كل فردٍ يرد عليه.. يعلم أنه من هذه الكثرة، وإنما عبّر بالشعور؛ تنبيهاً علي أن المراد من المعرفة في قوله: «أن يعرفها» العلم الإجمالي؛ وذلك لأن العلم بالكلي.. مستلزمٌ للعلم بما تحته من الأفراد إجمالاً؛ فلأجل أن جهة الوحدة كليٌ؛ فيستلزم العلم بها.. العلم بما تحتها من الكثرة إجمالاً، وإنما ينبغي أن يعلم تلك الكثرة بتلك الجهة «قبل الشروع فيها» كأن تعرف الإنسان قبل النظر إلى أفراده فرداً فرداً بأنه ناطقٌ أو ضاحكٌ، وهذا علمٌ إجمالي به، وكأن تعرف علماً من العلوم قبل أن تحصّله مسألةً بعد مسألةً بأنه باحثٌ عن كذا، وهذا علمٌ إجماليٌّ به، وإنما كان من الحق الحقيق على الطالب أن يعرف الكثرة بتلك الجهة «حتى يأمن فوات شيءٍ مما يعنيه» وهو ما يكون من الكثرة المطلوب تحصيلها تفصيلاً «و» حتى يأمن «من صرف الهمة» وشرطٍ من الزمان «إلى ما لا يعنيه» وهو ما لا يكون من الكثرة التي يقصد تحصيلها.

* «و» الشيء الثاني: «أن يعرف» ذلك الطالب لتلك الكثرة «غايتهما» وفائدتها المترتبة على تحصيلها، كأن يعرف أن غاية المنطق العصمة عن الخطأ في الفكر، والمراد بمعرفة الغاية: التصديق بأن غاية الشيء.. غاية له في نفس الأمر؛ «ليزداد» ذلك الطالب بعد الشروع «جداً» أي: سعيًا «ونشاطاً» أي: سروراً وتلذذاً «و» حتى «لا يكون سعيه» في تحصيله «عبثاً» أي: بلا فائدة في نظره أو عرفاً «وضلالاً» لأنه لو اعتقد بما لا يجوز اعتقاده =



= وحصله .. وقع في الضلالة ، ثم العبت ثلاثة أقسام: الأول: عبتٌ حقيقيٌّ ، وذلك: إذا لم يصدّق بفائدةٍ ما أصلاً ، والثاني: عبتٌ عرفيٌّ ، وذلك: إذا لم يصدّق بفائدةٍ يُعتدُّ بها بالنظر إلى كدّه وتعبه في التحصيل ، والثالث: عبتٌ في النظر ، وذلك: إذا صدّق بفائدةٍ يُعتدُّ بها لكن لا تكون مطلوبةً عنده .

«ولأن كل علم» مدونٍ «كثرة» أي: مسائل كثيرة «تضبطها» أي: تضبط تلك المسائل الكثيرة «جهةً واحدةً ذاتيةً» ، أي: وجهة واحدة عرضية «باعتبارها» أي: باعتبار تلك الجهة ، سواءً الذاتية والعرضية «تعد مسائله» أي: مسائل ذلك العلم المتكثرة «علمًا واحدًا» وتسمى باسمٍ واحدٍ ؛ فجهة وحدة العلم .. نوعان:


* جهة وحدة ذاتية ، أي: داخلية في ماهية ذلك العلم «وهي كونها» أي: كون تلك المسائل المتكثرة «باحثة» أي: يقع البحث فيها «عن الأعراض الذاتية لشيءٍ واحدٍ» هو موضوع ذلك العلم ، سواءً كانت وحدة ذلك الشيء المبحوث فيه «وحدة حقيقية» كالعدد الموضوع لعلم الحساب ؛ لأنه واحدٌ في الحقيقة «أو» وحدة «اعتبارية» بأن يكون متعددًا في الحقيقة ، واحدًا بالاعتبار ؛ للاشتراك في أمرٍ ، كالكلمة والكلام الموضوعين لعلم النحو مثلاً ، لأنهما وان كانا متعددين في الحقيقة ، إلا أنهما لما اشتركا في كون كلٍ منهما موضوعًا لمعنى .. اعتباراً شيئاً واحدًا ، وكالمعلومات التصويرية والتصديقية الموضوعتين لعلم المنطق ؛ لأنهما وان كانتا متعدتين في الحقيقة ، إلا أنهما اشتركا في الإيصال إلى المجهول ؛ فاعتبرا شيئاً واحدًا ، والمراد بالبحث: حمل المحمول على الموضوع ؛ فهي مبحوثٌ فيها لا أنها باحثةٌ ؛ فتعبير الفناري فيه مسامحةٌ ؛ لأن جهة الوحدة الذاتية .. نفس الموضوع ، إلا أنه أراد التنبيه على كيفية ضبط الموضوع للمسائل ؛ فاختر =



.....
 = هذا التسامح اعتماداً علي ظهور المراد، واحترز بقوله: «الذاتية» عن الأعراس الغريبة؛ فلا بحث عنها في العلوم، وسيأتيك مزيد تفصيل فيها عند الكلام على موضوع العلم.

* «و» النوع الثاني «جهة وحدة عرضية» وهذه الجهة العرضية موصوفة بأنها «تتبع الجهة الأولى» في الوجود؛ إذ غاية العلم.. تابعة في وجودها للعلم، والعلم تابع في وجوده للموضوع؛ فتكون الغاية تابعة للموضوع، وكذلك الجهة العرضية تابعة للجهة الذاتية في كونها جامعة لتلك الكثرة ومانعة لأغيارها، وهذه الجهة العرضية كائنة «ككونها» أي: ككون المسائل «آلة» لتحصيل غيرها كما كانت مسائل المنطق آلة لتحصيل المجهولات التصورية والتصديقية «و» ككون تلك المسائل تشترك في «استتباعها» واستلزامها «غاية» ككون مسائل المنطق تستلزم مرعاتها عصمة الذهن عن الخطأ في الفكر، ولما كان الشأن والأمر كذلك، أعني: أن كل علم كثرة تضبطها جهة وحدة ذاتية وعرضية.. «جرى عادة العلماء» في أوائل كتبهم «على تقديم الشعور» والعلم الإجمالي «بتعريف العلوم بإحدى الجهتين» الذاتية والعرضية «و» تقديم التصديق بـ«غايتها وموضوعها على الشروع في مسائلها». اهـ مع إيضاح.

إذا تقرر هذا؛ فعلم أن المنطق باعتبار الجهة الأولى، أعني جهة الوحدة الذاتية: قواعد يبحث فيها عن الأعراس الذاتية للتصورات والتصديقات من حيث نفعها في الإيصال إلى مجهولٍ تصوريٍّ أو تصديقيٍّ، وباعتبار الجهة الثانية، أعني جهة الوحدة العرضية: علمٌ قانونيٌّ يعرف به صحيح الفكر وفاسده، أو هو آلة قانونيةٌ تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر، وسيأتيك مزيد إيضاح إن شاء الله.



هو: آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر^(١).

تعريف
المنطق
اصطلاحاً

(١) اعلم أنه اختلف في المنطق: هل هو علمٌ أو آلةٌ؛ فمن قال: إنه آلةٌ.. عرفه بما ذكره الشارح؛ فقوله: «آلة» هي الواسطة بين الفاعل ومنفعله كالمنشار للنجار، وإنما كان المنطق آلةً؛ لأنه واسطةٌ بين القوة العاقلة والمطالب الكسبية، وقوله: «قانونية» من القانون، وهو أمرٌ كليٌّ ينطبق على جزئيات متعددة، وقوله: «تعصم» أي: تحفظ، وقوله: «مراعاتها» أي: ملاحظتها وتطبيقها؛ ففيه تنبيهٌ على أن المنطق بنفسه لا يعصم الفكر، بل هو مع قيد المراعاة؛ إذ قد يخطئ المنطقي لذهوله عن المراعاة، كما أن النحوي قد يلحن لذهوله أيضاً، «والذهن» هو القوة العاقلة المدركة، وعبارة بعضهم: هو قوة مودعةٌ في النفس مُعدَّةٌ لها لاكتساب الآراء والمطالب، «والفكر» هو ملاحظة المعلوم لتحصيل المجهول، أو هو حركة النفس - أي: القوة العاقلة - في المعقولات، يعني: حركتها من المطالب إلى المبادئ، ورجوعها من المبادئ إلى المطالب، ويرسم بهذا المعنى: بأنه ترتيبٌ أمورٍ حاصلةٍ في الذهن، ليتوصل بها إلى تحصيل أمرٍ مجهولٍ، والتعريفان متقاربان، وبيان ذلك: أنك إذا أردتَ اكتسابَ العلمِ بمجهولٍ تصوريٍّ أو تصديقيٍّ.. توجهت قوتك العاقلة إلى ذلك المجهول أولاً؛ فتجعله مبدأً لحركتها، فتتجول في المعلومات المخزونة عندها إلى أن تجد مبادئً تناسبه، وهنا تنتهي الحركة الأولية، ثم تقوم القوة العاقلة بترتيب تلك المبادئ على وجهٍ مخصوصٍ، ثم تعود بها إلى المطلوب وتجعل تلك المبادئ المخزونة عندها تعريفاً للمجهول أو قياساً له، وهذه هي الحركة الثانية، وبمجموعهما يتم الفكر والنظر؛ فقولنا: «ملاحظة المعلوم» أي: ملاحظة المبادئ وترتيبها. وأورد على هذا التعريف: أن علم الحساب تعصم مراعاته الذهن عن الخطأ في الفكر.

وموضوعه: المعلومات التصورية والتصديقية^(١).

= وأجيب: بأن علم الحساب تعصم مراعاته الذهن عن الخطأ في المفكر فيه، لا في الفكر؛ لأن الفكر ترتيب أمور معلومة للتوصل بها إلى أمر مجهول، والحساب وغيره لا يبحث عن الترتيب، وإنما يبحث عن المرتب، بخلاف المنطق فإنه يبحث عن الترتيب كذا قاله الملوي في الشرح الكبير على السلم. ومن قال: إن المنطق علمٌ عرفه؛ فقال: المنطق علمٌ يعرف به كيفية الانتقال من أمورٍ حاصلة في الذهن لأمرٍ مستحصلة فيه، أو هو قواعد يبحث فيها عن الأعراض الذاتية للتصورات والتصديقات من حيث نفعها في الإيصال إلى مجهولٍ تصوريٍّ أو تصديقيٍّ، والخلاف لفظيٌّ؛ إذ هو علمٌ في نفسه، آلةٌ في غيره، كالنحو والصرف؛ فكلاهما علما في أنفسهما، وآلتان للصون عن الخطأ.

(١) اعلم أن موضوع العلم: هو الشيء الذي يُبَحَث في ذلك العلم عن أحواله - أي: أحوال ذلك الشيء - الذاتية العارضة له، وبيان ذلك: أن كل علمٍ مدونٍ مؤلَّف من مسائل هي قواعد ذلك العلم، وكل مسألةٍ تشتمل على موضوعٍ ومحمولٍ، أي: محكومٍ عليه، ومحكومٍ به، وموضوع المسائل هو موضوع العلم، والمحمولات هي العوارض الذاتية لهذا الموضوع؛ فقولهم: «يبحث فيه» أي: يحمل فيه؛ فكأن الباحث في أيِّ علمٍ يفتش عن عوارض ذاتية لموضوع ذلك العلم يحملها على ذلك الموضوع، أو على أنواع موضوع العلم، أو على أعراض الموضوع الذاتية، أو على أنواع أعراضه الذاتية؛ فالأول كقول الأصوليين: الكتاب يُبَيَّن الحكم، وقولهم: الدليل السمعي يفيد الحكم قطعاً أو ظناً، والثاني كقولهم: الأمر يفيد الوجوب، والثالث كقولهم: العام يتمسك به في حياته ﷺ، والرابع كقولهم: العام المخصوص حجةٌ فيما بقي.

مطلب في بيان قولهم: موضوع العلم



.....

= ثم إن أي محمولٍ في قضيةٍ ما: لا يخلو أن يكون أحد نوعين:

* الأول: أن يكون المحمول ذاتياً من ذاتيات الموضوع - أي: تمام معناه أو جزء معناه - مثل: الإنسان حيوانٌ ناطقٌ؛ فالإنسان: موضوع القضية، وحيوانٌ ناطقٌ: محمولها، وهو ذاتيٌ للموضوع؛ لأنه تمام ماهيته، ومثل: الإنسان حيوانٌ، أو الإنسان ناطقٌ؛ فكلٌ من حيوانٍ في الجملة الأولى، وناطقٍ في الجملة الثانية.. ذاتيٌ للموضوع؛ لأنه جزء مفهومه.

* والثاني: أن يكون المحمول في القضية خارجاً عن حقيقة الموضوع، ويسمى عارضاً.

وهذا العارض قسمان: عارضٌ ذاتيٌ، وعارضٌ غريبٌ، وتفصيل ذلك: أن المحمول الخارج عن حقيقة الموضوع ينقسم إلى ستة أقسام:

* محمولٌ خارجٌ عن حقيقة الموضوع يلحق الموضوع لذاته من غير واسطة، مثاله: الإنسان متعجبٌ؛ فإن التعجب يلحق الإنسان لأنه ناطقٌ، أي: مدركاً إدراكاً كثيراً، ومن جملة المدركات: الأمور المستغربة، والتعجب خارجٌ عن حقيقة الإنسان؛ إذ هي حيوانٌ ناطقٌ، لا حيوانٌ متعجبٌ، نعم المتعجب مساوٍ للإنسان ماصداً لا مفهوماً، أي مفهوم الإنسان - وهو حيوانٌ ناطقٌ - غير مفهوم المتعجب، غير أن كل فردٍ يصدق عليه أنه إنسانٌ يصدق عليه أنه متعجبٌ.

* محمولٌ خارجٌ عن حقيقة الموضوع يلحق الموضوع بسبب خارجٍ مساوٍ للموضوع، مثاله: الإنسان ضاحكٌ؛ فإن الضحك خارجٌ عن حقيقة الإنسان - الذي هو موضوع القضية - ويلحقه بواسطة أنه متعجبٌ، والتعجب أمرٌ خارجٌ عن حقيقة الإنسان مساوٍ له ماصداً كما مر.

=



= * محمولٌ خارجٌ عن حقيقة الموضوع يلحق الموضوع بواسطة جزء الموضوع الأعم، مثاله: الإنسان متحركٌ بالإرادة؛ فإن التحرك بالإرادة خارجٌ عن حقيقة الإنسان - الذي هو موضوع القضية - وهذا التحرك بالإرادة إنما يلحق الموضوع - الإنسان - بواسطة جزئه الأعم، وهو الجنس؛ فإن الجنس المأخوذ في حقيقة الإنسان هو الحيوان، والحيوان: جسمٌ نامٍ حساسٌ متحركٌ بالإرادة.

* محمولٌ خارجٌ عن حقيقة الموضوع يلحق الموضوع بواسطة الخارج الأعم، مثاله: الإنسان قاطعٌ للمسافات؛ فإن قطع المسافات يلحق الإنسان بواسطة أنه ماشٍ، والمشي خارجٌ عن حقيقة الإنسان - الذي هو الموضوع - ومع ذلك؛ فهو أعم من الإنسان؛ إذ المشي موجودٌ في الإنسان وغيره من أنواع الحيوان.

* محمولٌ خارجٌ عن حقيقة الموضوع يلحق الموضوع بواسطة الخارج الأخص، مثاله: الحيوان ضاحكٌ؛ فإن الضحك خارجٌ عن حقيقة الحيوان؛ إذ هو جسمٌ نامٍ حساسٌ متحركٌ بالإرادة، لكن الضحك يلحق الحيوان - الذي هو الموضوع - بواسطة الإنسان، والإنسان أيضاً خارجٌ عن حقيقة الحيوان، وأخص منه مطلقاً.

* محمولٌ خارجٌ عن حقيقة الموضوع يلحق الموضوع بواسطة الخارج المباين له، مثاله: الماء حارٌّ؛ فإن الحرارة تلحق الماء بواسطة النار، وهي أمرٌ مباينٌ للماء؛ فهذه هي العوارض التي تلحق الموضوع، والذاتي منها: الثلاثة الأول، والغريب منها: الثلاثة الأخيرة، والمبحوث عنه في العلم: إنما هي العوارض الذاتية فقط.

ثم اعلم: أن المعاني الموجودة في ذهن الإنسان: إما جزئية، أو كلية؛ =



= فالأولى: هي المعاني المحسوسة أو المتخيلة، والثانية: هي المعاني المعقولة، ثم المعقولات قسمان: أولية، وثانية.

فالمعقولات الأولى: هي الصور الذهنية الكلية المباشرة للأشياء، أي: التي يتلقاها الذهن بواسطة الحواس مباشرة من الواقع، مثال ذلك: لو فرضنا أنك لا تعلم معنى لفظ الكتاب؛ فإذا رأيته وعلمت اسمه.. تكونت في ذهنك صورة كلية لهذا المفهوم، وهذا المفهوم صالح للانطباق على جميع مصاديق الكتاب الموجودة في الخارج.

والمعقولات الثانية: هي تلك المعاني الكلية، التي لا تمثل صوراً للموجودات والأشياء الخارجية، وإنما هي منتزعة من المعقولات الأولية، أي: إن المعقولات الثانية يصطنعها ويخترعها الذهن أساساً، وبعبارة أوضح: ليست المعقولات الثانية صوراً للأمور والأشياء العينية كالمعقولات الأولية، كما إنها لا يتلقاها الذهن مباشرة عن طريق الحواس.

ثم إن المعقولات الثانية قسمان: المعقولات الثانية الفلسفية، والمعقولات الثانية المنطقية.

فالأولى: هي المفاهيم الكلية التي عروضها في الذهن واتصافها في الخارج، مثال ذلك: إنك حينما تصف شخصاً ما بالجهل؛ فإنك لا تجد في الواقع الخارجي إلا شيئاً واحداً، وهو ما صدق ذلك الشخص الموصوف، وأما صفة الجهل؛ فإنها وإن كانت وصفاً لشيء خارجي، إلا أنها أمرٌ عديمٌ حيث إنها عدم العلم عن شأنه أن يكون عالماً؛ فلا وجود لها في الخارج إلا في ضمن الأفراد.

والثانية أعني المعقولات الثانية المنطقية: هي المفاهيم الكلية التي عروضها واتصافها ذهنيان، مثل المعنى الكلي؛ فإن الإنسان مفهومه حيوانٌ ناطقٌ، =

= وهذا المفهوم لا يوجد إلا في الذهن فقط ؛ إذ الموجود في الخارج أفراد المعنى الكلي ، أي : لا يوجد في الخارج حيوانٌ ناطقٌ وليس بزيدٍ وبكرٍ ولا عمرو . إذا تمهد هذا . . فاعلم أنه قد اختلف في موضوع علم المنطق على ثلاثة أقوال : الأول : وعليه أكثر المتأخرين : المعلومات التصورية والتصديقية من حيث نفعها في الإيصال لمجهولٍ تصوريٍّ أو تصديقيٍّ واختاره الشارح وغيره . الثاني : المعقولات الثانية من حيث إنه يتوصل بها إلى مجهولٍ ، ونسبه بعضهم للمحققين ؛ إذ المنطق يبحث فيه عن أحوال الذات والعرضي : النوع والجنس والفصل والخاصة والعرض العام ، والحد والرسم والحملية والشرطية والقياس والاستقراء والتمثيل من حيث إنه يتوصل بتلك الأمور لمجهولاتٍ تصوريةٍ أو تصديقية . الثالث : الألفاظ من حيث إنها تدل على المعاني ، وهذا فساده يغني عن إفساده . فموضوع علم المنطق - الذي هو المعلومات التصورية والتصديقية - مقيدٌ بكونها تنفع في الإيصال ، لا بنفس الإيصال ؛ لأن موضوع العلم غير مسائله بالضرورة ، ونفس الإيصال إلى مجهولٍ تصوريٍّ أو تصديقيٍّ أعراض ذاتيةٌ للموضوع مبحوثٌ عنها في علم المنطق ؛ فلو قلنا في قيد الموضوع : من حيث إيصالها إلى مجهولٍ تصوريٍّ أو تصديقيٍّ . . ورد عليه أن قيد الموضوع من تنمة الموضوع ؛ فيكون حقه ألا يبحث عنه في العلم ، والواقع غير ذلك . فإن قيل : موضوع المنطق مشتبهٌ مع سائر موضوعات العلوم ؛ فإن موضوع الفقه مثلا أفعال العباد من حيث الحل والحرم ، فأفعال العباد كالصلاة ونحوها يبحث فيها للتوصل إلى مجهولٍ تصوريٍّ أو تصديقيٍّ ، وهو الحكم الشرعي ، ومثله باقي العلوم ، وعليه ؛ فلا يتمايز علم المنطق عن سائر العلوم . =



وفائدته: الاحتراز عن الخطأ في الفكر^(١).

= وأجيب: بأن علم المنطق يبحث عن هيئة المعلوم الموصل إلى المجهول وكيفية ترتيبه وتركيبه للتوصل إلى المجهول، أما سائر العلوم؛ فإنها تبحث عن مادة المعلوم لا عن هيئته وترتيبه وتركيبه، وقد يجاب: بأن الفرق بين موضوع المنطق وسائر العلوم عموم موضوعه؛ إذ نسبته إلى سائر العلوم العموم، ولا شك في التباين بين العام والخاص.

(١) وقد تقدم أن الفكر ترتيب أمور معلومة للتوصل بها إلى أمر مجهول، وهذا الأمر المعلوم: إما أن يكون تصورات، أو تصديقات؛ فيتوصل بواسطة التصورات المعلومة إلى تصورات مجهولة، وبواسطة تصديقات معلومة إلى تصديقات مجهولة، وسيأتيك أن الموصل إلى تصور مجهول هو التعريف، ويسمى بالمعرف والقول الشارح، والموصل إلى تصديق مجهول هو الدليل، ويسمى بالقياس والحجة؛ فلذلك قال بعض الفضلاء: فائدة المنطق الاحتراز عن الخطأ في التعريف والدليل، وهو بمعنى ما تقدم.

تتمة في ذكر بقية المبادئ العشرة:

أما فضله؛ فهو علم يفوق ويزيد على غيره من العلوم بكونه عام النفع فيها؛ إذ كل علم تصور أو تصديق، وهو يبحث فيهما، لكن بعض العلوم يفوقه من جهة أخرى، ككون التفسير متعلقاً بكلام الباري جل وعلا.

وأما نسبته إلى سائر العلوم؛ فباعتبار موضوعه: العموم؛ إذ كل علم تصور أو تصديق، وهو يبحث فيهما، وباعتبار مفهومه: المباينة لسائر العلوم.

وأما واضعه؛ فهو إرسطو بكسرة الهمزة وفتحيتين بعدها وضم الطاء.

وأما اسمه: المنطق على المشهور، ويسمى أيضاً بالميزان، وبمعيار العلوم.


وأما استمداده؛ فمن العقل، وقد تكون بعض مسائله مركوزة في النفس؛ لأن

= منها ما هو يكون من قبيل الطبائع.

تتمة في ذكر
بقية المبادئ
العشرة

.....

= وأما حكم تعلمه ؛ ففيه تفصيلٌ حاصله: أن المنطق نوعان ؛ أولهما: المنطق غير المشوب بكلام الفلاسفة وكفرياتهم ، كالمذكور في هذا الكتاب وفي نحو الشمسية والتهذيب ، وهذا لا خلاف في جواز الاشتغال به ، بل قال السيد في حواشي شرح المطالع: إما فرض عينٍ ؛ لتوقف معرفة الله عليه كما ذهب إليه جماعةٌ ، وإما فرض كفايةٍ . اهـ ، وفي كونه فرض عين أو كفايةٍ .. نظرٌ ، قال البناني في شرحه على السلم المنورق: لأنه وسيلةٌ إلى تحصيل العلوم التي منها مندوبٌ ومنها واجبٌ ، وإنما لم يكن واجباً مع أنه يتوصل به إلى الواجب كالعقائد ورد الشكوك فيها ؛ لأن تحصيل العلوم الواجبة ليس موقوفاً عليه ؛ لحصول تلك العلوم لمن لا يحصى كثرةً من العلماء الذين لم يتعاطوه ؛ فليس حصول العلوم الكسبية بدونه من خوارق العادات ، بل هو شائعٌ كثيرٌ كما ذكره الشيخ السنوسي خلافاً لليوسي . اهـ بتصرف ، وثانيهما: وهو المخلوط بكلام الفلاسفة وكفرياتهم ، وفي الاشتغال بتعلمه ثلاثة أقوالٍ: الأول: التحريم مطلقاً ، والثاني: الجواز مطلقاً ، والثالث: جوازه للذكي العارف بالعقائد الصحيحة ، وحرمة على غيره ؛ لئلا يعلق بذهنه شبهةً من شبهاتهم ، قال الزركشي في لقطة عجلان: وهل يحرم الاشتغال به ؟ فيه ثلاثة مذاهب ، قال ابن الصلاح والنووي: يحرم الاشتغال به ، وقال الغزالي: من لا يعرفه لا يوثق بعلومه ، والمختار: جوازه لمن وثق من نفسه بصحة ذهنه ومارس الكتاب والسنة ، وهذا مأخوذٌ من قول الشيخ تقي الدين السبكي لما سئل عنه ؛ فقال: ينبغي أن يقدم على الاشتغال به الاشتغال بالكتاب والسنة والفقه ؛ فإذا رسخ في الذهن تعظيم الشريعة ولقي شيخاً حسن العقيدة ؛ فهو من أحسن العلوم وأنفعها في كل بحثٍ . اهـ كلامه . =



(أُورَدْنَا فِيهَا^(١) مَا^(٢) يَجِبُ) اصطلاحاً^(٣) (اسْتِحْضَارُهُ^(٤)) لِمَنْ يَبْتَدِئُ فِي

= وأما مسائله ؛ فهي قضايا النظرية الباحثة عن هيئة المعارف والأقيسة وما يتعلق بهما .

(١) أي: ذكرنا في هذه الرسالة المعمولة في المنطق .

(٢) أي: مسائل وقواعد منطقيّة .

(٣) أي: صناعةً ، فليس المراد بالوجوب: الوجوب الشرعي الذي يَأْتُم تاركه قصداً مطلقاً .

(٤) معلومٌ أن الاستحضار فرع التعلم ؛ إذ هو استرجاع المعلوم من الحافظة إلى المدركة ؛ فالإنسان يتعلم الشيء أولاً ، ثم تنتقش في ذهنه صورته وتثبت ، ثم تذهب وتغيب عن مدرسته ؛ لانشغالها بتحصيل أمورٍ أخرى ، غير أنها تبقى في حافظته ، والاستحضار: طلب إحضار ذلك المعلوم المختزن في الحافظة ، وفي قول المصنف: «يجب استحضاره لمن يبتدئ في شيء من العلوم» .. تنبيهٌ على أهمية تعلم علم المنطق وبيانٌ للحاجة إليه ، وإيضاح ذلك: أن العلم: إما قديمٌ أو حادثٌ ، والثاني: إما حضوريٌّ أو حصوليٌّ ، والفرق بينهما: أن العلم بالأشياء يكون على وجهين: أحدهما يكون بحصول صور الأشياء في ذهن العالم ، وهذا هو الحصولي ، وثانيهما: يكون بحضور الأشياء بأنفسها وذواتها عند العالم ، وهذا هو الحضوري كعلمنا بذواتنا وبالصفات القائمة بها ؛ إذ ليس فيه ارتسامٌ لصورة الشيء في العقل ، بل هناك حضور المعلوم بحقيقته لا بمثاله عند العالم وهذا أقوى من الحصولي .

والعلم الحصولي هو: صورة الشيء الحاصلة عند العقل ، وبعضهم يقول: هو حصول صورة الشيء في العقل ، والآخر يقول: هو مطلق الإدراك ، والإدراك: هو وصول النفس إلى المعنى بتمامه ، والنفس: هي القوة المدركة كما مر ، والعقل آلتها ؛ فإن كان هذا الإدراك متعلقاً بنسبةٍ خبريةٍ تامةٍ =

مطلب في بيان أقسام العلم، وبيان الحاجة للمصنوع



.....

= على سبيل الإذعان ، أي : التسليم والقبول .. سمي هذا الإدراك تصديقاً ؛ فإن كان هذا التصديق جازماً ثابتاً مطابقاً للواقع ، كالتصديق بأن الله واحد .. فيقين ، وإن كان جازماً ثابتاً غير مطابق للواقع كتصديق الفلاسفة بقدم العالم .. فجهل مركب ، وإن كان جازماً غير ثابت بأن كان يقبل الزوال بالشك أو التشكيك .. فتقليد ، كتصديقنا بأن لمس الأجنبية ينقض الضوء ، وإن كان غير جازم لكن مع الإذعان .. فظن ؛ فأنواع التصديق أربعة : يقين ، و جهل مركب ، وتقليد ، و ظن ، وإن كان هذا الإدراك متعلقاً بمفرد كزيد ، أو متعلقاً بنسبة ناقصة كغلام زيد ، أو بنسبة إنشائية كاضرب ، أو بنسبة خبرية تامة لا على وجه الإذعان والتسليم والقبول .. سمي هذا الإدراك تصوراً ، ثم المتعلق بنسبة خبرية تامة لا على وجه الإذعان إما أن يكون شكاً أو وهماً أو تخيلاً ؛ فالأول : الإدراك المتعلق بالجانب الموافق للنسبة والمخالف لها على السواء ، والثاني : مقابل الظن ، أي : الإدراك المتعلق بالطرف المخالف للنسبة المظنونة ، والثالث : الإدراك المتعلق بالطرف المخالف للنسبة المجزوم بها ، سواء كان مجزوماً بها على وجه اليقين أو الجهل المركب أو التقليد ، وبعبارة أخرى : التصور هو : حصول صورة الشيء في العقل من غير حكم عليه بنفي أو إثبات ، كإدراك الإنسان من غير حكم عليه بشيء ، وأما التصديق ؛ فهو إدراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة ، أي : الإذعان لذلك ، كإدراك أن زيداً كاتبٌ أو ليس بكاتبٍ ؛ فإدراك الموضوع وحده ، أو المحمول وحده ، أو نسبة المحمول للموضوع من غير إذعان .. تصورات ، وإدراك وقوع تلك النسبة أو عدم وقوعها .. تصديق .

فتحصّل أن العلم : إما تصورٌ أو تصديقٌ ، والتصورات منها ما هو ضروريٌّ =

شَيْءٍ مِنَ الْعُلُومِ^(١)؛ فقد قال الغزالي: من لا معرفة له بالمنطق^(٢) .. لا ثقة بعلمه^(٣)، وسماه

= كتصور وجودنا، ومنها ما هو نظريٌّ يحتاج في تحصيله للفكر والاستدلال، كتصور حقيقة شيءٍ تراه أول مرة، وكذا التصديقات منها ما هو ضروريٌّ، كالتصديق بأن الكل أعظم من الجزء، ومنها ما هو نظريٌّ، كالتصديق بجواز الشُّفْعة؛ فليست كل التصورات والتصديقات ضروريةً، وإلا .. لما جهلنا شيئاً، وليست كلها نظريةً، وإلا .. لدار الأمر أو تسلسل؛ إذ يلزم عليه أن كل علمٍ حاصلٍ .. مسبوقةً بنظرٍ، والنظر يكون في أمورٍ حاصلةٍ بنظرٍ آخر، وهكذا إلى ما لا نهاية؛ فظهر أن بعض التصورات والتصديقات ضروريٌّ، وبعضها نظريٌّ، ثم إن النظريَّ منها مكتسبٌ من الضروريِّ، والنظريات قد يقع فيها الخطأ عند اكتساب الفكر لها من الضروريات؛ فاحتيج إلى قانونٍ يعصم الذهنَ عن الخطأ في فكره، وهذا القانون هو المنطق؛ فلذلك وجب على المحصلين استحضاره عند ابتدائهم في تحصيل شيءٍ من العلوم.

(١) اعترض على المصنف: بأنه يلزم من ذلك توقف الشيء على نفسه؛ إذ المنطق من جملة العلوم؛ فيتوقف الابتداء في تعلم المنطق على استحضار قواعد المنطق، وهو محالٌ.

وأجيب: بأن عامٌّ أريد به الخصوص، أي: العلوم غير المنطق، أو هو عامٌّ مخصصٌ، والمخصص هنا العقل، على حدِّ قوله تعالى: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾، أي: ألف شهرٍ ليس فيها ليلة القدر، أو أن أَل فيه للعهد، والمعهود العلوم الحكمية؛ لأن الحكماء جعلوا المنطق من جملة مقدمات الحكمة.

(٢) يعني: من لا يعرف المنطق إما بالسليقة كالأئمة المجتهدين، أو بالتعلم كمن دونهم.

(٣) أي: لا يوثق في إدراكه للعلم وثوقاً تاماً، ومحل كلام الغزالي: فيمن لم =

وحصر المصنف المقصود في رسالته^(٢) في خمسة أبحاث:

= يستغن عن المنطق بذكائه وفطنته، وإلا.. فجمهور السلف لا معرفة لهم به معرفة اصطلاحية؛ إذ كان مغروراً في فطرتهم.

(١) أي: ميزانها الذي يعرف به صحيحها من فاسدها.

(٢) تلميحٌ إلى انحصار أبواب المنطق إجمالاً في تلك المباحث الخمسة، ولا يخفى أنه لا يلزم من كون تلك الأبحاث مقصودةً من الرسالة أن تكون هي

مطلب في
حصر أبواب
علم المنطق

المقصود من العلم؛ إذ مباحث الألفاظ ليست من مقاصد العلم على ما اختاره الجمهور؛ إذ ذهبوا إلى انحصار أبواب المنطق في تسعة، أوضحها العلامة الفناري؛ فقال: (لما كان الغرض) الأصلي (من) تدوين (المنطق معرفة صحة الفكر وفساده، والفكر) نوعان؛ لأنه (إما لتحصيل المجهولات التصورية) ويسمى الفكر المحصّل لذلك: معرّفًا، وتعريفًا، وقولاً شارحًا، كتصور الحيوان الناطق الموصل ذلك التصور إلى معرفة الإنسان؛ فالحيوان الناطق هنا.. معلومٌ تصوريٌّ، والإنسان مجهولٌ تصوريٌّ (أو) لتحصيل المجهولات (التصديقية) ويسمى الفكر المحصّل لذلك قياسًا وحجةً ودليلاً، كتصديقنا بأن العالم متغيّرٌ، وكل متغيّرٌ حادثٌ؛ فينتج: العالم حادثٌ؛ فقولنا: العالم متغيّرٌ، وكل متغيّرٌ حادثٌ هذا معلومٌ تصديقيٌّ، وقولنا: العالم حادثٌ هذا مجهولٌ تصديقيٌّ تحصّل بواسطة ترتيب تلك التصديقات المعلومة؛ فلما كان الغرض من المنطق ذلك (كان للمنطق طرفان) أي: قسمان ينقسم إليهما المنطق انقسام الكل إلى أجزائه (تصوراتٌ وتصديقاتٌ، ولكل واحدٍ منهما مبادٍ ومقاصد) فالمبادئ هي ما ليست مقصودةً بالذات في العلم، لكن يتوقف عليه مسائل العلم؛ فمعرفة أحوالها والنظر فيها مقصودٌ قصدًا ثانيًا لا أوليًا؛ لعدم ترتب غاية العلم عليها=



= بلا واسطة ، بخلاف المقاصد (فكان) المنطق بهذا الاعتبار (أقسامه أربعة) مبادئ التصورات ومقاصدها ، ومبادئ التصديقات ومقاصدها (مبادئ التصورات: الكليات الخمس) الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام ، وسيأتي شرحها مفصلاً (ومقاصدها: القول الشارح) سواءً كان حدًا أو رسمًا ، تامًا أو ناقصًا (ومبادئ التصديقات: القضايا) بأنواعها (وأحكامها) أي: أحكام القضايا من النقائص والعكوس وتلازم الشرطيات (ومقاصدها: القياس) ويسمى الدليل والحجة كما تقدم ، وهو قولٌ مؤلفٌ من قضايا ، يُكْتَسَبُ من التصديق بها.. التصديق بقضيةٍ أخرى ، وهي النتيجة (ثم القياس) بحسب الصورة إما صحيحٌ منتجٌ للعلم بالمطلوب ، أو فاسدٌ عقيمٌ لا ينتج المطلوب ، وأشكاله أربعةٌ كما سيأتي ، وهو بحسب مادة القضايا التي يتركب منها (أقسامه خمسةٌ يسمونها) أي: يسميها المنطقة (الصناعات الخمس ، ووجه الضبط) والانحصار في الخمس (أنه) أي: القياس (إن تركب من) قضيتين من القضايا (اليقينيات) التي هي الأوليات والمحسوسات والوجدانيات والحدسيات والمجربات والمتواترات (يسمى برهانًا ، ومن الظنيات.. يسمى خطابةً ، ومن المسلمات) أي: القضايا التي يسلمها العامة ، أو يسلم بها الخصمان في معرض المناظرة (يسمى) هذا القياس (جدلاً ، ومن المخيلات) أي: القضايا التي تتأثر بها النفس انبساطاً وانقباضاً كقولنا: العسل مرّةٌ مهوّعةٌ ، والخمر ياقوتةٌ سيالةٌ (يسمى) القياس المركب منها (شعراً ، ومن) القضايا الكاذبة (الشبيهة باليقينيات أو بالظنيات.. يسمى مغالطةً ؛ فالمغالطة: إما سفسطةٌ) إن تركب قياسها من شبيهةٍ باليقينيات (أو مشاغبةٌ) إن تركب من شبيهةٍ بالظنيات (فالصناعات الخمس) التي هي البرهان والجدل والخطابة والشعر والمغالطة أو المشاغبة



بحث الألفاظ ، وبحث الكليات الخمس ، وبحث التصورات^(١) ، وبحث القضايا ، وبحث القياس^(٢) (مُسْتَعِينًا^(٣) بِاللَّهِ تَعَالَى) أي: طالبًا منه المعونة على إكمالها^(٤) (إِنَّهُ مُفِيضُ الْخَيْرِ وَالْجُودِ) أي: العطاء على عباده .

= (مع الأقسام الأربعة) المذكورة ، أعني: مبادئ التصورات ، ومقاصدها ، ومبادئ التصديقات ومقاصدها (أبواب المنطق) على ما عليه جمهور المتأخرين كما قاله السعد في شرح الشمسية (وبعض المتأخرين) كالرازي والكاظمي (عدّ مباحث الألفاظ جزءاً منها) أي: من أبواب المنطق (فصارت عشرة) ، وإنما لم يعدّها الجمهور من أبواب المنطق ؛ لأن المنطقي من حيث هو منطقي لا يبحث إلا في المعاني الكلية ، وعدّها ذلك البعض منه ؛ لأن المعاني بدون الألفاظ لا تفاد ولا تستفاد . اهـ مع إيضاح وبسط .

(١) المراد: المعارف ؛ إذ بحث التصورات يشمل مباحث الألفاظ والكليات الخمس والمعارف ؛ فلما قابل العام - أعني التصورات - ببعض أفرده ، أعني الألفاظ والكليات الخمس .. عرفنا أن مراده من العام: ما عدا الخاص المذكور .

(٢) إنما رتب المصنف كتابه كذلك ؛ لأن المقصود من المنطق الاحتراز عن الخطأ في التعريف والدليل ، وكل من التعريف والدليل له مبادٍ ومقاصد ؛ فمبادي التعريفات: الكليات الخمس التي هي الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام ، وهذه الخمسة معانٍ يُدَلُّ عليها بالألفاظ ؛ فكان بحث المعارف متوقفاً على بحث الكليات الخمس ، وبحث الكليات الخمس متوقفاً على مباحث الألفاظ كما سيأتي تحقيقه ، وأما الدليل ؛ فمتوقفٌ على معرفة القضايا وأحكامها ؛ إذ الدليل: قولٌ مؤلَّفٌ من قضايا ، يُكْتَسَبُ من التصديق بها .. التصديق بقضيةٍ أخرى ، وهي النتيجة .

(٣) حالٌ من «نا» التي هي الفاعل في قوله: «أوردنا» ، وهذا بالنظر إلى كلام المتن ، وحالٌ من فاعل «حصر» بالنسبة لكلام الشرح .

(٤) أي: إكمال هذه الرسالة ، وفيه إشارةٌ إلى أن المصنف كتب الخطبة قبل التأليف .

هذا (إيساغوجي)

هو لفظٌ يونانيٌّ^(١)، معناه: الكليات الخمس^(٢)؛ الجنس، والنوع،


معنى لفظ
إيساغوجي

(١) هذا هو المشهور، وقيل: سريانيٌّ، قيل: هو مركبٌ من ثلاث كلماتٍ، الأولى: إيس، بمعنى: أنت، والثانية: آغو، بمعنى: أنا، والثالثة: آجي، بمعنى: ثم، ومتعلقه محذوفٌ، والمعنى: أنا وأنت نبحتُ ثمَّ، أي: هناك؛ فحذفت ألف آغو وآجي للاختصار، ثم نقله المنطقيون وجعلوه علماً على الكليات الخمس، ثم نقل وجعل علماً لهذه الرسالة المختصرة، والتحقيق: أنه مركبٌ من كلمتين: «إيس» و«آغوجي» أي: ما يؤدي إلى، أي: المدخل، أو المقدمة.

(٢) تقدّم أن التحقيق أن معنى إيساغوجي: المدخل أو المقدمة، وكأن من ذهب إلى أن معناه الكليات الخمس أخذ ذلك من تسمية فرفوروس الصوري كتابه الذي وضعه لبيان الكليات الخمس بـ إيساغوجي.

وجه انحصار
الكليات في
خمسة

والكليات جمع كليٌّ، وهو ما لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه، أو يقال: هو ما يفهم اشتراكاً بين الأفراد بمجرد تعقله بحيث يصدق عليها جميعاً، كمعنى لفظ أسدٍ؛ فإنه بمجرد تعقله.. يصدق على كل فردٍ فردٍ من أفرادها، ثم الكليات خمسٌ كما قاله الشارح، ووجه انحصارها في الخمس: أن الكليَّ بالنظر إلى ما تحته من الأفراد.. إما أن يكون عين كل واحدٍ منها، أو جزءها، أو لا عينها ولا جزءها، وبعبارةٍ أخرى: إما أن يكون تمام ماهية أفرادها، أو داخلاً فيها، أو خارجاً عنها؛ فالأول النوع، كالإنسان بالنظر إلى عمرو وزيد وفاطمة، والثاني: لا يخلو أن يكون صادقاً على الماهية وغيرها، أو صادقاً عليها فقط؛ فالأول: الجنس، كالحیوان بالنسبة للإنسان والفرس، والثاني: الفصل، كالناطق بالنسبة إلى الإنسان، والثالث - أعني: الكلي الخارج عن ماهية أفرادها وجزئياته - إما أن يكون مختصاً بالماهية بحيث =



والفصل ، والخاصة ، والعرض العام .

وقيل : معناه المدخل ، أي : مكان الدخول في المنطق^(١) .

سمي ذلك به^(٢) باسم الحكيم الذي استخرجه^(٣) ودونه^(٤) .

وقيل : باسم متعلمٍ كان يخاطبه معلمه في كل مسألةٍ بقوله : يا إيساغوجي الحال كذا وكذا^(٥) .

وفي نسخ هذا الكتاب اختلافٌ كثيرٌ .

= لا يصدق على غيرها ، أو لا يختص بماهيةٍ واحدةٍ ؛ فالأول : الخاصة ، كالمصاحك بالنسبة إلى الإنسان ، والثاني : العرض العام ، كالماشي بالنسبة إلى الإنسان ؛ إذ يصدق عليه وعلى نحو الفرس ، وسيأتيك مزيد تفصيلٍ إن شاء الله .
(١) ومعلومٌ أن الدخول إلى المنطق لا يكون إلا بالكليات الخمس ؛ إذ بها يتوصل إلى القول الشارح ، الموصول إلى معرفة التصورات المجهولة ، وبمعرفة التصورات تُتعرَّف القضايا الموصلة إلى القياس ؛ فمكان الدخول إلى المنطق .. هو الكليات الخمس .

(٢) أي : سمي ذلك المذكور من الكليات الخمس به ، أي : بهذا الاسم .

(٣) أي : استخرجه من كتاب الهندسة لإقليدس ، كما في سيف الغلاب .

(٤) أي : أودعه في الدفاتر ، أي : ثم جعل هذا اللقب علماً على تلك الكليات .

(٥) عبارة غيره : قيل إن حكيمًا من الحكماء المتقدمين أودع تلك الكليات عند

شخصٍ اسمه إيساغوجي ، وكان يطالعها ، وليس له قوة استخراج ما فيها ، ثم

جاء الحكيم وقرأها عنده ، وكان ذلك الحكيم يخاطبه بـ : يا إيساغوجي الحال

كذا وكذا ؛ فصار لفظ إيساغوجي علماً لها ؛ فعلى هذا يكون تسميةً للشيء

باسم قارئه .



ولما كانت^(١) معرفة الكلّيات الخمس تتوقف على معرفة الدلالات الثلاث - المطابقة، والتضمن، والالتزام - وأقسام اللفظ^(٢) .. بدأ ببيانها؛ فقال: (اللفظ الدال بالوضع^(٣))

(١) جواب سؤالٍ حاصله: إذا كان الواجب على المصنف تقديم مباحث الكلّيات؛ فلم لم يشرع فيها، بل شرع في مباحث اللفظ؟. وحاصل الجواب: أن معرفة الكلّيات الخمس موقوفةٌ على معرفة الذاتيّ والعرضيّ، ومعرفتهما موقوفةٌ على معرفة الكلّي؛ إذ هما قسمان للكلّي، ومعرفة الكلّي موقوفةٌ على معرفة المفرد، ومعرفة المفرد موقوفةٌ على معرفة اللفظ؛ فكانت معرفة اللفظ موقوفةً عليها جميع ما ذكر، والموقوف عليه مقدّمٌ على الموقوف؛ ولذا قدم مباحث اللفظ على الكلّيات الخمس، وعبارة الشيخ الملوي في شرحه الصغير: ثم لما كان علم الميزان مبنياً على أربعة أركان: تصورات، ومبادئ، وتصديقات، ومبادئها، وكانت مبادئ التصورات: الكلّيات الخمس، المنقسمة إلى الذاتيّ والعرضيّ، القسمين من الكلّي، القسم من المفرد، القسم من اللفظ، القسم من الدال، وكان المراد دلالة اللفظ الوضعية؛ لعدم اعتبارهم غيرها .. بدأ بها. اهـ. فإن قيل: إذا كان الأمر كذلك؛ فالواجب على المصنف أن يقدّم مباحث اللفظ؛ فلم لم يشرع فيها، بل بدأ بذكر الدلالات؟ قلنا: لما كانت إفادة المعاني واستفادتها متوقفةً على اللفظ باعتبار دلالاته على المعنى؛ لجريان السنة الإلهية على ذلك .. وجب التعرض أولاً لذكر الدلالة وأقسامها.

(٢) معطوفٌ على الدلالات الثلاث، أي: وعلى معرفة أقسام اللفظ.

(٣) اعلم أن الدال ينقسم إلى: لفظٍ وغيره، والثاني ثلاثة أقسام:

أقسام الدال

دالٌّ بالعقل، كدلالة تغير العالم على حدوثه، أي: الذي رَبَطَ بين الدال والمدلول العقل فقط؛ فلا يقال: إن جميع أقسام الدلالة غير اللفظية للعقل =

= فيها مدخلٌ ؛ فلم سمي بعضها عقلياً والآخر لا ؟ لأننا نقول إنما سموا البعض عقلياً ؛ لتمحض الدلالة فيه للعقل - أي : العقل وحده هو الواسطة بين الدال والمدلول - بخلاف غيره ؛ فإنه وإن كان للعقل دخلٌ فيه ، لكن شاركه غيره . ودالٌّ بالعادة ، كدلالة المطر على الإنبات ، والحمرة على الخجل ، والصفرة على الوجل ، يعني : لو رأينا المطر يهطل في ناحيةٍ لم نرها من قبل .. يمكننا أن نقول : في هذه الناحية نباتٌ ؛ إذ العادة أنه إذا وجد المطر .. وجد الإنبات ؛ فالمراد بالعادة : الطبع ، أي : الذي ربط بين الدال والمدلول فيها الطبع والعادة ؛ لذا سميت دلالةً طَبَعِيَّةً أو عَادِيَّةً .

وهل المراد بالطبع هنا : طبع الفاهم ، أو طبع الدال ، أو طبع اللفظ ؟ احتمالاتٌ ، واستظهر بعضهم الثالث ، والمراد بالطبيعة على كلٍ من الاحتمالين الأول والثالث : النفس الناطقة ، وعلى الاحتمال الثاني : الحقيقة ، أي : حقيقة معنى اللفظ .

ودالٌّ بالوضع ، كالإشارة على معنى نعم مثلاً ، أي : الإشارة المخصوصة ، وهي تحريك الرأس إلى أسفل ، أما تحريكه إلى أعلى ؛ فيدل على معنى لا . والدال اللفظي ينقسم أيضاً إلى هذه الثلاثة :

دالٌّ بالعقل ، كدلالة اللفظ المسموع على حياة لافظه ووجوده ؛ لأن التلفظ فرع التعقل ، والتعقل فرع الحياة ، وعبرة البعض : كدلالة اللفظ من وراء جدارٍ على لافظه ، وإنما زاد من وراء جدارٍ ؛ لتكون الدلالة بمحض العقل ، بخلاف ما لو كان مشاهداً ؛ فإن الدلالة حينئذٍ تكون بالعقل والحاسة معاً كما هو صريح الصبان والأجهوري وغيرهما ، لكن قال السيد على شرح المطالع : وتقييد اللفظ بكونه مسموعاً من وراء جدارٍ إشارةٌ إلى أن اللفظ إذا كان مشاهداً .. كان وجوده معلوماً بحسب البصر لا بدلالة اللفظ . اهـ قال العلامة =



وهو ما وضع لمعنى^(١) (يدل)

= العطار: ويؤيده ما في المحاكاة من أن اللفظ إذا دل بأقوى الداليتين لا يدل بأضعفهما، وبهذا سقط ما في الحاشية - أي: حاشية قره داود على الشمسية - من تزييف قول بعضهم: من وراء جدارٍ بأنه لا حاجة إليه . اهـ قلت: قد يقال: سلمنا أن اللفظ إذا دل بأقوى الداليتين لا يدل بأضعفهما، لكن لا نسلم أن الدلالة الضعيفة لا تجامع القوية إذا كانتا من جهتين مختلفتين . فتأمله ودالُّ بالعادة، وإن شئت قلت بالطبع، كدلالة أُح على وجع الصدر، أي: السعال .

ودالُّ بالوضع، كدلالة لفظ الأسد على الحيوان المفترس .
فالمجموع ستة، وأهل المنطق إنما يبحثون عن الأخير، أي: الدلالة اللفظية الوضعية؛ وذلك لأمرٍ ثلاثة: عموم فائدتها، وانضباطها، وسهولة تناولها، بخلاف الدلالة الطبيعية، سواءً كانت لفظيةً أو لا؛ فإنها مخصوصةٌ ببعض الأمور مع عدم الوثوق في انضباطها؛ لاختلاف الطبائع، وتناولها يتوقف على البحث عن مقتضى الطبع، وقد يصعب هذا جداً، وكذا الدلالة العقلية، سواءً كانت لفظيةً أو لا؛ لعدم انضباطها؛ إذ العقول تتفاوت في البلادة والذكاء؛ لذا يناقض العقلاء بعضهم بعضاً، مع توقفها على إدراك اللزوم العقلي بين الدال والمدلول، وهذا قد يصعب أيضاً، أما الدلالة الوضعية؛ فإنها تتوقف على الاطلاع على الوضع، وهو سهلٌ؛ فإن حصل التنازع على مدلولٍ معينٍ . . . رجعنا إلى الوضع؛ فيرتفع الخلاف، نعم لم يعتبروا الدلالة الوضعية غير اللفظية؛ لأنها وإن انضبطت بالوضع، لكن لا تعم فائدتها كما هو ظاهرٌ، إذا تقرر هذا . . . عرفت نكتة اقتصار المصنف على بيان أقسام دلالة اللفظ الدال بالوضع .

(١) هذا تعريف للفظ الموضوع . =



بتوسط الوضع^(١)

= واعلم أن مطلق الوضع: جعل شيءٍ بإزاء شيءٍ آخر بحيث كلما فهم الأول .. فهم الثاني؛ فقولنا: «جعل شيءٍ» أي: سواءً كان لفظاً أو غيره، وقولنا: «بإزاء شيءٍ آخر» أي: بمقابلةٍ آخر، وهو الموضوع له، وقولنا: «بحيث إذا فهم الأول» أي أدرك الموضوع، أي: علم وضعه للشيء الذي جعل بإزائه، وقولنا: «فهم الثاني» أي: الموضوع له.

والمراد بالوضع في كلام الشارح: الوضع اللفظي، وهو جعل اللفظ دليلاً على المعنى ولو مجازاً؛ فيراد بالوضع: ما يشمل التحقيقي، وهو: ما لا يحتاج إلى قرينةٍ كوضع الألفاظ لمعانيها الحقيقية، والتأويلي، وهو: ما يحتاج إلى القرينة، كالمجازات، والوضع الشخصي، كوضع الأعلام وبعض المفردات، والنوعي، كالمشتقات والمركبات، وسواءً كان الوضع عاماً لعامٍ، كوضع الكلّيات، أو عاماً لخاصٍ، كالموصولات وأسماء الإشارة والحروف، وغير ذلك على ما حققناه في شرحنا على الرسالة الوضعية.

(١) متعلق بقوله: «يدل»، وزاد هذا القيد لدفع انتقاض تعريفات الدلالات الثلاث بعضها ببعض، وبيان ذلك: أننا لو فرضنا أن لفظ الشمس يطلق بالاشتراك على القرص فقط، وعلى الضوء فقط، وعلى المجموع المركب منهما، بأن وضع للدلالة على القرص وحده، ثم وضع وضعاً ثانياً للدلالة على الضوء وحده، ثم وضع وضعاً ثالثاً للدلالة على المجموع المركب من القرص والضوء؛ فإذا أطلقنا لفظ الشمس وأردنا به المجموع .. كان دالاً عليه بالمطابقة، وعلى الضوء فقط أو القرص فقط بالتضمن، ومع ذلك يصدق على دلالة على الضوء فقط أو القرص فقط تعريف دلالة المطابقة إذا نظرنا إلى كونه موضوعاً لكلٍ منهما فقط بوضعٍ آخر؛ ففي هذا المثال نقض حد دلالة المطابقة بدلالة التضمن، وبقيد توسط الوضع خرجت الدلالة =

.....

= التضمنية عن تعريف المطابقة ؛ لأن التضمنية ليست بواسطة أن لفظ الشمس موضوعٌ للضوء فقط أو القرص فقط ، بل بواسطة أنه موضوعٌ للمجموع ، وكذا لو أطلقنا لفظ الشمس وأردنا به القرص فقط .. كان دالاً عليه بالمطابقة ، وعلى الضوء بالالتزام ، مع أنه يصدق على دلالة على الضوء فقط تعريف دلالة المطابقة إذا نظرنا إلى كونه موضوعاً للضوء فقط بوضعٍ آخر ؛ فينتقض حد دلالة المطابقة بدلالة الالتزام ، وبقيد توسط الوضع خرجت الدلالة الالتزامية عن تعريف المطابقة ؛ لأن الالتزامية ليست بواسطة أن لفظ الشمس موضوعٌ للضوء فقط ، بل بواسطة أنه موضوعٌ للقرص فقط .

ولو نظرنا إلى وضع لفظ الشمس للقرص فقط .. كانت دلالة عليه بالمطابقة ، ومع ذلك يصدق على دلالة على القرص تعريف دلالة التضمن ؛ لأن اللفظ قد دل على جزء معناه بالنظر لوضعه للمجموع ؛ فينتقض حد دلالة التضمن بدلالة المطابقة ، وبقيد توسط الوضع خرجت دلالة المطابقة عن تعريف دلالة التضمن ؛ لأن دلالة لفظ الشمس على القرص مطابقةً ليست من حيث إن لفظ الشمس يدل على جزء معناه ، بل من حيث إنه تمام معناه ، ولو نظرنا إلى وضع لفظ الشمس للقرص فقط .. كانت دلالة على الضوء بالالتزام ، ومع ذلك يصدق على دلالة على القرص تعريف دلالة التضمن ؛ لأن اللفظ قد دل على جزء معناه بالنظر لوضعه للمجموع ؛ فينتقض حد دلالة التضمن بدلالة الالتزام ، وبقيد توسط الوضع خرجت دلالة الالتزام عن تعريف دلالة التضمن ؛ لأن دلالة لفظ الشمس على الضوء التزاماً ليست من حيث إن لفظ الشمس يدل على جزء معناه ، بل من حيث إنه لازم معناه .

ولو نظرنا إلى وضع لفظ الشمس للضوء فقط .. كانت دلالة عليه بالمطابقة ، =




(على تمام ما وضع له^(١) بالمطابقة) ؛

= ومع ذلك يصدق على دلالة الضوء تعريف دلالة الالتزام ؛ لأن اللفظ قد دل على لازم معناه بالنظر لوضعه للقرص فقط ؛ فينتقض حد دلالة الالتزام بدلالة المطابقة ، وبقيد توسط الوضع خرجت دلالة المطابقة عن تعريف دلالة الالتزام ؛ لأن دلالة لفظ الشمس على الضوء مطابقة ليست من حيث إن لفظ الشمس يدل على لازم معناه ، بل من حيث إنه تمام معناه ، ولو نظرنا إلى وضع لفظ الشمس للضوء فقط .. كانت دلالة عليه بالتضمن بالنظر لوضعه إلى المجموع ، ومع ذلك يصدق على دلالة الضوء تعريف دلالة الالتزام ؛ لأن اللفظ قد دل على لازم معناه بالنظر لوضعه للقرص فقط ؛ فينتقض حد دلالة الالتزام بدلالة التضمن ، وبقيد توسط الوضع خرجت دلالة التضمن عن تعريف دلالة الالتزام ؛ لأن دلالة لفظ الشمس على الضوء تضمناً ليست من حيث إن لفظ الشمس يدل على لازم معناه ، بل من حيث إنه جزء معناه .

(١) أي : على تمام المعنى أو الشيء الذي وضع اللفظ له ، قال الملوي في شرح السلم : بأن وضع له وضعاً حقيقياً ، أو مجازياً ، كالإنسان للحيوان الناطق ، والأسد للرجل الشجاع . اهـ ؛ فقوله : «بأن وضع له» أي : بأن وضع اللفظ للمعنى ؛ فالضمير المستتر عائد إلى اللفظ ، والضمير الظاهر عائد إلى المعنى ، وهذا تصوير لموافقة المعنى للفظ ، ومعنى كون المدلول اللفظ موافقاً لوضعه : أن ذلك المعنى المدلول لم يزد على ما وُضع له اللفظ ولم ينقص عنه ، بل ذلك المعنى المدلول موافق مطابق للموضوع له لم يزد أحدهما على الآخر ولم ينقص عنه ، وإنما يتحقق ذلك باتحادهما ، وقوله : «وضعاً حقيقياً أو مجازياً» تقدم أن الوضع من حيث هو : جعل شيء بإزاء شيء آخر بحيث كلما فهم الأول فهم الثاني ؛ فيشمل الوضع الحقيقي والتأويلي والنوعي =

= والشخصي ، وعليه ؛ فدلالة المطابقة: هي دلالة اللفظ على المعنى الذي وضع اللفظ له بحيث لا يخرج شيءٌ مما اعتبره الواضع في مقابلته ، سواءً كان اللفظ مشتركاً أو لا ، حقيقةً أو مجازاً؛ فدلالة المشترك على كلِّ من معانيه مطابقةٌ ، وكذا دلالة اللفظ على معناه المجازي ، كدلالة الأسد على الرجل الشجاع كما صرح به السعد في شرح الشمسية وتبعه كثيرون ، وهذا صريح كلام الملوي ، لكن نص السعد في موضع آخر من الشرح نفسه على أن الوضع هنا - أي: في علم المنطق - تعيين أمرٍ للدلالة من غير قرينةٍ ، وعليه ؛ فليس المراد بالدلالة الوضعية: ما يشمل دلالة المجاز ، ولذلك قال السيد: الدلالة المعتبرة في هذا الفن: ما كانت كليةً ، وأما إذا فهم المعنى في بعض الأوقات بواسطة قرينةٍ ؛ فأصحاب هذا الفن لا يحكمون بأن هذا الفهم دلالةٌ ، بخلاف أصحاب العربية والأصول ، ثم فصل العلامة السالكوتي بين أن يتحقق اللزوم بين القرينة ولفظ المجاز بحيث يمتنع الانفكاك - بأن كان اللفظ المجازي مهجور الحقيقة اللغوية - فتكون دلالة معتبرةً ، وبين عدم تحققه فلا تعتبر؛ فقال: اعلم أن دلالة اللفظ على المعنى المجازي إذا استعمل فيه .. مطابقةً عند أهل العربية ؛ لأن اللفظ مع القرينة موضوعٌ للمعنى المجازي بالوضع النوعي كما صرحوا به ، وأما عند المنطقيين ؛ فإن تحقق اللزوم بينهما بحيث يمتنع الانفكاك فيه .. مطابقةً ، وإلا .. فلا دلالة على ما صرح به قدس سره في حواشي المطالع اه وقوله: «فإن تحقق اللزوم بينهما» الظاهر أن المراد بين اللفظ والقرينة ، بأن كان مهجور الحقيقة اللغوية ، قلت: ومثل المجاز: اللفظ المشترك .

قال الحفني: كان الأولى حذف لفظ التمام ؛ لإيهامه اشتراط التركيب في =



لمطابقتها^(١) - أي: موافقته - له ، من قولهم^(٢): طابق النعلُ النعلَ ، إذا توافقتا^(٣) .

= المعنى المطابقي ، وليس كذلك ؛ لأن المطابقي قد يكون بسيطاً كما سيأتي ، ولإيهامه أن الدلالة على آخر أجزاء الشيء كالعاشر من العشرة مثلاً مطابقة ؛ إذ تمام الشيء: غايته ، مع أنها دلالة تضمن قطعاً . اهـ ، وقال العطار: لم يكتف بقوله: «ما وضع» - مع أن ما وضع له لا يصدق إلا على تمام ما وضع له - قصداً إلى التأكيد أو رعاية لما يقتضيه حسن التقابل بجزء ما وضع له بحسب العرف ، نقله في الحواشي الفتحية عن شارح القسطاس ، ولم يقل على جميع ما وضع له ؛ للإشعار بالتركيب ؛ ولهذا سقط ما قيل: كان الأولى حذفه ؛ لإيهامه اشتراط التركيب في المعنى المطابقي إلخ ، وما ذكره من دلالة لفظ عشرة مثلاً على العاشر ؛ فهذا أمرٌ فرضيٌّ ؛ لأننا نمنع أن لفظ عشرة يدل على العاشر وحده ، بل إنما تدل على جملة الآحاد العشرة مطابقةً ، نعم هي قد تدل على كل واحدٍ من الآحاد دلالة تضمنٍ ، لكن في ضمن دلالة المطابقة ؛ إذ دلالتها على العاشر بخصوصه ترجيحٌ بلامرجح ، وقد تقرر في الآداب أن مادة نقض التعريفات لا بد أن تكون متحققة الوقوع ؛ فلا يصح النقض بالأمر الفرضية . اهـ

(١) علةٌ لتسمية هذه الدلالة بهذا الاسم ، وقوله: «أي: موافقته له» أي: موافقه المعنى

للفظ ؛ فالضمير البارز في «مطابقتها» يعود للمعنى ، وفي «له» يعود للفظ .

(٢) يحتمل أن المراد: مشتقٌ من قولهم ، وهو المتبادر ؛ فيكون جارياً على مذهب

الكوفيين من أن الفعل أصلٌ لغيره في الاشتقاق ، أو أن المراد: أخذاً من قولهم ، ومطلق الأخذ صادقٌ بالاشتقاق الأكبر ، أو أن «من» تعليليةٌ

لمحذوفٍ ، أي: وإنما فسرت المطابقة بالموافقة لقولهم الخ .

(٣) أي: تساويا ، ووقع في بعض النسخ: إذا توافقا ، لكن الواجب: إذا توافقتا ؛

فإن النعل مؤنثةٌ كما في القاموس والمصباح والمختار ، ومجازيُّ التأنيث =

(و) يدل^(١) (على جزئه) أي: على جزء ما وضع له^(٢) (بالتضمن^(٣))؛

= كحقيقه في وجوب لحاق تاء التأنيث للفعل إذا أسند إلى الضمير .

(١) أي: واللفظ الدال بالوضع يدل أي: بواسطة الوضع إلخ .

(٢) أي: جزء تمام ما وضع له .

(٣) أي: بسبب التضمن ، أي: بسبب تضمن المعنى المطابقي المركب لجزئه ؛

فدلالة الكل على الجزء إنما هي بسبب تضمن الكل لجزئه .

والحاصل: أن اللفظ إذا خطر في الذهن .. حضر فيه معناه المطابقي إجمالاً ،

وإذا حضر معناه المطابقي وكان مركباً .. حضر في الذهن جزء ذلك المركب

من حيث إنَّ فهمَ المركب موقوفٌ على فهم جزئه ، يعني: بعد حضور المعنى

المطابقي إجمالاً .. تلتفت النفس أجزائه .

وقد اعترض بعضهم بأن هذا صريحٌ في أنَّ فهمَ الكل متقدِّمٌ على فهم الجزء ،

مع أن العلماء متفقون على تقدم فهم الجزء على فهم الكل ، أي: فهم الجزء

متقدِّمٌ في الوجود الذهني والخارجي .

والجواب: أن محل اتفاق العلماء إنما هو على تقدم الجزء على الكل من

حيث ذاته ، أما من حيث فهمه - أي: الجزء - من اللفظ ؛ فمتأخراً عن فهم

الكل كما هنا ، وقد صرح السيالكوتي بذلك فقال: فهم الجزء من اللفظ متأخراً

عن فهم الكل ، وإن كان فهمه في ذاته متقدِّمٌ عليه . اهـ

وذهب الآمدي وابن الحاجب والعضد والسعد في حاشيته عليه والكمال ابن

أبي شريف إلى أنه دلالة التضمن فهم الجزء في ضمن الكل ، أي: فليس فيها

انتقالٌ من الكل إلى الجزء أصلاً ، وإنما هو فهمٌ واحدٌ يسمى بالقياس إلى

فهم المعنى بتمامه دلالةً مطابقةً ، وبالقياس إلى جزئه دلالةً تضمنٍ ، وهو قولٌ

قويٌّ جداً .

لتضمن المعنى لجزئه^(١) (إن كان له^(٢) جزء)، بخلاف البسيط^(٣)، كالنقطة.

(وعلى ما يلازمه^(٤)) أي: يلازم ما وضع له (في الذهن^(٥))، بالالتزام؛

(١) علة لتسمية هذه الدلالة بهذا الاسم، أي: وإنما سميت دلالة اللفظ على جزء معناه بهذا الاسم؛ لتضمن المعنى المطابقي لأجزائه إن كان مركباً من أجزاء، كما إذا شككت في شبح: هل هو حيوانٌ أو لا؟ ف قيل لك: هو إنسانٌ؛ ففهمت أنه حيوانٌ - لأنه مقصودك من السؤال - ولم تلتفت في الجواب لغيره من كونه ناطقاً أو لا.

(٢) أي: للمعنى المطابقي.

(٣) أي: بخلاف ما معناه بسيطٌ لا يتركب من جنسٍ وفصلٍ، كالجوهر الفرد، وهو الجزء الذي لا يتجزأ، والجوهر الفرد لا وجود له إلا في ضمن الجسم المركب من جواهر فردة كثيرة، ومثل الجوهر الفرد: النقطة؛ فإنها عند علماء الهندسة لا يمكن أن تتجزأ، وليست هي النقطة المعهودة التي نرسمها بالأقلام.

(٤) أي: واللفظ الدال بالوضع يدل بواسطة الوضع على ما يلازمه، أي: على المعنى الذي يلازم المعنى المطابقي.

(٥) يعني: إنه يشترط في دلالة الالتزام عند المناطقة أن يكون المعنى الخارج عن المعنى المطابقي للفظ لازماً له - أي: للمعنى المطابقي -، ويشترط أيضاً أن يكون اللزوم ذهنياً، والتلازم واللزوم بمعنى واحد، وهو عدم الانفكاك، ولا بد في التلازم من ركنين: ملزومٌ، ولازمٌ؛ فضابط الملزوم: أنه كلما وُجد هو... وُجد اللازم، ولا يلزم من نفي الملزوم نفي اللازم، وضابط اللازم: أنه كلما وُجد ملزومه وُجد، ولا يلزم من وجود اللازم وجود الملزوم، مثال ذلك: لزوم الزوجية للأربعة؛ فكلما وجدت الأربعة وجدت الزوجية، ولا يلزم من عدم الأربعة عدم تحقق الزوجية؛ إذ يمكن أن تتحقق في الستة =

معنى اللازم،
وأقسامه

= أو الثمانية؛ فهنا الزوجية لازمٌ، والأربعة ملزومٌ؛ لذا لا يلزم من وجود الزوجية وجود الأربعة؛ لجواز أن تتحقق في الستة والثمانية ونحوهما، هذا ظاهرٌ إذا كان اللازم أعم من الملزوم كما هو الغالب، لكن قد يكون اللازم مساوياً للملزوم، كالإنسانية والناطقية؛ فكلما وجد أحدهما وجد الآخر، وكلما انتفى أحدهما.. انتفى الآخر؛ فكلما وجد الإنسان.. وجد الناطق، وبالعكس، وكلما انتفى الإنسان.. انتفى الناطق، وبالعكس.

إذا تقرر هذا.. علمت أن اللازم الذهني: «ما يلزم من تصور ملزومه» أي: المعنى المطابقي للفظ «تصوره» أي: المعنى اللازم، أي: مع الجزم بالتلازم، بأن يمتنع عقلاً تصور الملزوم بدون تصور اللازم، كما بين البصر اللازم للعمى؛ فكلما خطر العمى في البال.. خطر البصر ولا بد؛ إذ العمى عدم البصر. وإيضاح ذلك: أن اللازم ينقسم باعتبار الوضوح والخفاء إلى: لازمٍ بيّنٍ، ولازمٍ غير بيّنٍ؛ فالبيّن: ما يلزم من تصور المتلازمين تصور اللزوم بينهما بأن لا يحتاج إلى دليلٍ، أي: يكفي في الجزم باللزوم بين الملزوم واللازم تصورهما معاً، وغير البيّن: ما لا يلزم فيه ذلك، بأن يحتاج إلى دليلٍ، أي: لا يكفي في الجزم باللزوم بين الملزوم واللازم تصورهما معاً، بل يحتاج إلى دليلٍ ليُصدّقَ العقل باللزوم كلزوم الحدوث للعالم؛ فإن العقل قد يتصور العالم، ويتصور الحدوث ولا يجزم باللزوم بينهما إلا بعد الاستدلال.

ثم اللازم البيّن ينقسم إلى:

ذهنيّ، وهو: ما يلزم فيه من تصور الملزوم وحده تصور اللازم مع الجزم باللزوم، بأن يمتنع عقلاً تصور الملزوم بدون تصور اللازم، كالشجاعة للحيوان المفترس، وهذا ما يسمى لازماً بيّناً بالمعنى الأخص.



.....

= * وغير ذهنيّ، وهو: ما لا يلزم فيه ذلك، أي: لازم لا يلزم فيه من تصور الملزوم تصور اللازم، بل لابد من تصور الملزوم واللازم معاً ليحصل الجزم بالتلازم، وهو ما يسمى لازماً بيّناً بالمعنى الأعم، وافتقار الجزم بالتلازم بين الملزوم واللازم إلى تصورهما.. لا ينافي كون اللزوم بيّناً كما توهمه بعض ضعفة الطلبة؛ إذ البين: ما لا يفترق تلازمه مع ملزومه لدليل، وهذا بمجرد تصور المتلازمين يحصل الجزم بالتلازم من غير توقفٍ على شيءٍ آخر، كمغايرة الإنسان للفرس؛ فإنه لا يلزم من تصور الإنسان تصور غيره، فضلاً عن كونه مغايراً له.

وهذه الطريقة في تقسيم اللازم هي المشهورة عند المناطقة، وذهب بعضهم إلى أن اللازم ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

* لازم في الذهن والخارج معاً، كالشجاعة للأسد.

* ولازم في الذهن فقط، كالبصر اللازم للعمى؛ إذ العمى: عدم البصر عما من شأنه أن يكون بصيراً.

* إلى لازم في الخارج فقط، كالسواد اللازم للغراب، والتمثيل به للازم في الخارج فقط.. ظاهرٌ لمن تصور الغراب برسمه ولم يشاهده قط، بأن يقال له: الغراب طائرٌ حاد النظر خفي السفاد، أي: الجماع، أما بعد مشاهدة الغراب؛ فيلزم من تصور الغراب تصور لونه.

والمعتبر في دلالة الالتزام: اللزوم الذهني البين بالمعنى الأخص، كما أشار إليه المصنف بقوله: «في الذهن»، سواءً كان لازماً في الذهن فقط، كالبصر المفهوم ذهنياً من العمى؛ فإن العمى يدل على البصر التزاماً مع أن بينهما معاندةً في الخارج، أو كان لازماً في الذهن والخارج معاً كالشجاعة للأسد، =



لالتزام المعنى، أي: استلزامه له^(١)، سواءً لازمه في الخارج أيضاً أو لا (كالإنسان؛ فإنه يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة، وعلى أحدهما) أي: الحيوان، أو الناطق (بالتضمن، وعلى قابل العلم وصنعة الكتابة^(٢)) بالالتزام.

= وبهذا التقرير: يظهر جلياً معنى قول الشارح: «سواءً لازمه في الخارج أيضاً» أي: العبرة باللزوم الذهني، أي: اللزوم البين بالمعنى الأخص، سواءً كان لازماً في الذهن والخارج أيضاً «أو لا» بأن كان لازماً في الذهن فقط.

(١) أي: استلزام المعنى المطابقي للمعنى الخارج اللازم.

(٢) أورد عليه العلامة الدلجي: أن المراد باللزوم: اللزوم البين بالمعنى الأخص كما تقدم، ومثال المصنف ليس كذلك؛ إذ لا يلزم من تصور الإنسان تصور كونه قابلاً للعلم ولصنعة الكتابة، فضلاً عن الجزم باللزوم بينهما؛ فالأولى التمثيل بما تقدم.

وأجيب: بأن التمثيل به من حيث إنه لازمٌ بيّنٌ بالمعنى الأعم، ولا شك أن اللزوم المذكور شرطٌ؛ لأن اشتراط الأخص.. يوجب اشتراط الأعم؛ لعدم تحقق الأخص بدون الأعم؛ فيكون الأعم أيضاً شرطاً، وأما عدم كفايته؛ فشيءٌ آخر.

وقد يجاب بأنه تابعٌ للشيخ الرئيس في ذلك؛ إذ قال في الإشارات والتنبيهات: وإما على سبيل الاستتباع والالتزام... والإنسان على قابل صنعة الكتابة. اهـ وبأنه جارٍ على مذهب الفخر الرازي المكتفي باللزوم البين بالمعنى الأعم في دلالة الالتزام؛ بدليل أن المصنف لما ذكر دلالة الالتزام قال: «وعلى ما يلازمه في الذهن بالالتزام»، ولم يقل: إن كان له لازمٌ، كظنيره في دلالة التضمن؛ إشارةً إلى أن المطابقية تستلزم الالتزامية؛ لأن تصور كل ماهية.. يستلزم تصور لازمٍ من لوازمها، وأقله: أنها ليست غيرها؛ =



ودلالة العام على بعض أفرادها^(١)، ك جاء عبيدي .. مطابقة؛ لأنه في

= فيكون مثاله موافقاً لمذهبه، على أن هذه مناقشة في المثال، وهي ليست من دأب المحصلين.

(١) اعلم أن العام هو: لفظٌ يستغرق الصالح له دفعةً من غير حصر؛ فقولنا: «يستغرق الصالح له» أي: يتناول ويشمل ما يصلح أن يدخل تحته، كلفظ الرجال مثلاً؛ فإنه لفظٌ عامٌ، أي: يشمل كل من يصلح لأن يطلق عليه رجلٌ؛ فيشمل جميع الرجال دفعةً واحدةً، وقولنا: «بلا حصر» أي: أن الشمول هنا مقيدٌ بأنه بلا حصر؛ لإخراج أسماء الأعداد، نحو عشرة؛ فإنها تشمل من الواحد إلى العشرة، لكن مع الحصر والضبط.

إذا تقرر ما ذكر .. فهذا شروعٌ في جواب اعتراضٍ أورده العلامة القرافي على حصر الدلالات في الثلاث بمادةٍ لم تتحقق فيها أقسامها الثلاثة.

وتقرير اعتراضه: أن دلالة العام على بعض أفرادها لا تكون مطابقيّةً، ولا تضمنيّةً، ولا التزاميّةً، وبيان ذلك: أن لفظ المشركين مثلاً لا يدل على بعض أفرادها - كزيد المشرك - بالمطابقة؛ لأن الدلالة المطابقيّة هي دلالة اللفظ على جميع ما وضع له، ولفظ المشركين موضوعٌ لجميعهم، لا لزيد فقط، وكذا لا يدل على بعض أفرادها بالتضمن؛ لأن الدلالة التضمنيّة هي دلالة اللفظ على جزء مسماه، والجزء إنما يصدق إذا كان المسمى كلاً، ومسمى العام ليس كلاً؛ إذ لو كان مدلوله كلاً .. لامتنع ثبوت حكمه في الفرد المعين؛ فمثلاً قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ لو كان مدلول اللفظ العام - وهو النفس - كلاً .. لكان النهي عن القتل منصباً على المجموع لا على الجميع؛ إذ الكل حكماً على المجموع، وعليه؛ فلو قتل واحداً .. لم يكن القاتل عاصياً؛ لأنه لم يقتل المجموع ولا الجميع، وهذا ظاهر البطلان، =

مطلب في بيان اعتراض القرافي على انحصار الدلالات في ثلاث




= وكذا لفظ المشركين لا يدل على بعض أفراده - كزيد المشرك - بالالتزام؛ لأن الدلالة الالتزامية هي دلالة اللفظ على لازم معناه، ولازم المعنى لا بد أن يكون خارجاً عن المعنى، وزيد المشرك ليس خارجاً عن مدلول المشركين؛ إذ لو خرج زيداً.. للزم عليه خروج بكرٍ وعمروٍ وخالدٍ المشركين أيضاً؛ لاستواء هذه الأفراد في كون كلٍ منها مشركاً؛ فإذا بطل أن يدل العام على بعض أفراده مطابقةً أو تضمناً أو التزاماً.. فلا بد من تسليم أحد أمرين:

* إما بطلان دلالة لفظ العام مطلقاً، سواءً على البعض أو على الجميع؛ لانحصار أقسام الدلالات في الثلاث.

* أو بطلان حصر الدلالات في الثلاث.

وأجاب عنه الأصفهاني شارح المحصول وتبعه الشارح هنا: بأن مدلول اللفظ العام الواقع في التركيب - أي: كل فردٍ من أفراد العام الواقع في التركيب المستعمل في معناه الذي لا يقبل التخصيص، نحو: جاء عبيدي - كليةً، أي: محكوم فيه على كل فردٍ بالمطابقة؛ لأن نحو: «جاء عبيدي» في قوة قضايا متعددة بعدد أفراد العبيد المتكلم عنهم؛ فلو كان عنده عشرة من العبيد وقال: جاء عبيدي.. كان مدلول اللفظ العام الواقع في التركيب في قوة عشرة قضايا؛ فكأنه قال: جاء عبيدي فلانٌ، وجاء عبيدي فلانٌ وهكذا إلى تمام العشرة، وكل قضيةٍ من هذه القضايا.. محكومٌ فيها على فردها، ودالةٌ عليه بالمطابقة، ولما كان مدلول العام في قوة قضايا متعددة.. كان محكوماً فيه على فردٍ فردٍ من أفراد هذه القضايا، ودالاً على هذه الأفراد بالمطابقة؛ فالدال بالمطابقة على الأفراد: القضايا المندرجة بالقوة تحت اللفظ العام الذي هو =




قوة قضايا بعدد أفراده، أي: جاء فلانٌ، وجاء فلانٌ، وهكذا؛ فسقط ما قيل: إنها خارجةٌ عن الدلالات الثلاث؛ لأن بعض أفراده ليس تمام المعنى^(١)

= جاء عبيدي، فتحصل: أن اللفظ العام الواقع في تركيب ما كليّ، وأفراده جزئيات له.

واعترض على الجواب السابق: بأن الذي في قوة قضايا متعددة نحو قولنا: جاء عبيدي، أما نفس عبيدي؛ فلا يدل على هذه الأفراد بالمطابقة ولا بغير المطابقة؛ لأن هذه الدلالات من خواص اللفظ المفرد؛ فمحل النزاع في العام المفرد العاري عن التركيب، لا العام الواقع في المركب، وإليه أشار الملوي بقوله في شرحه على السلم: كعبيدي، ولم يقل: كجاء عبيدي، ولو سلّم جدلاً أنه في قوة قضايا.. فلا يلزم من كون الشيء في قوة الشيء أن يعطى حكمه.

فالأولى أن يقال: إن كل فردٍ بخصوصه جزءٌ من معنى العام؛ لأن العام موضوعٌ لجميع الأفراد من حيث هي مجموعٌ، لا لكل فردٍ منها؛ فكل واحدٍ من أفراد بعض الموضوع لا تمامه؛ ولذلك كان اللفظ العام كلٌّ، وكل واحدٍ من أفراد جزءٍ، وينبئك عن ذلك: أن استعمال العام في بعض أفراد مجازٌ؛ فكيف تكون دلالة على ذلك البعض بالمطابقة؟!، وحينئذٍ؛ فالمناسب أن تكون دلالة العام على البعض تضمنيةً لا مطابقيةً، والمراد بالجزء في دلالة التضمن: مطلق البعض الصادق ببعض الأفراد، لا خصوص الجزء الذي يتركب الكل منه ومن غيره.

(١) تعليلٌ لكون دلالة العام على البعض ليست واحدةً من الدلالات الثلاث؛ فهذا شروع في بيان اعتراض القرافي على حصر الدلالات في الثلاث، ومعنى الكلام: أن الدلالة المطابقية هي دلالة اللفظ على تمام ما وضع له =



حتى تكون دلالة عليه مطابقةً، ولا جزئه^(١) حتى تكون تضمناً^(٢)، ولا خارجاً^(٣) حتى تكون التزاماً^(٤)، بل هو^(٥) جزئيٌّ^(٦)؛ لأنه في مقابلة الكلّي؛

= اللفظ، ولفظ العام موضوعٌ لجميع الأفراد؛ فلا تكون دلالة على البعض مطابقةً؛ إذ البعض ليس هو تمام معناه.

(١) أي: ولأن بعض أفراد العام ليس جزء تمام المعنى؛ إذ الجزء إنما يصدق إذا كان المسمى كلاً، ومسمى العام ليس كلاً؛ إذ لو كان مدلوله كلاً.. لا تمتنع ثبوت حكمه في الفرد المعين على ما تقدم شرحه.

وأجيب بالفارق بين العام الواقع في التركيب، والعماري عنه؛ فالأول كليةٌ، أي: محكومٌ فيه على كل فردٍ من أفرادهِ، وهو صادق عليها جميعاً بالمطابقة، بخلاف الثاني؛ فإنه موضوعٌ لجميع الأفراد من حيث هي مجموعٌ، لا لكل فردٍ بخصوصه.


(٢) أي: حتى تكون دلالة العام على بعض أفرادهِ تضمناً.

(٣) أي: وليس البعض خارجاً عن معنى اللفظ العام؛ إذ لو خرج بعضها.. لخرج سائرها؛ للمساواة بين الأفراد، وإخراج البعض دون البعض الآخر.. تحكّم.

(٤) أي: فإذا لم يدل العام على بعض أفرادهِ بالمطابقة ولا بالتضمن ولا بالالتزام؛ فلا يبقى للعام مطلقاً - أي: بقطع النظر عن كونه دالاً على البعض أو الجميع - دلالة أصلاً، وذلك باطلٌ يقيناً؛ فيلزم أن نرجع على حصر الدلالات في الثلاث بالنقض، هذا تقرير كلام القرافي.

(٥) أي: بعض أفراد العام.

(٦) لما كان نحو جاء عبيدي قضيةً كليةً في قوة قضايا متعددةٍ بعدد أفراد العبيد، نحو جاء عبيدي زيدٌ، وجاء عبيدي عمروٌ، وهكذا، وكان يصدق جاء عبيدي =



لأن دلالة العموم من باب الكلية^(١)، لا الكل .

والدلالة^(٢): هي كون

معنى
الدلالة من
حيث هي

= على فردٍ فردٍ من أفراد تلك القضايا، ولا عكس .. كان نحو جاء عبيدي كالكلي، ونحو جاء عبيدي زيدٌ كالجزئي لتلك القضية؛ لذلك كانت دلالة جاء عبيدي على بعض أفراده مطابقةً على ما جرى عليه الشارح، هكذا ينبغي أن يفهم مراده .

واعترضه العلامة العطار؛ فقال: إن أراد أنه جزئيٌ باعتبار مفهومه وهو الذات المشخصة .. فمسلمٌ، وليس الكلام فيه، وإن أراد أنه جزئيٌ بالنظر لكونه فرداً من أفراد المجموع .. فممنوعٌ، بل هو جزءٌ، وحينئذ تكون الدلالة تضمنيةً. اهـ ولا يخفى أن اعتراض العطار بالنظر لكون محل النزاع هو العام العاري عن التركيب، بخلاف ما جرى عليه الشارح من جعله محلّ النزاع العام الواقع في تركيب .

(١) أي: دلالة ذي العموم وهو عبيد في مثالنا، وهذا ممنوعٌ أيضاً؛ لأن العام له اعتباران؛ فباعتبار الحكم عليه .. يكون كلياً، وليس الكلام فيه، وباعتباره في حد ذاته - الذي هو المراد هنا - يكون كلاً؛ فقوله: إن العام كليةٌ .. غلطٌ نشأ له من تركيب المفصل؛ فإن قولنا: المشركون مأمورٌ بقتلهم .. قضيةٌ كليةٌ، وليس الكلام فيها بمجموعها، وإنما الكلام في خصوص موضوعها، أي: المشركون الذي هو العام، وهو مفردٌ، فالحكم عليه بالكلية غلطٌ نشأ من اعتبار تركيبه مع المحمول، وهو تركيب العام مع غيره. اهـ عطار .

(٢) بتثليث الدال مصدر دَلَّ، والأفصح الفتح، ثم الكسر، وأردأها الضم، وهي لغةٌ: الهداية والتسديد إلى الشيء .

وكان الأولى أن يقدم الشارح هذا المبحث على تقسيم الدال بالوضع؛ =

الشيء^(١) بحالة^(٢) يلزم من العلم به^(٣) ، العلم بشيء آخر .

= لأن الشيء يُعرَّف أولاً ثم يقسَّم ، ولأن معرفة كون اللفظ دالاً متوقفةً على معرفة حقيقة الدلالة .

(١) أي: الذي هو الدال ، سواءً كان لفظاً أو غيره .

(٢) أي: متلبساً بحالةٍ ؛ فالباء للملابسة ، والحالة: هي العلاقة بين الدال والمدلول - من الوضع في الدلالة الوضعية ، واقتضاء الطبع في الدلالة الطبيعية ، والعلة في الدلالة العقلية - بحيث يُنتَقَلُ من الدال إلى المدلول بسبب هذه العلاقة .

(٣) الضمير يعود على الشيء الذي هو الدال ، والمراد بالعلم هنا: مطلق الإدراك الشامل للتصور والتصديق ، سواءً كان جازماً أو لا ، والمراد باللزوم هنا: اللزوم مطلقاً ، سواءً كان بيناً أو غير بينٍ ؛ فلا ينافي قول البعض كالملوي: كون أمرٍ بحيث يُفْهَمُ منه أمرٌ ؛ فُهِمَ أو لا ، أي: سواءً فُهِمَ ذلك الأمر بالفعل ، أو لم يُفْهَمَ ؛ فالمدار عند القائلين بهذا التعريف على صلاحية الأمر للإفهام وإن لم يُفْهَمَ بالفعل ؛ فقبل الفهم بالفعل .. يقال لهذا الأمر دالٌ حقيقةً ، لا مجازاً ، وهذا التعريف للمتأخرين ، ونُسب للمتقدمين أنهم يعرفون الدلالة بأنها: «فهم أمرٍ» أي: بالفعل ، والمراد بالأمر هنا: المدلول «من أمرٍ» المراد به: الدال لفظاً أو غيره كما لا يخفى ؛ فعلى هذا التعريف: الدال قبل حصول الفهم منه بالفعل .. لا يقال له دالٌ حقيقةً ، بل مجازاً ، قال العلامة العطار: واعلم أن المتقدمين ومنهم صاحب الكشف عرفوا الدلالة بأنها: فهم المعنى من اللفظ عند إطلاقه بالنسبة إلى من هو عالمٌ بالوضع ، هكذا نقله في شرح المطالع عن الكشف ، والسعدُ في مطوله عنهم ؛ فما وقع في الحواشي هنا من تفسيرها بفهم أمرٍ من أمرٍ اختصاراً للتعريف ، والشارح عدل عن هذا =

والأول: الدال^(١)، والثاني: المدلول؛ فالدال: هو الذي يلزم من العلم به العلمُ بشيءٍ آخر، والمدلول: هو الذي يلزم من العلم بشيءٍ آخر العلم به، وقد بينتهما^(٢) في شرح آداب البحث.

والدلالة تنقسم إلى: فعلية^(٣)، كدلالة الخط^(٤).....

= التعريف لورود الاعتراض عليه بأن مشتملٌ على الدور؛ لأن العلم بالوضع.. موقوفٌ على فهم المعنى؛ ضرورة توقف العلم بالنسبة على تصور المنتسبين. اهـ، وإيضاح كلامه: أن الدلالة: فهم المدلول من الدال؛ للعلم بوضع ذلك الدال لذلك المدلول؛ ففهم المدلول متوقفٌ على العلم بالوضع، والوضع نسبةٌ بين الدال والمدلول، وفهم هذه النسبة موقوفٌ على فهم الدال والمدلول اللذين هما المنتسبين؛ فيكون العلم بالوضع موقوفاً على فهم المدلول من الدال، وفهم الدال موقوفٌ على العلم بالوضع؛ فيحصل الدور. وأجيب: بأن الذي يتوقف عليه الوضع: هو فهم المدلول في ذاته، لا فهمه من الدال.

- (١) أي: المعلوم الأول: الدال، والمعلوم الثاني: المدلول.
- (٢) أي: الدال والمدلول، وفيه: أنه لم يبينهما، بل بين الدليل.
- (٣) اعلم أن المشهور أن الدلالة تنقسم إلى لفظيةٍ وغير لفظيةٍ، وكلٌّ منهما: إما وضعيةٌ أو عقليةٌ أو طبيعيةٌ؛ فالأقسام ستةٌ على ما بيناه تفصيلاً بأمثلته، والشارح هنا عبر عن الدلالة الوضعية غير اللفظية بالفعلية، ولم يقسم العقلية والطبيعية، وقال الملوي: وتسميتها - يعني: الدلالة الوضعية غير اللفظية - فعليةٌ لم نطلع عليه لغير الشارح. اهـ.
- (٤) أي: كدلالة صورة النقوش المرسومة على معنى الألفاظ الذهنية الدالة على المعاني، وهي دلالة وضعيةٌ غير لفظيةٍ.

والإشارة^(١)، وعقلية، كدلالة اللفظ^(٢) على لفظه^(٣)، وطبيعية، كدلالة الأنين^(٤) على الوجد، ووضعية^(٥)، وهي: كون اللفظ بحيث^(٦) متى أطلق^(٧).. فهم منه المعنى^(٨)، وهي المرادة هنا^(٩).

ولما كانت^(١٠) الدلالة^(١١) نسبةً بين اللفظ والمعنى، بل بينهما وبين

-
- (١) كالإشارة بالرأس أن نعم أو لا أو غير ذلك، وهي وضعية غير لفظية.
- (٢) اللفظ المسموع، لا اللفظ الذهني.
- (٣) أي: على حياته أو وجوده، وفيه بحث؛ فراجع، وهذه دلالة عقلية لفظية.
- (٤) نحو آه، وأخ، وأح، وهي دلالة طبيعية لفظية.
- (٥) أي: ودلالة وضعية لفظية.
- (٦) أي: متلبساً بحالة هي العلاقة الوضعية بين الدل والمدلول.
- (٧) أي: كلما أطلق؛ فلفظ «متى» سورٌ كليٌّ، وعبرَ بـ«متى» دون نحو «إذا» التي هي سورٌ جزئيٌّ - كما عبر البيانيون - إشارةً إلى أن المعبر عند المناطقة الدلالة الكلية، لا الدلالة الجزئية.
- (٨) هذا التعريف شاملٌ لجميع أنواع الدلالة اللفظية، سواءً كانت وضعية أو عقلية أو طبيعية، ولو زاد: بواسطة الوضع؛ لأخرج غير الدلالة الوضعية.
- (٩) أي: في علم المنطق؛ لعموم فائدتها، وانضباطها، وسهولة تناولها، كما قرناه مفصلاً في أول الباب.
- (١٠) اعلم أنه قد اختلف في تعريف الدلالة اللفظية الوضعية؛ فقيل: كون اللفظ بحيث متى أطلق فهم منه المعنى بواسطة الوضع، وقيل: فهم المعنى من اللفظ، وقيل: انتقال الذهن من اللفظ إلى المعنى؛ فأراد الشارح توجيه اختلاف هذه التعريفات، وبيان أن كلا منها صحيحٌ باعتبارٍ.
- (١١) أي: لا بالمعنى الكلي السابق، بل بمعنى أخص منه، وهو الدلالة اللفظية الوضعية.

السامع^(١) .. اعتبرت إضافتها:

* تارةً إلى اللفظ ؛ فتفسر بذلك^(٢) .

* وتارةً إلى المعنى ؛ فتفسر بفهم المعنى منه^(٣) ، أي : انفهامه .

* وتارةً إلى السامع ؛ فتفسر بفهمه المعنى ، أي : انتقال ذهنه إليه^(٤) .

(١) أي : نسبةً بين اللفظ وبين السامع ، ونسبةً بين المعنى وبين السامع ، قال

القطب في شرح المطالع : التحقيق أن ههنا أموراً أربعة :

* اللفظ ، وهو نوعٌ من الكيفيات المسموعة .

* والمعنى الذي جعل بإزائه .

* وإضافةً عارضةً بينهما ، وهي الوضع ، أي : جعل اللفظ بإزاء المعنى .

* وإضافةً ثانيةً عارضةً بعد عروض الإضافة الأولى ، وهي الدلالة .

فإذا نسبت إلى اللفظ .. قيل : إنه دل على كون اللفظ بحيث يفهم المعنى

العالم بالوضع عند إطلاقه ، وإذا نسبت إلى المعنى .. قيل : إنه مدلول هذا

اللفظ ، بمعنى كونه منفهماً منه عند إطلاقه ، وكلا المعنيين لازمٌ لهذه

الإضافة ؛ فأمكن تعريفها بأيهما كان . اهـ ؛ فقول الشارح : «اعتبرت إضافتها

إلخ» ، أي : اعتبرت نسبة الدلالة تارةً إلى اللفظ بحيث يوصف بها ؛ فنقول :

لفظٌ دالٌّ ، وتارةً تنسب الدلالة إلى المعنى ؛ فيوصف بها ؛ فنقول : معنى دالٌّ ،

وتارةً تنسب إلى السامع ؛ فيوصف بها .


(٢) أي : فإذا نسبت الدلالة إلى اللفظ فسرتُ بذلك التعريف الذي ذكره ، أعني :

كون اللفظ بحيث متى أطلق .. فهم منه المعنى .

(٣) أي : من اللفظ ؛ فيقال في تعريفها : فهم المعنى من اللفظ بواسطة الوضع ،

أي : انفهامه .


(٤) فيقال في تعريفها : انتقال ذهن السامع من اللفظ إلى المعنى .



وأفهم قوله: «إن كان له جزء».. أن المطابقة لا تستلزم التضمن^(١)،
وكذا لا تستلزم الالتزام^(٢)،

(١) لأن مفهوم قوله: «إن كان له جزء» أن بعض المعاني بسيطة لا جزء لها،
كالنقطة والجوهر الفرد؛ فتتحقق دلالة المطابقة، دون التضمن التي لا توجد
إلا عند كون المعنى كلياً له أجزاء.

(٢) لجواز أن لا يكون له لازمٌ ذهنيٌّ، وإنما عبرت بالجواز لكون ذلك غير
متيقنٍ؛ لأن الالتزام تتوقف على أن يكون لمعنى اللفظ لازمٌ بحيث يلزم من
تصور المعنى المطابقي تصوره، وكون كل ماهية بحيث يوجد لها لازمٌ
كذلك.. غير معلوم يقيناً؛ فحاصل قول الجمهور: أن دلالة المطابقة لا
تستلزم التضمن ولا الالتزام؛ لجواز أن يكون معنى اللفظ بسيطاً لا جزء له
ولا لازم له؛ فتتحقق المطابقة بدون التضمن والالتزام، ولو كان للفظ معنى
مركبٌ لا لازم له.. تحققت دلالتا المطابقة والتضمن بدون الالتزام، ولو
كان للفظ معنى بسيطاً له لازمٌ.. تحققت دلالتا المطابقة والالتزام بدون
التضمن؛ فالاستلزام غير واقع في شيءٍ من الطرفين، هذا تقرير قولهم
ودليلهم، ونظر فيه بعضهم بأن هذا دليلٌ على عدم العلم بالاستلزام، وليس
دليلاً على العلم بعدم الاستلزام؛ إذ حاصل ما ذكروه: جواز وجود لفظٍ لا
جزء لمعناه ولا لازمٌ، أو جواز وجود لفظٍ له جزءٌ ولا لازم له، أو بالعكس،
أي: يمكن أن يتحقق لفظٌ بهذه الصفة، فلا نستطيع أن نقطع بالاستلزام، أي:
لا نستطيع أن نتيقن أن المطابقة تستلزم التضمن والالتزام، لكن العلم بأن
المطابقة لا تستلزم التضمن والالتزام.. فلا يفيد هذا الدليل، وقد يجاب
بأن هذا دليلٌ على عدم وجوب استلزام المطابقة للتضمنية والالتزامية،
ويكفي في نقض الوجوب.. تجويز العقل خلافه، وهذا ما ينتجه الدليل.



خلافًا للفخر الرازي^(١).

وأما التضمن والالتزام؛ فيستلزمان المطابقة ضرورة^(٢).


ودلالة المطابقة لفظية^(٣)؛

- (١) حيث ذهب إلى أن المطابقة تستلزم الالتزامية؛ لأن تصور كل ماهية يستلزم تصور لازم من لوازمها، وأقله: أنها ليست غير نفسها، وردّ: بأن هذا لازم بين المعنى الأعم؛ إذ لا يلزم من تصور شيء ما.. تصور غيره، فضلاً عن كونه مغايراً له، لكن يرد على هذا الجواب أن الرازي لا يشترط في الدلالة الالتزامية إلا أن يكون اللزوم بيّناً، سواء كان بالمعنى الأعم أو الأخص.
- (٢) أي: استلزماً ضرورياً؛ لأنه في الدلالة التضمنية ينتقل الذهن من المعنى المطابقي إلى جزئه؛ فهي فهم الجزء في ضمن فهم كله، أو معه أو قبله مقدمة له، وفي الدلالة الالتزامية ينتقل الذهن من المعنى المطابقي إلى لازمه الخارج؛ فإذا تحققت إحدى الدالتين التضمنية أو الالتزامية.. تحققت المطابقة لا محالة.

تتميم:

اعلم أن دلالة التضمن لا تستلزم دلالة الالتزام؛ لجواز أن يكون اللفظ مركباً، ولا لازم له بيّناً بالمعنى الأخص، وكذا دلالة الالتزام لا تستلزم دلالة التضمن؛ لجواز أن يكون اللفظ بسيطاً، وله لازم بين بالمعنى الأخص؛ فبين دلالتى التضمن والالتزام عمومٌ وخصوصٌ من وجه؛ إذ يجتمعان في لفظٍ معناه مركبٌ له لازمٌ بينٌ بالمعنى الأخص، وتنفرد كلٌ منهما بصورةٍ كما مر، وبين كل واحدةٍ من دلالتى التضمن والالتزام وبين دلالة المطابقة.. عمومٌ وخصوصٌ مطلقٌ؛ إذ كلما وجدت دلالة التضمن أو الالتزام.. وجدت دلالة المطابقة، ولا عكس.

(٣) أي: وضعياً بلا خلاف.



لأنها بمحض اللفظ^(١)، والأخريان^(٢) عقليتان؛ لتوقفهما على انتقال الذهن من المعنى إلى جزئه أو لازمه.

وقيل: وضعيتان، وعليه أكثر المناطقة^(٣).

(١) أي: لأنها استندت إلى الوضع بلا واسطة؛ إذ المعنى المفهوم بسببها من اللفظ هو تمام المعنى الذي وضع له اللفظ.

(٢) أي: التضمن والالتزام.

(٣) لأن كلا الداليتين مفتقرتان إلى معرفة المعنى المطابقي الذي لا يُعرف إلا بالوضع؛ فهما متوقفتان على مقدمتين: وضعية وعقلية؛ فمن نظر للأولى.. جعلهما وضعيتين، ومن نظر للثانية.. جعلهما عقليتين، وقيل: دلالة التضمن وضعية، ودلالة الالتزام عقلية؛ ففي الداليتين التضمنية والالتزامية ثلاثة أقوال، وهذه إحدى طريقتين للمناطقة في نقل الخلاف.

والطريقة الثانية: أن المطابقية وضعية بلا خلاف، والالتزامية عقلية بلا خلاف، وأما دلالة التضمن؛ فقيل عقلية؛ لأن الفهم فيها متوقف على أمر زائد على الوضع، وهي الجزئية؛ إذ ينتقل من المعنى إلى جزئه، وقيل: لفظية.

والحاصل: أن الدالات الثلاث مستندة إلى الوضع، لكن المطابقية مستندة له بلا واسطة؛ لأن المعنى المنفهم من اللفظ.. هو عين ما وضع اللفظ له، وأما التضمنية والالتزامية؛ فليستا مستندتين له فقط، بل الوضع سبب في فهم المعنى المطابقي الذي ينتقل عنه إلى فهم جزئه أو لازمه بواسطة العقل؛ فمن أراد بالدلالة الوضعية: ما تتوقف على الوضع وإن لم يكن كافياً.. جعل الداليتين التضمنية والالتزامية وضعيتين، ومن أراد بالوضعية: ما تتوقف على الوضع وكان كافياً فيها.. جعلهما عقليتين، ومن أراد بالوضعية: ما كان =

واللوازم ثلاثة^(١):

* لازمٌ ذهنًا وخارجًا ، كقابل العلم وصنعة الكتابة للإنسان^(٢) .

* ولازمٌ خارجًا فقط^(٣) ، كسواد الغراب والزنجي^(٤) .

* ولازمٌ ذهنًا فقط ، كالبصر للعمى .

= المدلول فيها موضوعًا له اللفظ أو داخلًا فيما وضع له .. جعل التضمنية وضعيةً والالتزامية عقليةً ، والخلاف بين الأقوال لفظيٌّ ؛ لأنه لم يجر إلا في التسمية فقط ؛ فمن قال بوضعيتها أو وضعية التضمنية .. لا ينكر توقف دلالتها على المقدمة العقلية ، ومن قال بعقليتها معاً أو عقلية الالتزامية .. لا ينكر توقف دلالتها على المقدمة الوضعية .

(١) هذا شروعٌ في تقسيم اللزوم ، وقد عرفت مما قدمته أن هذه إحدى طريقتين للمناطقة في تقسيمه .

(٢) فإنه يلزم من تصور معنى الإنسان ، ومعنى قابلية التعلم وصنعة الكتابة .. أن يجزم العقل بلزومهما للإنسان .

(٣) المراد بالخارج: خارج الذهن ، لا خارج الأعيان ، وضابط اللازم الخارجي: أنه كلما وجد ملزومه في الخارج .. وجد ، مع الانفكاك بين الملزوم واللازم في الذهن ، أما اللازم الذهني فقط ؛ فضابطه أنه كلما تصور ملزومه .. تصور اللازم مع الانفكاك في الخارج ، وأما ضابط اللازم في الذهن والخارج معاً: أنه كلما تصور الملزوم .. تصور اللازم مع عدم الانفكاك في الخارج .

(٤) أي: كالسواد اللازم للغراب والزنجي ؛ فإنه لا يمتنع في العقل أن يوجد غرابٌ أبيض ، وإن لم يوجد في الخارج إلا الغراب الأسود والزنجي الأسود ، والتمثيل به لللازم في الخارج فقط ظاهرٌ لمن تصور الغراب برسمه ولم يشاهده قط كما تقدم ، أما بعد مشاهدة الغراب ؛ فيلزم من تصور الغراب تصور لونه .

والمعتبر في دلالة الالتزام: اللزوم الذهني^(١)، كما ذكره المصنف كغيره؛ لأن اللزوم الخارجي^(٢) لو جعل شرطاً^(٣).. لم تتحقق دلالة الالتزام بدونها؛ لامتناع تحقق المشروط دون الشرط، واللازم باطل^(٤)؛ فكذا الملزوم^(٥)؛ لأن العدم كالعَمَى.. يدل على الملكة كالبصر التزاماً^(٦)؛ لأن

(١) أي: سواء كان لازماً ذهنياً فقط، أو ذهنياً وخارجياً على ما يؤخذ من تقسيم الشارح؛ فمراد الشارح باللازم الذهني: ما ليس لازماً في الخارج فقط، سواء كان بيناً بالمعنى الأخص، أو بيناً بالمعنى الأعم أو غير بين أصلاً؛ فاللازم الذهني على هذا القول.. شاملٌ لستة أقسام: ذهنيٌّ فقط بيّنٌ بالمعنى الأخص، وذهنيٌّ فقط بيّنٌ بالمعنى الأعم، وذهنيٌّ فقط غير بيّنٍ أصلاً، وذهنيٌّ خارجيٌّ كذلك، وهذه طريقةٌ لبعض المنطقيين، والطريقة الثانية: اعتبار اللزوم البين بالمعنى الأخص، سواء كان ذهنياً فقط، أو ذهنياً وخارجياً، ولا يتصور فيه أن يكون خارجياً فقط، وهذه الطريقة أصح.

(٢) أي: فقط.

(٣) أي: في دلالة الالتزام.


(٤) لأنه قد تحققت دلالة الالتزام بين متلازمين لا تلازم بينهما في الخارج البتة، بل بينهما في الخارج معاندةً، كالعَمَى والبصر.

(٥) أي: كون اللزوم الخارجي فقط شرطاً في تحقق دلالة الالتزام.

(٦) أي: كلما تُصوّر معنى العَمَى.. تبادر إلى الذهن معنى البصر.

واعترض بأن دلالة العَمَى على البصر تضمينية؛ إذ العَمَى عدم البصر كما مر؛ فهو مركّبٌ، والمركب يدل على أجزائه بالتضمن.

وأجيب: بأن البصر ليس جزءاً من العَمَى، وإلا.. لم يتحقق العَمَى إلا بعد تحقق البصر، ويلزم اجتماع البصر والعدم معاً في العَمَى، وهو ظاهر البطلان؛ فالبصر جزء مفهوم العَمَى، لا جزء حقيقته، والمفهوم: ما فهم من =



العمى: عدم البصر عما من شأنه أن يكون بصيراً^(١)، مع أن بينهما معاندة^(٢) في الخارج.

..... (ثم^(٣) اللفظ^(٤))

أقسام
اللفظ
الموضع إلى
مفرد
ومركب

= اللفظ وإن لم يكن جزءاً من الحقيقة.


(١) هذا قول الحكماء؛ فيكون التقابل بينه وبين البصر تقابل العدم والمكلة، أما عند المتكلمين؛ فالعمى أمرٌ وجوديٌّ قائمٌ بالحدقة يضاد الإبصار، وعليه؛ فالعمى لا يدل على البصر التزاماً.

(٢) أي: منافاة، وقوله: «في الخارج» أي: خارج الذهن.

(٣) هي للتراخي الرتبي؛ لما تقدم من أنه لما كانت إفادة المعاني واستفادتها متوقفةً على اللفظ باعتبار دلالاته على المعنى؛ لجريان السنة الإلهية على ذلك.. وجب التعرض أولاً لذكر الدلالة وأقسامها.

(٤) اعلم أن المنطقي من حيث هو منطقيٌّ لا بحث له عن الألفاظ، لكن لما كثر الاحتياج إلى التفهم وتفهم الغير بالعبارة، واستمر هذا الاحتياج إلى أن صار المتفكر كأنه يناجي نفسه حتى يفهم - أي: فسرى الاحتياج إلى الألفاظ من تفهم الغير إلى تفهم الشخص نفسه بألفاظ متخيلة خارجية، لا ذهنية - جعلوا بحث الألفاظ من حيث إنها تدل على المعاني مما يُبحث في المنطق تبعاً للمعاني التي أولها الكليات الخمس وآخرها القياس.

والحاصل: أن المصنف ذكر هنا مباحث اللفظ الموضوع من حيث إنه مركبٌ أو مفردٌ، والمفرد من حيث إنه كليٌّ أو جزئيٌّ، والكلي من حيث إنه داخلٌ في حقيقة جزئياته أو لا؛ لينساق الكلام إلى الكليات الخمس التي هي مبادي التعريفات، التي يتوصل بها إلى معرفة المتصورات، التي تتركب منها القضايا، التي يتركب منها القياس.



الدال^(١)(٢) (إما مفرد^(٣)) ، وهو الذي^(٤) لا يُراد^(٥) بالجزء منه دلالة^(٦) على جزء معناه^(٧) بأن لا يكون.....

(١) تنبيهٌ على أن أُل في قوله: «اللفظ» للعهد، أي: الدل بالوضع، خرج به اللفظ المهمل؛ فلا ينقسم إلى مفردٍ ومركبٍ؛ إذ لا معنى له أصلاً، والإفراد والتركيب من خواص اللفظ الموضوع كما صرحوا به.

(٢) أي: ينقسم باعتبار دلالة التركيبية والإفرادية، وأخذنا ذلك من قوله: «إما مفردٌ، وإما مؤلف»؛ إذ كلمة «إما» تدل على التقسيم، واحتزرت بقولي: «باعتبار إلخ» عن تقسيم اللفظ باعتبار إعرابه وبنائه، وعن تقسيمه باعتبار دلالة على تمام معناه أو جزء معناه أو لازمه وغير ذلك.

(٣) يطلق على ما يقابل المثني والجمع، وهو الواحد، وقد يطلق على ما يقابل الجملة، وقد يطلق على ما ليس بمضافٍ، وقد يطلق على ما يقابل المركب، وهو المراد هنا؛ بقرينة مقابله بالمؤلف؛ إذ المؤلف والمركب بمعنى واحدٍ عند المصنف.

(٤) أي: اللفظ الذي؛ فهو جنسٌ شاملٌ للمفرد والمركب.

(٥) أي: لا يُقصد.

(٦) أي: لا يراد بالجزء منه أيُّ نوعٍ من أنواع الدلالات اللفظية الوضعية، مطابقيّة كانت أو تضمينية أو التزامية، قال في شرح المطالع: «المراد بالدلالة في تعريف المركب: هي الدلالة في الجملة، وبعدم الدلالة في المفرد: انتفاؤها من سائر الوجوه؛ فالمركب ما يكون جزؤه مقصود الدلالة بأيّ دلالة كانت على جزء ذلك المعنى» أي: المعنى المطابقي «والمفرد ما لا يكون جزؤه مقصود الدلالة أصلاً على جزء المعنى» أي: جزء المعنى المطابقي.

(٧) أي: معناه المطابقي؛ إذ المعتبر في تركيب اللفظ وإفراده: دلالة جزئه =

له (١) جزءٌ، كـ«قِ» (٢) عَلَمًا (٣)، أو يكون له جزءٌ لا معنى له (كالإنسان (٤))،
أو له (٥) جزءٌ ذو معنى، لكن لا يدل

= على جزء معناه المطابقي وعدم دلالة عليه، ولا تعتبر دلالةُ جزءه على جزء معناه التضميني أو الالتزامي وعدمُ دلالة عليه.

وهذا التعريف مساوٍ لعبارة بعض المناطقة: ما لا يدل جزؤه على جزء معناه المطابقي؛ والنفي في العبارتين راجعٌ إلى القيد والمقيد؛ فيصدق بما لا جزء له أصلاً، وما له جزءٌ لا دلالة له أصلاً، وما له جزءٌ له معنى، لكن لا يدل على جزء معناه المطابقي، وما له جزءٌ يدل على جزء معناه المطابقي دلالةً غير مقصودة كما بينه الشارح.

(١) أي: للفظ الدال.

(٢) فعل أمرٍ من الوقاية، ومثله باء الجر ولامه، وإنما قيدت الباء واللام بكونهما للجر؛ احترازاً عن الباء واللام اللذين هما من حروف المباني؛ إذ هما حينئذٍ ألفاظٌ مهملةٌ لا معنى لها.

(٣) احتراز به عن قِ حال كونه فعل أمرٍ من الوقاية؛ فإنه مركبٌ من فعلٍ وفاعلٍ؛ فيكون مركباً لا مفرداً، وكذلك لو كان فعل أمرٍ.. لكان أصله اوقٍ؛ فحذفت واوه قياساً على مضارعه، ثم الهمزة؛ للاستغناء عنها بتحريك ما بعدها، ومعلومٌ أن المحذوف لعله كالثابت؛ فيكون مما له جزءٌ، وقصد الشارح الإتيان بمثالٍ لما لا جزء له.


(٤) فإن لفظ الإنسان له أجزاء هي الهمزة والنون وغير ذلك، وكل جزء من أجزائه لا معنى له؛ لأنها عبارةٌ عن حروف الهجاء، وهي من قبيل المهمل الذي لا معنى له.

(٥) أي: أو يكون للفظ الدال جزءٌ له معنى.

عليه^(١)، ك عبد الله عَلَمًا لِإنسانٍ؛ لأن المراد: ذاته^(١)، لا العبودية^(٢)،

(١) أي: لكن لا يدل هذا الجزء عليه، أي: على جزء معناه المطابقي، يعني: إن من ماصدقات المفرد: ما له جزء، ولهذا الجزء معنى، لكنه غير جزء معنى اللفظ المركب، كعبد الله علمًا؛ فإن له أجزاء، وهي «عبد»، ولفظ الجلالة، وكلُّ منهما له معنى، لكنه لا يدل على جزء معنى عبد الله علمًا؛ إذ معناه حال العلمية الذات المشخصة المسماة بهذا الاسم، ولفظ «عبد» يدل على معنى هو العبودية، وهذا المعنى ليس جزء المعنى المقصود من العلم؛ لأن العبودية صفةٌ للذات المشخصة، وليست داخليةً فيها، بل خارجةٌ عنها، وكذلك لفظ «الله»؛ فإنه يدل على معنى لكن ذلك المعنى ليس جزءً للذات المشخصة.

هذا تقرير عبارة الشارح، لكن قال الشيخ الرئيس في الشفا: إنه لا يصدق على عبد الله علمًا أنه يدل جزؤه على معنى، بل كلُّ من جزئيه عند قصد معناه العلمي بمنزلة زاي زيد. اهـ ولذلك قال الشيخ العطار في حاشيته هنا ما حاصله: مقصود الشارح: أن اللفظ له جزء، وهذا الجزء له معنى، لكن سلبت الدلالة عن ذلك المعنى حال جعله علمًا؛ فإثبات المعنى له باعتبار أصله، وسلبه عنه باعتبار ما عرض له من العلمية. اهـ هذا كلامه رحمه الله، وهو وإن كان صحيحًا في نفسه موافقًا لما تقدم عن الشيخ الرئيس، غير أن كلام الشارح يأباه؛ حيث علل عدم دلالة أجزاء عبد الله علمًا على جزء معناه بأن معناه المطابقي: الذات المشخصة، وأن معنى أجزائه: ذات موصوفةٌ بالعبودية، والذات الواجب الوجود؛ فأثبت لكلٍ من جزئي العلم معنى في نفسها، ولم يتعرض لسلب المعنى عنه بعد العلمية، ولو نظر لملحظ الشيخ الرئيس.. لعل بكون جزئي عبد الله علمًا كزاي زيد؛ فلا معنى لهما أصلًا، ولما احتاج أن يقول: لأن المراد ذاته، لا العبودية والذات الواجب =



والذات الواجب الوجود، أو له جزءٌ ذو معنى دالٌّ عليه^(٣)، لكن لا يكون مراداً^(٤)، كحيوانٍ ناطقٍ علماً لإنسانٍ؛ لأن المراد: ذاته، لا الحيوانية والناطقية^(٥).

(وإما مؤلفٌ، وهو الذي لا يكون كذلك^(٦)) بأن يُراد بالجزء منه دلالةٌ على جزء معناه^(٧) (كرامي الحجارة^(٨))؛ لأن الرامي^(٩) مراد الدلالة على ذات

الوجود، هذا ما ظهر لي، والله أعلم بالصواب.

(١) أي: الذات المشخصة لهذا الإنسان المسمى بهذا الاسم.

(٢) أي: كونه عبداً مخلوقاً، أو عبداً لله تعالى.

(٣) أي: دالٌّ على جزء معناه المطابقي.

(٤) يعني: ذلك اللفظ له جزءٌ، وهذا الجزء له معنى، وهذا المعنى هو جزء

المعنى المطابقي، لا تكون دلالته على جزء معناه دلالةً مقصودةً.

(٥) إيضاح ذلك: أن نحو حيوان ناطق علماً معناه: الماهية الإنسانية مع التشخص،

والماهية الإنسانية مؤلفةٌ من مجموع مفهومي الحيوانية والناطقية؛ فحيوانٌ ناطقٌ

علماً معناه مركبٌ من ثلاثة أجزاء: الحيوانية، والناطقية، والمشخصات؛

فالحيوان الذي هو جزء اللفظ دالٌّ على جزء المعنى المقصود، لكن دلالة

الحيوان على مفهومه ليست بمقصودةً في حال العلمية، بل ليس المقصود

من الحيوان الناطق إلا الذات المشخصة فقط.


(٦) أي: لا يكون كالمفرد.

(٧) هي مساويةٌ لعبارةٍ غيره: ما يدل جزؤه على جزء معناه المطابقي دلالةً

مقصودةً.

(٨) أي: حال كونه مركباً إضافياً، لا علماً، وإلا.. لكان مفرداً كما مر.

(٩) الأولى حذف أل؛ لأن جزء المركب المذكور إنما هو رامي بدون أل، إلا =



ثبت لها الرمي ، والحجارة مرادة الدلالة على جسمٍ معيّن^(١) .

وقدّم المفرد على المؤلف ؛ لأنه مقدّمٌ طبعاً^(٢) ؛

= أن يقال: أل فيه للعهد الذكري ، أي: الرامي المذكور في المركب الإضافي ؛ فيكون احترازاً عن لفظ «رامي» علماً .

(١) أي: ومجموع معنى اللفظين يدل على معنى المركب الإضافي دلالةً مقصودةً ؛ فيتوقف التركيب على كون اللفظ له جزءٌ ، وكون جزئه له معنى ، وكون معناه جزء المعنى المركب ، وكونه دالاً عليه دلالةً مقصودةً ؛ فشروطه أربعةٌ .

تتميمٌ: اختلف في نحو حجة الإسلام ونور الدين وأبي الفضل أعلاماً ، هل هي من قبيل المركب أو المفرد؟ ؛ وسبب ذلك أنه قد يقصدُ واضعها مع العلمية دلالةً أجزائها على المعنى التركيبي الموجود في المسمى بهذا الاسم ، كأن يلاحظ في «حجة الإسلام» دلالةً جزئية على أن مسماه حجةٌ في الدين ، وفي «نور الدين» دلالةً جزئية على أن مسماه منورٌ أهل الدين وهكذا ؛ فيصدق على ذلك تعريف المركب ؛ إذ يدل جزؤه على جزء معناه ؛ إذ هذه الألقاب تدل على الحيوانية ، والناطقية ، والمشخصات ، وكون تلك الذات موصوفةً بذلك الوصف الزائد ، ومع ذلك يصدق عليه أنه مفردٌ ؛ إذ هو علمٌ ، ودلالته على غير الذات المشخصة حاصلةٌ بالتبع لا بالأصالة .

إذا تقرر هذا ؛ فقد ذهب الملوي إلى كونه مركباً ، وغيره إلى كونه مفرداً ، وجمع الصبان بينهما بأنه إذا كان الواضعُ قصد المعنى العلمي مع المعنى التركيبي الثابت للفظ قبل العلمية . . كان اللفظ المذكور مفرداً باعتبار القصد الأول ، ومركباً باعتبار القصد الثاني ؛ لأن الأفراد والتركيب بحسب القصد ، لا مركباً فقط ، ولا مفرداً فقط .

(٢) إذ المركب مشتملٌ على مفردين فأكثر؛ فهو كلٌ بالنسبة إلى المفرد، =

فقدّم وضعاً^(١)؛ ليوافق الوضع الطبع، ولأن قيوده عدمية، والعدم مقدّم على الوجود^(٢).

وأراد بالمؤلف: المركب؛ فالقسمة ثنائية^(٣)، ومن أراد به^(٤) ما هو أخص منه^(٥)؛ فالقسمة عنده ثلاثية:

= والجزء مقدّم على الكل في الوجود طبعاً، أما باعتبار المفهوم الذهني؛ فالمركب مقدّم على المفرد طبعاً؛ لأن التقابل بينهما إنما هو تقابل بين العدم والملكة، والأعدام تعرف بملكاتها، بأن يقال: المركب: ما يدل جزؤه على جزء معناه، والمفرد بخلافه، ولذلك عرّف أكثر المناطق المركب أولاً. والتقدم بالطبع: هو الذي يكون بحيث يحتاج إليه المتأخر، أي: هو الذي يوجد بحالة هي احتياج المتأخر للمتقدم من غير أن يكون المتقدم علة في وجود المتأخر، كالواحد والاثنين.


(١) أي: في التعليم والتعلم المستلزمين للذكر والكتابة وغيرهما.

(٢) هذا في العدم المطلق، لا العدم المقيد بسلب شيء وجودي، والمفرد عدم شيء وجودي، لا عدم محض؛ لذا الأولى تقديم المركب؛ لأن تعريف المركب بالإيجاب، والمفرد بالسلب، ولا يعقل سلب أمر إلا بعد تعقل ذلك المسلوب؛ فالأحسن في الاعتذار عن المصنف أن يقال: إنما قدم المفرد على المؤلف؛ لأنه قصد بتصدير اللفظ تقسيمه إلى مفرد ومؤلف، والتقسيم إنما تكون باعتبار الذات، لا المفهوم، وذات المفرد سابق على ذات المركب كما لا يخفى.

(٣) وهذا ما عليه الجمهور من المتأخرين، ونص عليه الشيخ الرئيس في الشفا.

(٤) أي: بالمؤلف، وقوله: «ما» أي: معنى، وقوله: «هو» أي: هذا المعنى.

(٥) أي: أخص من المركب، ونظر فيه بعض بأن تعريف المركب على هذا=



* مفردٌ، وهو ما لا يدل جزؤه على شيء، كزيد^(١).

* ومركبٌ، وهو ما لجزئه دلالةٌ على غير المعنى المقصود^(٢)، كعبد الله
علمًا.

* ومؤلفٌ، وهو ما دل جزؤه على جزء معناه^(٣).

والمراد بالإرادة^(٤): الإرادة الجارية على قانون اللغة^(٥)؛ حتى لو أراد

= التقسيم يبين تعريف المؤلف؛ فكيف يكون بينهما عمومٌ وخصوصٌ مطلقٌ،
وأجيب: بأن المراد بكون المؤلف أخص: أنه أقل أفراداً من المركب؛ إذ
المؤلف ليس له إلا صورةٌ واحدةٌ، هي كون اللفظ له جزءٌ يدل على جزء
المعنى المطابقي للفظ دلالةً مقصودةً، والمركب له صورتان: كون اللفظ له
جزءٌ يدل على معنى، لكنه ليس جزء المعنى المطابقي للفظ، كعبد الله علمًا،
وكون اللفظ له جزءٌ يدل على جزء معنى اللفظ المطابقي دلالةً غير مقصودة،
كحيوانٍ ناطقٍ علمًا.

(١) وكذا يدخل فيه من باب أولى: ما لا جزء له أصلاً كباء الجر.

(٢) أي: المعنى المقصود من وضع اللفظ، وكذا يدخل فيه ما له جزءٌ يدل على
جزء المعنى المقصود دلالةً غير مقصودة كما تقدم.

(٣) أي: دلالةً مقصودةً خالصةً عن شائبة العلمية، كرامي الحجارة مركبًا إضافيًا،
وإنما زدت قيد خالصةً؛ احترازًا عن نحو حجة الإسلام لقبًا.

(٤) أي: المفهومة من قوله: الذي لا يراد إلخ.

(٥) أي: إرادة دلالةً وضعيةً جاريةً على قانون الوضع اللغوي، لا الوضع الجعلي
الاصطلاحي؛ إذ الأول منضبطٌ لا يختلف، وتسهل معرفته لكل أحد،
بخلاف الثاني.



أحدُ بِألفِ إنسانٍ مثلاً معنًى .. لا يلزم أن يكون مؤلفاً^(١).

والألفاظ الموضوعية للدلالة على ضم شيء إلى آخر^(٢) .. ثلاثة: التركيب ،

(١) قال الشيخ محمد شاکر في الإيضاح لمتن إيساغوجي: فإن قلت قد يكون اللفظ مركباً من ثلاثة أحرف، ويراد بكل حرفٍ منه الدلالة على معنًى هو جزء المعنى المقصود، كقول الحنفية - أي: في متن كنز الدقائق -: "ومسئلة البئر جِحِط"، يريدون بذلك الإشارة إلى الأقوال الثلاثة في البئر إذا سقط فيها الجنب؛ فالجيم إشارة إلى نجاستهما، والحاء إشارة إلى بقاء الماء على طهارته، والجنب على جنابته، والطاء إلى طهارتهما، وكالرموز التي اصطلح عليها المحدثون والقراء إشارة إلى الرواة وأصحاب الأقوال كما تجده كثيراً في الشاطبية والجامع الصغير، قلت: قد يمكن القول بأن هذه الكلمات الرمزية من المركبات، ولا حرج علينا في ذلك ما دام كل حرفٍ منها رمزاً للشيء، ودالاً عليه، أو اختصاراً للكلمة الدالة عليه، ومن قال بأنها - أي الكلمات الرمزية - من المفرد؛ لأن الإرادة في قولنا: يراد بالجزء منه الدلالة على جزء المعنى، إنما هي الإرادة الجارية على قانون اللغة وهذه ليست كذلك .. فقد استهدف لسهام الناقدین . اهـ

قلت: قد تقدم أن المناطق لا بحث لهم في الألفاظ أصالةً، وإنما يبحثونها تبعاً؛ لدلالة الألفاظ على المعاني، وتقدم أن الذي ينقسم إلى مفردٍ ومركبٍ إنما هو اللفظ الدال، وتقسيم الدلالة إلى مطابقيةٍ وتضمنيةٍ والتزاميةٍ إنما هو للدلالة اللفظية الوضعية، لا الجعلية الاصطلاحية، وبه يظهر لك أن من قيد الدلالة بكونها جاريةً على قانون الوضع اللغوي مصيبٌ؛ لكون اللفظ الموضوع هو المقسم، وأن من قال بخلاف ذلك قد استهدف لسهام الناقدین .

(٢) قال الحفني: أي: الألفاظ المشهورة الكثيرة الوقوع في كلامهم؛ فلا يرد=

اعتراض
للشيخ محمد
شاکر
وجوابه



والتأليف ، والترتيب .

فالتركيب: ضم الأشياء^(١) ، مؤتلفة^(٢) كانت^(٢) أو لا ، مرتبة الوضع^(٣) أو لا ؛ فهو^(٤) أعم من الأخيرين مطلقاً .

والتأليف: ضمها مؤتلفة^(٥) ، سواءً كانت مرتبة الوضع - كما في الترتيب^(٦) ،

= أن الجمع والكتب والإلصاق مثلاً تدل على الضم المذكور ، وقوله: «على ضم شيء إلى آخر» خرج به التصنيف ؛ فإن معناه: تفريق الشيء وحعله أصنافاً - أي: أنواعاً متميزة - لا ضم الأصناف ، وكذلك يخرج التصنيف ؛ فإن معناه: التحسين . اهـ بتصرفٍ يسير .

(١) المراد بصيغة الجمع: ما فوق الواحد ؛ بدليل قوله: «ضم شيء إلى آخر» ، على أن أل الجنسية إذا دخلت على جمع .. أبطلت جمعيته .

(٢) أي: بينها ألفة وتناسبٌ ، كحيوان ناطق ، وقام زيدٌ ، وقوله: «أو لا» كإنسانٍ لا إنسانٍ ؛ إذ لا ألفة بين الإثبات والنفي ؛ فإنهما نقيضان .

(٣) أي: جاء ذكر الأشياء في ذلك الضم موافقاً لمقتضى الوضع ، نحو: حيوان ناطق ؛ فإن رتبة الجنس متقدمة على الفصل ، وقوله: «أو لا» ، نحو: ناطق حيوان .

(٤) أي: التركيب ، وقوله: «أعم من الأخيرين» أي: التأليف والترتيب ، وقوله: «مطلقاً» أي: عموماً مطلقاً .

(٥) أي: ضم الأشياء حال كونها مؤتلفةً ، سواءً كانت مرتبة الوضع أو لا .

(٦) أي: كما أن الترتيب هو ضم الأشياء حال كونها مرتبة الوضع ، سواءً كانت مؤتلفةً أو لا ؛ فكلٌ من التأليف والترتيب اعتبر فيه شيءٌ واحدٌ فقط ، بخلاف التركيب ؛ فلم يعتبر فيه شيءٌ سوى مطلق الضم .

وهو^(١) جعلها بحيث^(٢) يطلق عليها اسم الواحد، ويكون لبعضها نسبةً إلى بعضٍ بالتقدم والتأخر في الرتبة العقلية^(٣)، وإن لم تكن مؤتلفة^(٤) - أم لا^(٥)؛ فهو^(٦) أعم من الترتيب من وجهٍ،

(١) أي: الترتيب، وقوله: جعلها أي: الأشياء

(٢) أي: متلبسةً بحالةٍ جديدةٍ تعرض للأشياء بمقتضى هذا الترتيب، يعني: تقتضي تلك الحالة أن يطلق على تلك الأشياء المرتبة اسمٌ مخصوصٌ غير أسمائها الموضوعية لمفرداتها، كحيوانٍ ناطقٍ؛ فإنه يطلق عليه بسبب الترتيب أنه تعريفٌ أو حدٌ، وكقولنا: العالم متغيرٌ، وكل متغيرٍ حادثٌ؛ فإنه يطلق عليه اسم القياس والدليل، ونحو ذلك؛ فعلم أن تلك الحالة هي عروض الجزء الصوري للجزء المادي.

(٣) وذلك كحيوانٍ ناطقٍ مثلاً؛ فإن الترتيب العقلي يقتضي تقدم الحيوان على الناطق؛ لأن الحيوان جنسٌ، والناطق فصلٌ.

(٤) يعني: لا يشترط في الترتيب أن يكون بين الأشياء المضمومة ألفةٌ وتناسبٌ، بل الاعتبار بمراعاة الرتبة العقلية، كإنسان لا إنسان؛ فإن الترتيب الوضعي الطبيعي موجودٌ، ولا ألفةٌ بينهما؛ إذ لا ألفةٌ بين الإثبات والنفي.

(٥) مرتبطٌ بقوله في تعريف التأليف: «سواءً كانت مرتبة الوضع»؛ فالجمل بينهما معترضةٌ جيء بها لتعريف الترتيب، ومثال ما روعي فيه الائتلاف دون الترتيب الوضعي: ناطقٌ حيوانٌ؛ فإن بينهما ألفةٌ بدون ترتيبٍ.

(٦) أي: التأليف، وقوله: «من وجهٍ» أي: عمومٌ وخصوصٌ من وجهٍ؛ لأنه اعتبر في الأول وجود الألفه، وفي الثاني كون الأجزاء مرتبة الوضع؛ فيجتمعان في مادةٍ، وينفرد كلٌ منهما عن الآخر في مادةٍ؛ فيجتمعان في مركبٍ بين أجزائه ألفةٌ وترتيبٌ، كحيوانٍ ناطقٍ، وينفرد التأليف فيما فقد فيه الترتيب، =

وأخص^(١) من التركيب مطلقاً.

وبعضهم جعل الترتيب أخص مطلقاً من التأليف أيضاً^(٢)، وبعضهم جعلهما مترادفين^(٣).

تقسيم
المفرد إلى كلي
وجزئي

(والمفرد) بالنظر إلى معناه^(٤)

= كناطق حيوان، وينفرد الترتيب فيما عدت فيه الألفة كإنسان لا إنسان؛ فإنهما مترتبان كما سبق لكنهما غير مؤتلفين.

(١) أي: والتأليف أخص من التركيب مطلقاً، أي: خصوصاً مطلقاً؛ لتقييده بكون أجزائه مرتبة الوضع، ولا كذلك التركيب؛ فيجتمعان في نحو: حيوان ناطق، أو ناطق حيوان، وينفرد التركيب عن التأليف في إنسان ولا إنسان والنسبة بين التركيب والترتيب كذلك؛ فالترتيب أخص منه مطلقاً؛ يجمعان في نحو: حيوان ناطق، وينفرد التركيب في نحو: ناطق حيوان.

(٢) بأن أراد بالتأليف مطلق التركيب؛ فلم يعتبر فيه الألفة المقتضية لكونه أخص من وجه.

(٣) بأن اعتبر في الترتيب وقوع الألفة، وفي التأليف كون الأجزاء مرتبة الوضع.

(٤) اعلم أن المعنى والمفهوم والمدلول والمدرک والموضوع له متحدة بالذات،

مختلفة بالاعتبار؛ فالشيء الحاصل في العقل: من حيث حصوله فيه يسمى: حاصلًا في العقل، أو مدرکًا، ومن حيث انفهامه من الدال يسمى مدلولًا، ومن حيث انفهامه مطلقًا من غير ملاحظة الدال - أي: أنه لوحظ انفهامه فقط - يسمى مفهومًا، ومن حيث وضع اللفظ في مقابلته يسمى موضوعًا له، ومن حيث إنه يُعنى من اللفظ ويُقصد يسمى معنى؛ فقول الشارح: «بالنظر إلى معناه» أي: باعتبار مفهومه؛ ففيه احتراز عن المفرد باعتبار ذاته؛ فإنه ينقسم إلى: كلمة، واسم، وأداة؛ لأن المفرد إن استقل في الدلالة على مفهومه =

مطلب في
تقسيم
المفرد
باعتبار ذاته

= بأن صلح للإخبار به وحده.. نظر: فإن كان ذلك مع الدلالة بهيئته وصيغته على أحد الأزمنة الثلاثة؛ فهو الكلمة، وإن لم يدل بهيئته على ذلك؛ فهو الاسم، وإن لم يستقل بالمفهومية، بأن لم يصلح للإخبار به وحده.. فهو الأداة؛ فظهر أن المفرد عند المناطق مساوٍ للكلمة عند النحاة، والكلمة مساوية للفعل، والأداة مساوية للحرف.

ثم إن ظاهر كلام المصنف أن كلاً من الكلمة والاسم والأداة ينقسم إلى كليّ، وجزئيّ؛ لأنه جعل المقسم مطلق المفرد، وليس كذلك؛ فقد حقق السيد في حواشي الشمسية أن الحرف من حيث هو حرف، والفعل من حيث هو فعل لا يوصف واحدٌ منهما بالكلية ولا بالجزئية، أي: فهي من خواص الاسم فقط، وظاهر كلام المصنف أيضاً أن المركب لا ينقسم إلى كليّ وجزئيّ، وليس كذلك، بل ينقسم إليهما؛ فمثال المركب الكلي قولك: الحيوان الناطق، والجسم النامي، ومثال الجزئي: رأس زيد، إن جعلت الإضافة عهديةً، وأجيب عن هذا الثاني: بأن المصنف خص المفردات بالتقسيم؛ لندرة انقسام المركبات إلى كليّ وجزئيّ، وما قيل: من أن تخصيص المفرد بالتقسيم؛ لكون الكلام هنا في الكليات الخمس، وهي مفردات.. غير سديد؛ فإن نحو الجسم النامي لم يخرج عن الكليات الخمس؛ لأنه إما جنسٌ بالنظر إلى ما تحته، أو نوعٌ بالنظر إلى ما فوقه.

ثم إن قوله: «بالنظر إلى معناه» أي: بالنظر إلى ما صدق معناه؛ إذ نفس مفهوم «المفرد» كليّ أبداً؛ إذ هو: ما لا يدل جزؤه على جزء معناه، وهذا المفهوم يصدق على كل فردٍ من أفراد «المفرد»، وإنما قدر الشارح ذلك؛ لأن الكلية والجزئية وصفان للمعنى حقيقةً، وإن كان يوصف بهما اللفظ مجازاً، من =



= وصف الدال بما للمدلول، كما أن الأفراد والتركيب وصفان للفظ حقيقةً، وإن كان يوصف بهما المعنى مجازاً، من وصف المدلول بما للدال؛ فالحاصل: أن اللفظ من حيث هو هو يوصف بالأفراد والتركيب؛ لذا لم يحتج الشارح أن يقدر محذوفاً لَمَّا قَسَمَ اللفظ إلى مفردٍ ومركبٍ، واللفظ من حيث دلالة على المعنى يوصف بالكلية والجزئية؛ لذا احتج الشارح هنا إلى تقدير محذوفٍ؛ ليستقيم الكلام على حقيقته؛ فنقول: اللفظ: إما مفردٌ أو مركبٌ، ومعناه: إما كليٌّ أو جزئيٌّ.

تسيم

تسيم:

كما ينقسم الاسم إلى كليٍّ وجزئيٍّ، ينقسم باعتبار آخر إلى: عَلمٍ، ومتواطئٍ، ومُشكَّكٍ، ومُشترِكٍ، ومترادفٍ، ومنقولٍ وحقيقةٍ ومجازٍ؛ فالعلم: هو ما يدل على مسماه مطلقاً، أي: بلا واسطةٍ من نحو: إشارةٍ، أو صلةٍ، أو أداةٍ، غيبةٍ أو حضورٍ أو خطابٍ، وبعبارةٍ أخرى: هو ما اتحد معناه مع تشخص ذلك المعنى وتعيينه في الخارج وضعاً، كمحمدٍ وزيدٍ وفاطمةٍ، ومرادنا بتشخص المعنى: ألا يكون صالحاً لأن يقال على كثيرين؛ فالعلم جزئيٌّ أبداً. فإن اتحد معنى الاسم مع عدم تشخصه في الخارج، بأن صلح لأن يقال على كثيرين... نظر:

* فإن تساوت أفراد ذلك المعنى فيه، بحيث يصدق عليها بالسوية - كالإنسان؛ فإن معناه متحدٌ، وهذا المعنى كليٌّ يصدق على كثيرين؛ فهو غير متشخصٍ خارجاً، ثم إن أفراد ذلك المعنى كزيدٍ وعمروٍ وبكرٍ متساويةٌ فيه، أي: لا يزيد فردٌ على غيره في الإنسانية، التي هي الحيوانية والناطقية - سمي متواطئاً.



.....

= * وإن تفاوتت أفراده فيه ، بأن كان حصول ذلك المعنى في بعض أفراده أولى وأظهر من بعضها الآخر . . سمي مشككاً ، كالبياض ؛ فإنه معنى واحد كليٌ يصدق على كثيرين ، وتفاوت أفراده شدةً وضعفًا فيه ؛ فبياض الثلج أشد من بياض الورق ، وقد تفاوت أفراده فيه بالأولية والأولية والأشدية ، كالوجود مثلاً ؛ فإنه في الباري جل وعلا أول وأولى وأشد وأقوى من حصوله في غيره ، وقد تفاوت كذلك بالزيادة والنقصان ، كمعنى المقدار ؛ فإنه في الذراعين أزيد مما هو في ذراع واحد .

أما المشترك اللفظي ؛ فهو : ما اتحد لفظه ، وتعدد معناه ، كلفظ العين ؛ فإنه يطلق على : الباصرة والجاسوس ، والذهب والفضة ، وعين الماء الجارية .

والمترادف : ما اتحد معناه ، وتعدد لفظه ، كأسد وليث وعضنفر ، وعيدروس ، وكبشر وإنسان .

والمنقول : ما وضع لمعنى ، ثم هجر ذلك المعنى ، واستعمل في معنى آخر ، وأقسامه ثلاثة :

- شرعي : كالإيمان والصلاة والصوم ؛ فإنها في الأصل موضوعةٌ لمطلق التصديق ، والدعاء ، والإمساك .

- وعرفيٌّ خاصٌ : كالفاعل ؛ فإنه في عرف النحاة أخص من معناه الأصلي .

- وعرفيٌّ عامٌ : كالدابة ؛ فإنها في العرف العام اسمٌ لذوات الأربع ، مع كونها في أصل اللغة اسم لكل ما يدب على الأرض .

والحقيقة : استعمال اللفظ فيما وضع له ابتداءً في اصطلاح التخاطب .

والمجاز : اللفظ المستعمل في غير ما وضع له ابتداءً في اصطلاح التخاطب لقربةٍ مانعةٍ من إرادة المعنى الحقيقي ، كإطلاق الأسد على الشجاع ، =



(إما كليّ، وهو الذي^(١) لا يمنع^(٢) نفسُ تصور^(٣) مفهومه^(٤)) من حيث إنه

= والحمار على الغبي البليد، والكلب على الوضع.

فهذه الأقسام كلها تجري في الاسم.

ويجري في الكلمة والأداة أيضاً: الاشتراك، والحقيقة، والمجاز؛ فهذه

الثلاثة تجري في الاسم والكلمة والأداة، ويجري في الاسم والكلمة:

النقل، ويختص الاسم: بالعلمية والتواطئ والتشكك؛ فتنبه.

(١) أي: المفهوم الذي.

(٢) يعني: لا يحيل نفسُ تصوره وقوعَ الشركة بين أفرادٍ في ذلك المفهوم، أي:

لا يحيل العقل ذلك بالنظر لمجرد تصوره وتعقله.

(٣) أي: مجرد تعقله وفهمه، أي: أن فهم الاشتراك بين أفراد ذلك المفهوم..

يحصل بتعقل معناه المجرد عن الوجود أو الدليل الخارجيين؛ إذ لو اعتبر

الوجود الخارجي.. فقد لا يفهم اشتراكاً، كما في الكلي الذي لم يوجد منه

إلا فردٌ واحدٌ في الخارج، كالشمس؛ فإن الذهن إذا تعقل معنى الشمس

- وهو الكوكب النهاري المضيء - لا يمنع من صدق هذا المفهوم على أفرادٍ

كثيرة، لكن إن نظر إلى الوجود الخارجي.. لم يجد إلا شمساً واحدة،

وكذلك لفظ الإله؛ فإن تعقل معناه - وهو ذاتٌ اتصفت بالألوهية - لا يمنع

من صدق هذا المفهوم على كثيرين؛ إذ لو منع العقل ذلك لما وجدنا مشرّكاً

على ظهر الأرض، لكن لما نظرنا إلى دليل التمانع والتوارد.. قطعنا بأن هذا

المفهوم لا يصدق إلا على الباري سبحانه وتعالى.

(٤) اعترض بأن مآل عبارته: الكلي هو المفهوم الذي لا يمنع نفس تصور مفهومه

وقوع الشركة فيه، وهذا تهافتٌ كما لا يخفى.

وأجيب: بأن قوله: «الذي» واقعٌ على الكلي باعتبار لفظه لا مفهومه، أي: =

متصور^(١) (وقوع الشركة فيه^(٢)) بحيث يصح حمله على كل فردٍ من أفرادها^(٣)

= اللفظ الذي لا يمنع نفس تصور مفهومه وقوع الشركة فيه ، وردّ هذا بأنه يأباه قول الشارح: «والمفرد بالنظر الى معناه» ؛ فالأحسن الجواب: بأن الإضافة بيانيةٌ ، أي مفهومٌ هو هو ؛ فساوت عبارة غيره: لا يمنع نفس تصوره ، والمراد بتصور المفهوم: حصوله في الذهن ، أي: ارتسام المعنى فيه ؛ فإن التصور هو حصول صورة الشيء في النفس .

(١) أي: عدم امتناع وقوع الشركة في ذلك المفهوم لا من حيث هو هو ، بل من حيث إن ذلك المفهوم متصورٌ بقطع النظر عن الدليل والوجود الخارجيين كما تقدم .

(٢) أي: شركة أفرادٍ فيه ، أي: في مفهومه ؛ فالكلي: ما أفهم بمجرد تعقله اشتراكاً بين أفرادٍ في معناه ومفهومه ، واحتزرت بقولي: «بين أفرادٍ» عما أفهم اشتراكاً بين معانٍ في لفظٍ واحدٍ ؛ فإنه من قبيل المشترك اللفظي ، كلفظ العين مثلاً ؛ فإنه يطلق على الباصرة والجاسوس والفوارة والذهب والفضة وغير ذلك ، وكل هذه معانٍ مختلفةٌ قد اشتركت في لفظٍ واحدٍ ؛ فليست من قبيل الكلي ، بل من قبيل المشترك اللفظي ، وأما لفظ إنسانٍ مثلاً ؛ فإنه يفهم اشتراكاً بين أفرادٍ كثيرةٍ في هذا المعنى الذي هو الحيوانية والناطقة .

(٣) الباء للتصوير ، أي: ووقوع الشركة في مفهومه مصوراً بأن يصح حمل هذا المفهوم على كل فردٍ من أفرادها ، أي: يحمل عليها حمل مواطأةٍ ، بأن يصح الإخبار بالكلي عن كل فردٍ من أفرادها التي اشتركت في معناه ؛ فنقول مثلاً زيدٌ إنسانٌ ، وبكرٌ إنسانٌ ، وفاطمةٌ إنسانٌ ، وهكذا ، والمراد بحمل المواطأة: حمل المحكوم به على المحكوم عليه من غير توقفٍ على اشتقاقٍ أو إضافةٍ ، ويسمونه بحمل هو هو ، واحتزرت بحمل المواطأة: عن مثل لفظ العلم مثلاً ؛ =



(كالإنسان)؛ فإن مفهومه إذا تُصوّر.. لم يمنع^(١) من صدقه على كثيرين^(٢).

* سواء^(٣) وجدت أفراده في الخارج:

= فإن تصور مفهومه لا يمنع من صدقه على كثيرين، ومع ذلك لا يصح حمله على أفراد من اتصف به إلا بواسطة اشتقاقٍ أو إضافةٍ؛ فنقول: زيدٌ عالمٌ، أو ذو علمٍ، ما لم تقصد المبالغة؛ فيقال: زيدٌ علمٌ، ويسمونه بحمل هو ذو هو؛ فنحو العلم والعدل ليس كلياً؛ لعدم صحة حمله على أفراد من اتصف به حمل مواطأةٍ، نعم هو كليٌّ بالنسبة إلى الفقه والنحو والتفسير ونحوها؛ إذ يصح حمله عليها حمل مواطأةٍ؛ فيقال: الفقه علمٌ، والنحو علمٌ.

(١) أي: لم يمنع العقل، بمعنى أنه يجوّز ذلك.

(٢) المراد بالكثيرين: ما فوق الواحد، وبالصدق: حمل المواطأة؛ فلا تنافي بين تعبيره قبل: «بحيث يصح حمله على كل فردٍ من أفرادها»، وإنما غير الأسلوب؛ تعييناً للمراد؛ إذ الحمل كما يصدق على حمل المواطأة.. يصدق على حمل هو ذو هو، والأول هو المراد؛ فعبر به تعييناً له؛ فخرج بقوله: «لم يمنع من صدقه على كثيرين» نحو: زيدٌ المشترك فيه بنوه مثلاً؛ لما تقدم من أن معنى الصدق: حمل المواطأة؛ فلو فرضنا أن زيدا له من الأبناء بكرٌ وخالدٌ؛ فلا يمكن أن نقول: بكرٌ زيدٌ، وخالدٌ زيدٌ؛ فزيدٌ وإن اشترك في معناه أفراداً، إلا أنها لا تحمل عليه مواطأة؛ فلا يكون كلياً؛ فالشركة هنا: قد جرى اصطلاحهم فيها بأنها عبارةٌ عن صدق ذلك المعنى على كثيرين؛ ولذلك يقسمون مطلق الشركة إلى: الاشتراك اللفظي والمعنوي، ويريدون بالأول: المشترك، وبالثاني: الكلي.

(٣) هذا تقسيمٌ للكلي باعتبار الوجود الخارجي وعدمه، والمراد بالخارج: خارج الذهن؛ فقوله: «وجدت أفرادها في الخارج» أي: خارج الذهن، وكذا يقال =



- وتناهت^(١)، كالكواكب^(٢).

- أم لم تتناه، كنعمة الله^(٣).

= فيما بعده، قال الشيخ الملوي في صغيره: وقسم الأقدمون الكلي إلى ثلاثة أقسام: ما لم يوجد منه شيء، وما وجد منه فردٌ واحدٌ فقط، وما وجد منه أفرادٌ؛ فجاء المتأخرون وقسموا كل قسم من الثلاثة إلى قسمين؛ فصارت الأقسام ستة. اهـ، وبه تعلم أن الشارح جارٍ على طريقة المتأخرين.


(١) أي: وقفت عند حد، ولها عددٌ محصورٌ وإن كثر.

(٢) اعلم أن الكلي: هو معنى لفظ الكوكب؛ فقوله: «كالكواكب» مثالٌ للأفراد

الموجودة المتناهية، ومراده بالكواكب: الكواكب بنوعها: السيارة والثابتة، والكواكب السيارة هو الاسم القديم للكواكب التي ترى من الأرض متجولة بين النجوم، وقد سُميت سيارة؛ لأن العرب القدماء كانوا يُسمون كل النقاط اللامعة في السماء بالكواكب، ولكن لاحظوا أن بعضها يتحرك باستمرارٍ عبر السماء غير حركة دوران القبة السماوية الناتجة عن دوران الأرض حول نفسها؛ ولذلك فقد سمو المتحركة منها بالكواكب السيارة، والتي تُسمى اليوم الكواكب، وسموا الثابتة بالكواكب الثابتة، والتي تسمى اليوم النجوم.

(٣) اعترض هذا المثال الشيخ الملوي في شرح السلم؛ فقال: ومثل له بعضهم

بنعمة الله، وليس بصواب؛ لأن الكلام فيما وجد منه أفرادٌ بالفعل لا نهاية لها، ونعمة الله لا نهاية لها بمعنى آخر، أي: بالنظر لما سيوجد منها أبد الآباد. اهـ فقوله: «فيما وجد منه أفرادٌ بالفعل لا نهاية لها» أي: وأفراد النعم الموجودة الآن متناهية، وكذلك نعم الله لها أولٌ؛ فتكون متناهية فيما مضى، ثم إن ما سبق بعدم.. جاز عليه العدم عقلاً، وقوله: «ونعمة الله لا نهاية لها بمعنى آخر إلخ» أي: فشيخ الإسلام وغيره أرادوا بما لا نهاية له: ما لا يقف =



* أم لم توجد فيه^(١)؛


- لامتناعها في الخارج ، كالجمع بين الضدين^(٢).

= عن حدٍ معينٍ وإن تناهت أفراده الآن ، والملوي أراد به: ما لا نهاية له فيما مضى ، ولا نهاية له فيما يستقبل ، مع وجود أفراده غير متناهية بالفعل الآن ، ولا يخفى أن كلام الشيخ الملوي أوجه ؛ فالأحسن التمثيل له بـ: صفةٍ وموجودٍ وشيءٍ وثابتٍ ؛ فإن مجموع أفرادها غير متناهية ؛ إذ منها الصفات الوجودية القائمة بذاته تعالى ، وقد دل الدليل من السنة على أنه لا نهاية لها ؛ فإن قيل : كيف تكون الصفة وما عطف عليها غير متناهية ، وهي موجودةٌ في الخارج ، وكل ما دخل في الوجود .. فهو متناهٍ ؟ والجواب : أن التناهي ثابتٌ للحوادث فقط ، دون الأزلي سبحانه وتعالى ، ولفظ الصفة مثلاً كما يصدق على صفات الحوادث .. يصدق على كمالات الله تعالى كما تقدم ، أي : فاستحالة وجود ما لا نهاية له إنما ثبت في حق الحوادث ، قال الشيخ الملوي : ولم نجد هذا التمثيل لأحدٍ ، وإنما يمثلون له بحركة الفلك على مذهب الفلاسفة من أنها لا أول لها ، وهذا مذهبٌ باطلٌ ومعتقده كافرٌ إجماعاً . اهـ

(١) أي : لم يوجد أفراد الكلي في الخارج .

(٢) أي : الجمع المقيد بكونه بين ضدين ؛ فلا يقال : هذا مثلاً للمركب الكلي ، وكلامنا في المفرد ؛ لأننا نقول : هذا مفردٌ مقيدٌ لا مركبٌ ، والضدان : ما لا يجتمعان ، ويمكن أن يرتفعا ؛ لاختلاف حقيقتهما ، كالبياض والسواد مثلاً : لا يمكن اجتماعهما في محلٍ واحدٍ في زمنٍ واحدٍ ، وقد يرتفعان ؛ فلا يكون المحل أبيض ولا أسود ، بل أحمر مثلاً .

فإن قيل : المحال لا فردٌ له في الخارج ؛ فكيف يؤخذ عنه صورةٌ في =



- أو لعدم وجودها^(١) وإن كانت ممكنةً ، كجبلٍ من ياقوتٍ ، وبحرٍ من زئبقٍ^(٢) .

* أم وجد منها فردٌ واحدٌ .

- سواءً امتنع وجود غيره ، كالإله ، أي : المعبود بحق^(٣) ؛ إذ الدليل الخارجي قطع عرق الشركة^(٤) عنه ، لكنه لم يمتنع عند العقل صدقه على كثيرين ، وإلا^(٥) . . لم يفتقر^(٦) إلى دليل إثبات الوجدانية^(٧) .

= الذهن بحيث يكون ذلك المتصور معناه؟ .

قلنا: إنما يُعرف بالمقايضة إلى الموجود؛ ففي مثالنا هذا، يمكن أن نتصوره بأن نتصور معنى الجمع من حيث هو، ثم نتصور الضدين، ثم نركب من هذين المعنيين الموجودين في الخارج معنى ثالثاً هو الجمع بين الضدين، وهكذا.

(١) أي: في الخارج، وقوله: «وإن كانت ممكنةً» أي: يجوز العقل وجودها.

(٢) أي: كجبلٍ مقيدٍ بكونه من ياقوتٍ، وبحرٍ مقيدٍ بكونه من زئبقٍ .

(٣) قال العطار: قال بعض فضلاء المغاربة: كان ينبغي إسقاط هذا القسم من أقسام الكلّي؛ لأن لفظ الجزئي والكلّي موهّمٌ في مقام الألوهية ما لا يصح في حقه تعالى من التعدد والجسمية والتركيب . اهـ

(٤) أي: قطع ذي الشركة، أي: الشريك .

(٥) بأن امتنع عند العقل صدقه على كثيرين .

(٦) أي: لم يحتاج المؤمن المستدل إلى دليل إثبات الوجدانية .

(٧) أي: ولما وجدنا مشرّكاً في الدنيا، لكن إذ نظر إلى مفهومه مع الدليل الخارجي . . عرفنا أن الشركة ممتنعةٌ فيه في الواقع والخارج، أما لفظ الجلالة «الله»؛ فمعناه جزئيٌّ لا يصدق إلا على الباري سبحانه وتعالى؛ فعندما نقول: =




- أم أمكن^(١)، كالشمس، أي: الكوكب النهاري المضيء؛ إذ الموجود

= لا إله إلا الله؛ فكأننا نقول: لا آلهة بحقٍ إلا إلهٌ واحدٌ، ولو لم يكن لفظ الإله كلياً.. لكان المعنى: لا واحدٌ إلا واحدٌ؛ فكأنه تحصيل حاصلٍ.

(١) أي أمكن وجود أفرادٍ غيره، بأن لم يمنع الدليل الخارجي من وجود غيره. **تتمة:**

تقسيم الكلي
إلى طبيعي
ومنطقي
وعقل

اعلم أن الكلي ثلاثة أقسامٍ: منطقيٌّ، وطبيعيٌّ، وعقليٌّ؛ فإذا قيل لك: الإنسان كليٌّ؛ فإذا تصورت الإنسان من حيث إنه إنسانٌ، بأن تصورت مفهومه، وهو حيوانٌ ناطقٌ من غير التفاتٍ إلى كونه كلياً أو لا.. كان الإنسان - والحالة هذه - كلياً طبيعياً، وإذا تصورت مفهوم الكلي بقطع النظر عن أي شيء يصدق عليه أنه كليٌّ، بأن تصورت أن الكلي ما لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه.. كان الكلي - والحالة هذه - كلياً منطقياً، وإذا تصورت مجموع قولنا: الإنسان كليٌّ؛ فتصورت الإنسان بأنه حيوانٌ ناطقٌ، وأن هذا المعنى يصدق على كل فردٍ من أفراد الإنسان، أي: تصورت الإنسان موصوفاً بأن كليٌّ.. كان الإنسان - والحالة هذه - كلياً عقلياً، وتقريب ذلك بأننا لو قلنا: السطح فوق؛ فإذا لاحظ عقلك معنى السطح ولم يلتفت إلى كونه فوق أو لا.. كان ذلك شبيهاً بالكلي الطبيعي، وإن لاحظ عقلك معنى «فوق» ولم يلتفت إلى سطحٍ أو غيره.. كان ذلك شبيهاً بالكلي المنطقي، وإن لاحظ عقلك ذات السطح بوصف أنه فوق.. كان ذلك شبيهاً بالكلي العقلي، وسمي الأول طبيعياً؛ لأنه موجودٌ في الطبيعة وفي الخارج في ضمن أفرادهِ، وسمي الثاني منطقياً؛ لأنه المبحوث عنه في علم المنطق، وهذا لا وجود له إلا في العقل وكذا الثالث، وسمي عقلياً؛ لأنه لا يتحقق إلا في العقل، فالكلي الطبيعي موجودٌ في الخارج متحققٌ في ضمن أفرادهِ كما حققه الشيخ =



منها واحدٌ، ويمكن أن يوجد منها شمسٌ كثيرةٌ.

ثم الكلي:

* إن استوى معناه في أفرادهِ^(١) فمتواطئ^(٢)، كالإنسان^(٣).

* وإن تفاوت فيها^(٤) بالشدة، أو التقدّم^(٥)؛

= الرئيس، وعليه الجمهور، وذهب الرازي في شرح المطالع إلى أنه لا وجود للكلي الطبيعي؛ فقال: والذي يخطر بالبال أن الكلي الطبيعي لا وجود له في الخارج، وإنما الموجود في الخارج هو الأشخاص، ثم قال: فإن قلت: إذا لم يكن في الوجود إلا الأشخاص؛ فمن أين تحققت الكليات؟.. قلت: العقل ينتزع من الأشخاص صوراً كليةً مختلفةً، تارةً من ذواتها، وأخرى من الأعراض المكتنفة بها بحسب استعداداتٍ مختلفةٍ واعتباراتٍ شتى؛ فليس لها وجودٌ إلا في العقل. اهـ، ووافقه السعد.

(١) في العبارة قلبٌ، والمعنى: تساوت أفرادهِ الذهنية أو الخارجية في حصوله فيها وصدقه عليها، كالشمس والإنسان؛ فإن صدق الأول على أفرادهِ الذهنية، والثاني على أفرادهِ الخارجية.. حاصلٌ بالسوية لا تفاوت بين الأفراد في المعنى بوجهٍ من أوجه التفاوت الآتية. اهـ حفني

(٢) سمي بذلك؛ لأن أفرادهِ متوافقةً في معناه، مأخوذةً من التواطئ، وهو التوافق.

(٣) فالإنسانية قدرٌ متحققٌ في سائر الأفراد، لا اختلاف بينها فيه، وإن اختلفت في آثار تلك الحقيقة، كالذكاء والبلادة وغيرهما. عطار.

(٤) أي: تفاوت معنى الكلي فيها، أي: في أفرادهِ، وفي العبارة قلبٌ أيضاً.

(٥) أي: الأولوية في الرتبة أو الزمن، وتقدم من وجوه التفاوت غير هذين الوجهين.

فمشكك^(١)، كالبياض؛ فإن معناه في الثلج.. أشد منه في العاج، والوجود؛

(١) على صيغة اسم الفاعل، سمي بذلك لأن أفراده مشتركة في أصل المعنى ومختلفة بأحد الوجوه الثلاثة؛ فالناظر فيه: إن نظر إلى جهة الاشتراك.. خيل له أنه متواطئ؛ لتوافق أفراده فيه، وإن نظر إلى جهة الاختلاف.. خيل له أنه مشترك؛ لأنه لفظ له معانٍ متعددة كالعين؛ فالناظر فيه يشك هل هو متواطئ أو مشترك.

تتمة في بيان النسب المنطقية:

اعلم أن النسب المنطقية لا تكون إلا بين كليين، أي: بين أفراد كليين، وهي أربع:

١ - التساوي .

٢ - العموم والخصوص المطلق .

٣ - العموم والخصوص الوجهي .

٤ - التباين .

أما التساوي؛ فهو أن يصدق كل من الكليين على كل ما يصدق عليه الآخر، نحو الإنسان، والناطق؛ فإن معنى الإنسان يصدق على كل الأفراد التي يصدق عليها معنى الناطق، وكذا معنى الناطق يصدق على كل الأفراد التي يصدق عليها إنسان؛ فالحاصل أن التساوي: هو الاتحاد في الماصدق، وإن حصل الاختلاف في المفهوم؛ فإن مفهوم الإنسان: حيوان ناطق، ومفهوم الناطق: شيء لها نطق، وكذلك الحال في الضاحك والكاتب؛ وإنما متحدان ماصدقاً، مختلفان مفهوماً.

وأما العموم والخصوص المطلق؛ فهو أن يصدق أحدهما على كل ما يصدق عليه الآخر من غير عكس، مثل الحيوان والإنسان؛ فمعنى الحيوان يصدق =

تتمة في بيان
النسب
المنطقية

فإن معناه في الواجب .. قبله في الممكن ، وأشد منه فيه .

= على كل الأفراد التي يصدق عليها إنسانٌ من غير عكسٍ ؛ إذ معنى الإنسان لا يصدق على كل الأفراد التي يصدق عليها حيوانٌ ، وإن صدق على بعضها .

وأما العموم والخصوص الوجهي ؛ فهو أن يصدق كلُّ منهما على بعض ما يصدق عليه الآخر فقط ، كالإنسان والأبيض ؛ فإن معنى الإنسان يصدق على الأبيض والزنجي ، ومعنى الأبيض يصدق الإنسان والورق وغيرهما ؛ فإن لوحظ أن الإنسان يصدق على الأبيض والزنجي .. كان الإنسان بهذا الاعتبار أعم من الأبيض ، والأبيض أخص منه ، وإن لوحظ أن الأبيض يصدق على الإنسان والثلج .. فهو بهذا الاعتبار أعم من الإنسان ، والإنسان أخص منه ؛ فالحاصل أن العموم والخصوص الوجهي : هو اجتماع الشئيين في مادةٍ ، وانفراد كلٍ منهما في أخرى ؛ فيجتمعان في الإنسان الأبيض ، وينفرد الإنسان في غير الأبيض ، والأبيض في نحو الثلج .

وأما التباين ؛ فهو أن لا يصدق واحدٌ من الكلين على شيءٍ مما يصدق عليه الآخر ، كالإنسان والفرس ؛ فإن معنى الإنسان لا يصدق على شيءٍ من أفراد الفرس ، وكذلك معنى الفرس لا يصدق على شيءٍ مما يصدق عليه معنى الإنسان .

تنبيهٌ :

لا يقال بين الإنسان والفرس عمومٌ وخصوصٌ وجهيٌّ ؛ لاجتماعهما في مادةٍ ، هي الحيوان ، وانفراد كلٍ في مادةٍ أخرى ، هي الناطق والصاهل ؛ لأن هذا القدر المشترك ذهنيٌّ فقط ، وتقدم أن المعتبر في النسب المنطقية العلاقة بين الأفراد الخارجية - أي : الماصدقات - دون سواها .

(وإما جزئي^(١))، وهو^(٢) الذي يمنع نفس تصور مفهومه ذلك) أي: وقوع الشركة فيه^(٣)، (كزيدِ عَلَمًا)؛ فإن مفهومه^(٤) من حيث وضعه له^(٥) إذا تُصوّر... منع ذلك^(٦).

ولا عبرة بما يعرض له من اشتراكٍ لفظي^(٧).

(١) أي: حقيقي^(١)، بقرينة المقابلة بالكلية، وإلا.. فالجزئي قد يكون إضافيًا بالنسبة إلى ما هو أعم منه، كالحیوان؛ فإنه جزئي^(٢) إضافي^(٣) بالنسبة لما فوقه، وهو الجسم النامي، وإن كان كليًا بالنسبة إلى الإنسان؛ فالجزئي الحقيقي: كهذا الشخص، والمعرف بأل التي للعهد الخارجي، وكالضمير، واسم الإشارة والوصول.

(٢) أي: بالنظر إلى ما صدق معناه، كزيد؛ إذ نفس معنى «الجزئي» كلي^(١) أبدًا؛ إذ هو ما يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه، وهذا المفهوم يصدق على كل فرد من أفراد «الجزئي».

(٣) قال العطار: بمعنى: أن الجزئي إذا تصور معناه وحصلت صورته في العقل.. فإن تلك الصورة الحاصلة في العقل لا يصح فرض صدقها على كثيرين؛ فإنه يحصل من تعقل كل واحد من الجزئيات صورة^(١) مغايرة^(٢) للصورة المتعلقة من جزئي^(٣) آخر. اهـ

(٤) أي: مفهوم لفظ زيد، أي: مسماه.

(٥) أي: لذات زيد، وفي هذه العبارة نظر^(١)؛ إذ المفهوم لم يوضع لذات زيد، بل الذي وضع للذات لفظ زيد؛ فلو أسقط قوله: «مفهومه».. لكان أحسن، واحترز بقوله: «وضعه له» عن زيد باقياً على معناه المصدرية؛ فإنه كلي^(٢) حينئذ.

(٦) أي: منع من اشتراك أفراد في معناه، بالأ يصح أن يحمل عليها حمل مواطأة.

(٧) دفع لما يرد على تقريره أن الجزئي: يمنع مجرد تصوره من وقوع الاشتراك =



وقدّم الكلي على الجزئي ؛ لأن قيوده عدميةٌ ، نظير ما مرّ (١) ، ولأنه المقصود بالذات عند المنطقي ؛ لأنه مادة الحدود (٢) ، والبراهين (٣) ، والمطالب ، بخلاف الجزئي (٤) .

(والكلي : إما ذاتي (٥) ،

تقسيم الكلي
إلى ذاتي
وعرضي

= فيه ؛ فكأن قائلاً قال له : إن لفظ زيد - علماً - مشتركٌ ، والمصنف جعله مثلاً لما يمنع الاشتراك ؛ فأجاب الشارح : بأن المراد : أن مجرد تصويره يمنع الاشتراك المعنويّ ، أما الاشتراك الموجود في زيد ؛ فهو من قبيل الاشتراك اللفظي .

(١) أي : من تقديمه المفرد على المركب ، والمفرد قيوده عدميةٌ ، والعدم مقدّم على الوجود ، وفيه ما مرّ أيضاً من أن ذلك في العدم المطلق .

(٢) أي : دائماً ؛ إذ التعاريف لا تتركب إلا من الكليات .

(٣) أي : غالباً ؛ إذ الأقيسة تتركب من القضايا ، والمحمول في القضايا الحملية لا بد أن يكون كلياً ، والمراد بالبراهين : مطلق الأقيسة الشاملة للجدل ، والشعر ، والسفسطة وغيرها ، والمطالب : هي نتائج الأقيسة ، وسميت بالمطالب ؛ لأنها تطلب بالدليل .

(٤) أي : فليس مادةً للحدود والبراهين والمطالب ، وليس مقصوداً بالذات ؛ إذ المنطقي إنما يبحث عن أمورٍ إذا رتبت على وضعٍ مخصوصٍ وكانت معلومةً .. أدت إلى تحصيل أمرٍ مجهولٍ ، أما الجزئي ؛ فيدرك بالحس ، ولا يمكن أن يؤدي ترتيب المحسوسات إلى محسوسٍ آخر مجهولٍ ؛ لذا لم يكن للمناطق من ذكر الجزئي غرضٌ ، وإنما يذكر عند كلامهم على الكلي ؛ لتمييز عنه الكلي تمام التميز ؛ إذ الأشياء تتمايز بأضدادها .

(٥) هذا شروعٌ منه رحمه الله في تقسيم الكلي إلى : ذاتيٍّ وعرضيٍّ ؛ إذ يتوقف =



= تميز الحد عن الرسم في باب التعاريف على بيان كل منهما؛ إذ الحد تعريفٌ بالذاتيات فقط، والرسم تعريفٌ بالعرضيات فقط، أو بالذاتيات مع العرضيات.

تنبيهان:

الأول: أن الماهية هي ما به يكون الشيء ويتقوم، والذاتي هو الوصف الجوهرى الأساسى الذي لو فقد.. فقدت الماهية، أما العرضي؛ فهو الوصف الثانوي الذي لو فقد.. لم تُفقد الماهية؛ فالفرق بين الذاتي والعرضي: أن الذاتي لا يمكن تحقق الشيء بدونه، والعرضي: يمكن تحقق الشيء بدونه؛ فالإنسان لا يمكن تحققه إلا بالحيوانية والناطقة؛ فيكونان وصفين ذاتيين؛ فلا يمكن أن نتصور الإنسان وهو غير حيوانٍ أي: غير جسمٍ نامٍ حساسٍ متحركٍ بالإرادة، وكذا لا يمكن تصوره بدون أن يكون مفكراً عاقلاً؛ لأنه سينتمي إلى حقيقةٍ وفئةٍ أخرى، بأن يكون صاهلاً أو ناهقاً مثلاً، بينما يمكن تصور الإنسان في الذهن من دون أن يخطر على ذهنك أنه ضاحكٌ، أو منتصب القامة؛ فماهية الإنسان لا تتحقق إلا بذاتها، بينما العرضي لا دخل له في ذلك التحقق، ويفارق الذاتي العرضي أيضاً: بأن الذاتي لا يُعلل، أي: لا يثبت لما هو ذاتي له بسبب علة؛ فلا يقال: أي شيء جعل الإنسان حيواناً أو ناطقاً، بخلاف العرضي؛ فإنه يعلل؛ فيقال: أي شيء جعل الإنسان ضاحكاً.

الثاني: التفرقة بين الذاتي والعرضي عسرةٌ جداً حتى على حذاق المناطقة؛ فلا ينبغي بطالب العلوم الشرعية شغل نفسه بذلك للتوصل بها إلى الحد التام، بل عليه أن يعتني باستخراج الأوصاف الخاصة بالشيء؛ إذ بها =



وهو الذي^(١) يدخل^(٢) في حقيقة جزئياته^(٣)(٤)،

= يحصل التمييز بين الحقائق؛ وقصد علماء الشريعة هو حصول المعرفة والتمييز بين الأشياء والمصطلحات، وهو حاصلٌ بغير هذه التفرقة.

(١) أي: الكلي الذي، جنسٌ شاملٌ للذاتي والعرضي.

(٢) أي: ثبت دخول مفهومه.

(٣) أي: في ماهية جزئيات ذلك الكلي، والماهية: لفظةٌ مركبةٌ من كلمتين: «ما

هو»، أو «ما هي»، ثم صارتا بعد ذلك كلمةً واحدةً فذةً، وهي تعني: حقيقة الشيء المتعقّلة في الذهن بقطع النظر عن الوجود الخارجي؛ فإن لوحظ الوجود الخارجي.. سميت حقيقةً، وإن لوحظ فيها الشخص.. سميت هويةً.

ثم إن المراد بالجزئيات هنا: الجزئيات الإضافية الشاملة للأجناس؛ فإن الجزئي كما يطلق على المعنى السابق.. يطلق على كل ما هو أخص تحت أعم.

(٤) أي: بأن كان مفهومه جزءاً من تلك الجزئيات؛ فيكون الذاتي شاملاً للجنس والفصل فقط؛ إذ الجنس جزءٌ الماهية الأعم، والفصل جزءٌ الماهية المساوي، أما النوع والخاصة والعرض العام؛ فداخلةٌ في العرضي؛ إذ المصنف عرّف العرضيَّ بأنه: ما ليس بداخلٍ في حقيقة الشيء، والخاصة والعرض العام خارجان عن الشيء، والنوع تمام ماهية الشيء، والشيء لا يكون داخلاً في نفسه، وهذا أحد ثلاثة أقوالٍ للمناطق.

وإيضاح ذلك: أن الكليَّ إذا نُسبَ إلى ما تحته من الجزئيات:

* إما أن يكون تمام ماهيتها، كالإنسان بالنسبة لزيد وفاطمة.

* أو داخلاً فيها، كالحيوان وكالناطق بالنسبة للإنسان.

= * أو خارجاً عنها، كالضاحك وكالماشي بالنسبة للإنسان.

مطلب في بيان خلافهم في تعريف الذاتي والعرضي

كالحيوان بالنسبة^(١) إلى الإنسان والفرس)؛ فإنه^(٢) داخلٌ فيهما؛ لتركب

= وقد تقدّم أن النوعَ هو تمام الماهية، والجنسَ جزؤها الأعم، والفصلَ جزؤها
المختص بها، والخاصة هي الخارج المختص بها، والعرض العام هو
الخارج الأعم منها.

إذا تقرر هذا؛ فاعلم أن للمناطقة في تعريف الذاتي والعرضي ثلاثة
اصطلاحات:


* الأول: أن الذاتي: ما ليس بخارجٍ عن الماهية، والعرضي: ما هو خارجٌ
عنها، وعليه؛ فالنوع والجنس والفصل ذاتياتٌ؛ لأن الثلاثة ليست خارجةً
عن الماهية، والخاصة والعرض العام عرضيان، وهو ظاهرٌ.

* والثاني: أن الذاتي: هو الداخل في الماهية، والعرضي: ما ليس بداخلٍ،
وهو اختيار ابن سينا في الشفا، وعليه؛ فالجنس والفصل ذاتيان، والنوع
والخاصة والعرض العام عرضيات، وهو ظاهر المتن، وعليه فتكون الماهية
عرضيةً، ولا يعارض هذا أن المصنّف قسّم الذاتي بعد ذلك إلى جنسٍ ونوعٍ
وفصلٍ؛ إذ يمكن أن يقال: جرى المصنّف على الاصطلاحين؛ تبييناً
لأحدهما بالعبارة، وللآخر بالإشارة.

* والثالث: أن الذاتي: هو الداخل في الماهية، والعرضي: هو الخارج عنها،
وهو اختيار صاحب المطالع؛ فالجنس والفصل ذاتيان، والخاصة والعرض
العام عرضيان، والنوع واسطةٌ بينهما؛ أما كونه ليس ذاتياً مع اشتماله على
جزئي الذات؛ فلأن الشيء لا يكون داخلياً في نفسه، وأما كونه ليس عرضياً؛
فلأن العرضي هو الكلي الخارج عن الماهية، والخارج عن الماهية غيرُ
الماهية ضرورةً، وهو ليس غير نفسه.

(١) أي: بالإضافة إلى جزئياته كالإنسان والفرس.

(٢) أي: مفهوم الحيوان، ومثله مفهوم الناطق والصاهل.



الإنسان^(١): من الحيوان والناطق ، والفرس : من الحيوان والصاهل .

(وإما عرضي^(٢) ، وهو الذي يخالفه^(٣)) أي : لا يدخل في حقيقة جزئياته
(كالضحك بالنسبة إلى الإنسان) ؛ لما مر أنه مركبٌ من الحيوان والناطق ؛

(١) أي : مفهومه ، وكذا يقال في الفرس .


(٢) نسبةٌ إلى عارضٍ ، وهي نسبةٌ على غير قياسٍ ؛ والقياس عارضِيٌّ ، وسمي
عرضياً ؛ لكونه منسوباً لما يعرض للذات ، كالضحك مثلاً العارض للإنسان ،
والفرق بين العَرَض والعَارِض من ثلاثة وجوه :

* الأول : أن العرضي يكون محمولاً على غيره ، بخلاف العرض ؛ فيقال :
الإنسان ضاحكٌ ، ولا يقال : الإنسان ضحكٌ .

* الثاني : العرضي مشتقٌ من العرض ؛ فيكون العرض مبدأً له ؛ فالضحك
مشتقٌ من الضحك .

* الثالث : أن العرضي خارجٌ يحمل على الماهية والذات ، بخلاف العرض ؛
فإنه قائم بالذات لا يحمل عليها .

(٣) أي : يخالف الذاتي ، أي : يخالفه في الدخول في حقيقة جزئياته ، كما صور
الشارح مخالفته إياه بذلك : بأن لا يدخل فيها ، سواءً خرج عنها ، أو لم يدخل
فيها ؛ فهو شاملٌ لشيئين ، والمراد بالجزئيات هنا : الأنواع ؛ بدليل التمثيل ،
ثم إن المتخالفين في اصطلاح أهل المنطق : ما يجتمعان ويرتفعان ، كالحركة
والبياض في جسمٍ واحدٍ ؛ فقد يكون الجسم الواحد أبيض متحركاً ، وقد لا
يكون كذلك ، وظاهرٌ أن الشيء الواحد لا يكون ذاتياً وعرضياً ؛ فلو قال
المصنف : والعرضي ما يناقضه .. لكان حسناً ، وأجيب بأن المراد بالمخالفة
هنا : معناها اللغوي ، أي : ما ليس كذلك .



فالمضحك خارجٌ عنه ، وعلى هذا^(١) ؛ فالماهية عرضية^(٢) .

وقد يطلق الذاتي على ما ليس بعرضي^(٣) ؛ فتكون الماهية ذاتية .

واعترض : بأن الذاتي منسوبٌ إلى الذات ؛ فلو كانت ذاتية^(٤) . . . لزم نسبة الشيء إلى نفسه .

وأجيب^(٥) : بأن هذه التسمية اصطلاحية ، لا لغوية ، وبأن الذات كما

(١) أي : بناءً على هذا التعريف للذاتي والعرضي .

(٢) لأنها ليست داخلية في حقيقة جزئياتها ، بل هي عين حقيقتها .

(٣) أي : ما ليس بعرضي اتفاقاً ، أي : ما ليس بخاصة ولا عرضٍ عام ؛ فمراده : ما ليس بخارج ؛ فيشمل النوع ، وإلا . . . فالذاتي ليس بعرضي باتفاق المناطق .

(٤) أي : فلو كانت الماهية ذاتية . . . لزم نسبة الشيء لنفسه ، وتقرير الاعتراض : أن

النوع : هو تمام الماهية ، أي : الماهية بتمامها ، والذات : هي الماهية بتمامها ؛ فلو قلنا بأن النوع ذاتي . . . فكأننا نقول : الماهية منسوبة إلى الماهية ، أو الذات منسوبة إلى الذات ؛ فيلزم نسبة الشيء إلى نفسه ، مع أنه لا بد في النسبة أن يغير المنسوب المنسوب إليه ؛ فمثلاً النسبة إلى مصر مصري ، وإلى يمنٍ يماني ؛ فمصر مغيرةٌ للمصري جزماً ، وهكذا ، ومعلومٌ أن الشيء لا يغير نفسه .

(٥) أجاب رحمه الله بجوابين :

الأول : بعدم التسليم بأن الذاتي منسوبٌ إلى الذات ، بل الياء التي في قولنا :

«ذاتي» ليست ياء النسب ، بل هي أصليةٌ مثل ياء لفظ «كرسي» ، وإليه أشار

بقوله : «وأجيب : بأنها تسمية اصطلاحية» أي : على صورة النسبة ، وقوله :

«لا لغوية» أي : ليست تسمية مراعى فيها قانون اللغة في النسبة الحقيقية ،

أي : فلا تحتاج هذه التسمية إلى تغيير المنسوب والمنسوب إليه . =



تطلق على الحقيقة.. تطلق على ماصدقها، ويمكن نسبة الحقيقة إلى ماصدقها.

ثم أخذ في بيان الكليات الخمس^(١)، وبدأ بالذاتي منها؛ فقال: (والذاتي: إما مقول^(٢) في جواب ما هو^(٣) بحسب الشركة

تعريف
الجنس

= والجواب الثاني: تسليم أن الذاتي منسوب إلى الذات، وأنها نسبة حقيقية، لكن المراد بالذات المنسوب إليها: الماصدق المركب من الماهية الكلية والتشخص؛ فتكون الذات على هذا المعنى: كل، والماهية جزء، والكل مغاير للجزء؛ فيجوز نسبة الذات - بمعنى الماهية - إلى الذات بمعنى الماصدق المركب، وتكون من نسبة الجزء للكل؛ فقوله: «ويمكن نسبة الحقيقة» أي: الماهية الكلية المجردة عن التشخص، وقوله: «إلى ماصدقها» أي: المركب من الماهية والتشخص.

لكن يمكن الاعتراض على هذا الجواب: بأنه لو كان الذاتي منسوباً إلى الذات.. لقليل ذويي، لا ذاتي؛ فالحاسم لمادة الاعتراض هو الجواب الأول.

(١) أي: الكليات التي لها أفراد بحسب نفس الأمر في الذهن أو الخارج، أما الكليات الفرضية التي لا مصداق لها خارجاً ولا ذهنياً؛ فلا يتعلق بالبحث عنها غرضٌ يعتد به؛ لأن المنطق آلة العلوم الحكيمة، ولم يوجد فيها قضية يكون موضوعها أو محمولها كلياً من الكليات الفرضية، على أنه لا كمال في معرفة أحوال المعدومات.

(٢) يحتمل أن معناه: محمول، أي: ما يكون مُخبراً به عن موضوع، ويحتمل أن معناه: المتلفظ به في جواب سؤالٍ بما هو، والمعنيان صحيحان.

(٣) اعلم أنه قد جرى اصطلاح المناطقة على أن «ما» يُسأل بها عن حقيقة الشيء وماهيته، سواءً كانت حقيقة الشيء مشتركةً بين أنواع، أو كانت مشتركةً بين =

المحضة^(١)، كالحَيوان بالنسبة إلى) أنواعه، نحو: (الإنسان والفرس، وهو

= أفراد؛ فالأول الجنس، والثاني النوع، و«أيّ» يسأل بها عما يميز الشيء عن الجنس تمييزاً ذاتياً أو عرضياً؛ فقول المصنف: «في جواب ما هو» أي: في جواب سؤال بـ ما هو.

واعلم أنه حيث سئل عن ماهية الشيء... فالمتعين في الجواب: ما يدل على تمام ماهية الشيء وكمالها؛ فلا يصح الجواب بما هو أعم من ماهية الشيء، ولا بما هو أخص؛ فلا يصح في جواب سؤال: ما الإنسان؟ أن يقال هو الحيوان أو الجسم؛ لأنهما ليسا تمام الماهية، لكن لو سئل: ما الإنسان والفرس؟ تعين في الجواب أن يقال: حيوان؛ لأن الحيوان حينئذٍ تمام الماهية المشتركة بين هذين المفهومين.

(١) أي: الشركة فقط بين جزئيين فأكثر من جزئياته، وقوله: «بحسب» متعلقٌ بقوله: «جواب»، أي: هذا المقول هو الذي يكون واقعاً في جواب سؤالٍ بـ ما هو، ويكون هذا الجواب بحسب واعتبار المفهوم الذي اشتركت فيه الأفراد فقط؛ فمعنى قوله: «المحضة» أي: فقط، واحتراز به عن النوع؛ إذ النوع يقال في جواب ما هو بحسب الشركة وبحسب الخصوصية كذلك، بخلاف الجنس؛ فإنه لا يقال إلا بحسب الشركة فقط، وبيان ذلك: أن ما يدل على الماهية ثلاثة أصناف:

* الأول: ما يدل بالخصوصية فقط، وبعضهم يقول: بالخصوصية المحضة، كدلالة الحيوان الناطق على الإنسان.


* والثاني: ما يدل بالشركة فقط، كأن تجتمع أشياء مختلفةً ماهياتها، غير أنها اشتركت في أمورٍ ذاتيةٍ لها؛ فإذا سئل عنها.. كان السؤال واقعاً عن ماهيتها المشتركة فقط، كأن يسأل عن: الإنسان والفرس والثور، ما هي؟ =

الجنس^(١)؛ لأنه إذا سئل عن الإنسان والفرس بـ ما هما؟، كان الحيوان جواباً عنهما؛ لأنه تمام ماهيتهما المشتركة بينهما^(٢)، وإذا سئل عن كلٍ منهما . . لم = فالذي يصلح للجواب هو الدال على كمال الماهية المشتركة بينها، وهو الحيوان.

* والثالث: ما يدل بالشركة والخصوصية أيضاً، بأن يسأل عن جماعة، هم زيدٌ وعمروٌ وبكرٌ ما هم؛ فيقال في الجواب: هم أناسٌ، وكذا لو سئل عن واحدٍ منهم فقط؛ فقيل: ما زيدٌ؟ قيل في الجواب: إنسانٌ؛ فماهية زيدٍ وحده هي الماهية المشتركة بينه وبين آحاد الناس، فالإنسان يصح أن يحمل على الأفراد، وعلى فردٍ واحدٍ، أي: يدل على الماهية المشتركة والماهية الخاصة أيضاً.

(١) أي: سواءً كان جنساً قريباً، أو بعيداً، وبيان ذلك: أن الجنس لا بد أن يقع جواباً عن الماهية وعن بعض الماهيات المختلفة عنها المشاركة إياها في ذلك الجنس؛ فإن كان جواباً عن الماهية وعن كل واحدٍ من الماهيات المختلفة المشاركة في ذلك الجنس . . فهذا هو الجنس القريب، كالحيوان، حيث يقع جواباً عن الإنسان، وعن كل ما يشاركه في الحيوانية من الفرس والحمار والثور، وإن لم يقع جواباً عن الماهية وعن كل ما يشاركها في ذلك الجنس . . فهو جنسٌ بعيدٌ، كالجسم، حيث يقع جواباً عن السؤال عن الإنسان والحجر؛ فإذا سئل: ما الإنسان والحجر؟ قيل: جسمٌ، لكن لا يقع ذلك جواباً عن كل واحدٍ فرادى فرادى؛ فإذا سئل: ما الإنسان؟ . . لم يصح الجواب بأنه جسمٌ؛ لأنه ليس تمام الماهية المشتركة بين أفرادها، بل بعض تمام المشترك؛ إذا تمام الماهية المشتركة: الحيوان، وهو جسمٌ نامٍ حساسٌ متحركٌ بالإرادة.

(٢) أما ما هو أعم من الحيوان، كالجوهر والجسم؛ فليس بكمال الماهية =



يصح أن يكون جواباً عنه ؛ لأنه ليس تمام ماهيته ؛ فلا يجاب به ، بل بتمامها^(١) ،
وتمامها في الأول : الحيوان الناطق ، وفي الثاني : الحيوان الصاهل .

والمسئول عنه بـ «ما» منحصرٌ في أربعة^(٢) :

١ - في واحدٍ كليٍّ^(٣) ، نحو : ما الإنسان ؟^(٤)

المسئول
عنه بـ «ما»
عند
الناطق

= المشتركة بينهما ، وما هو أخص كالإنسان والفرس ؛ فينطوي كل لفظٍ منه
على خصوصيةٍ زائدةٍ على ما به الاشتراك بينهما ؛ فلا يكون الجواب مطابقاً
للسؤال ، بل زائداً عليه ، وأما ما هو مساوٍ للحيوان ، كالحساس والمتحرك
بالإرادة ؛ فلا يصح أن يكون جواباً كذلك ؛ لأن الحساس يدل بالوضع
اللغوي على شيءٍ ما له حسٌ فقط ، وليس له دلالة على الجسمية إلا بطريق
الالتزام ، وهو شعور الذهن بأن الحساس لا يكون في الوجود إلا جسمًا ،
وليست هذه دلالة لفظيةً ، بل انتقال الذهن من معنى إلى معنى بطريقٍ عقليٍّ ،
ومثل ذلك الانتقال مهجورٌ في الدلالات اللفظية ؛ إذ لو كان معتبراً .. لكان
اللفظ الواحد دالاً على أشياء غير متناهية .

(١) أي : بل يصح الجواب بتمام ماهية كل واحدٍ منهما .

(٢) لأن المسئول عنه : إما أن يكون واحداً أو متعددًا ، والواحد : إما أن يكون كلياً
أو جزئياً ، والمتعدد : إما أن يكون متماثل الحقيقة ، أو مختلف الحقيقة ،
وستأتيك أمثلة ذلك في كلام الشارح .

(٣) أي : كليٍّ واحدٍ لا يشاركه غيره ، وإنما زدت «لا يشاركه غيره» تحرزاً عن
الصنف ؛ إذ هو كليٌّ يشاركه غيره في حقيقته ، ما الرومي ؟ ، وما الزنجي ؟ وما
الضاحك ؟ ، ولا يجاب عنه إلا بالنوع بأن يقال : هو إنسانٌ .

(٤) وهذا جوابه يكون بالحد التام ، ولا يكون الجواب تفصيلاً بالحد التام إلا في =

٢ - وواحدٍ جزئياً ، نحو: ما زيدٌ؟

٣ - وكثيرٍ متماثل الحقيقة^(١) ، نحو: ما زيدٌ وعمروٌ وبكرٌ؟

= هذه الحالة ، كما أفاده الملوي في كبيره .

فإن قلت: الحد هو النوع ، كالإنسان ؛ فلم لا تكون الأجوبة اثنين؟ قلنا: الفرق بين الحد والمحدود: أن الأول عبارة عن الماهية المفصلة ، والثاني عبارة عن الماهية المجملة ، ولما وقعت الماهية المجملة في السؤال ، كأن قال: ما الإنسان؟ عرفنا أنه يقصد معرفة الحقيقة تفصيلاً ، ولما سأل عن جزئياً أو جزئيات ، كأن قال ما زيدٌ؟ أو ما زيدٌ وعمروٌ؟ .. احتمل أنه قصد السؤال عن التفصيل ، أو قصد السؤال عن الحقيقة إجمالاً ، والمناطق يقتصرون في أجوبتهم على قدر الحاجة ، أي: فيجيبون بالإجمال؛ فإن بقي شيءٌ للسائل .. فليراجع المسؤول ثانياً .

فالحاصل: أنه لما سأل عن مجملٍ ، نحو: ما الإنسان؟ .. حسن الجواب بالتفصيل ، أي: حيوانٌ ناطقٌ ، ولما سأل عن مفصلٍ ، نحو: ما زيدٌ؟ .. حسن الجواب بالإجمال ، أي: إنسانٌ .

(١) أي: متماثل الحقيقة النوعية لا الشخصية ؛ فلا يقال: حقيقة كلٍ من زيدٍ وعمروٍ مركبةٌ من الحيوانية والناطقية والتشخص المختص به الذي لا يشاركه فيه غيره ؛ فهما مختلفا الحقيقة .

وبيان ذلك: أن للماهية اعتباراتٍ ثلاثة:

* أحدها: أن تعتبر مصحوبةً بالتشخص ، وتسمى الماهية المخلوطة ، والماهية بشرط شيءٍ .

* ثانيها: أن تعتبر غير مصحوبةٍ به ، وتسمى الماهية المجردة ، والماهية بشرط لا شيءٍ .

٤ - وكثيرٍ مختلفها^(١)، نحو: ما الإنسان والفرس والشاة؟^(٢)

والجواب عن الأربعة منحصرٌ في ثلاثة أجوبة؛ لاشتراك الثاني والثالث في جوابٍ واحدٍ^(٣).

(وَيُرْسَمُ^(٤)) الجنس (بأنه كليٌّ^(٥)) دخل فيه سائر

= * ثالثها: أن تعتبر لا بشرط شيء، وتسمى الماهية المطلقة، والماهية لا بشرط شيء، وهي أعم من الأولين، والحقيقة الشخصية لزيدٍ مثلاً من الأولى.


(١) دخل تحته ثلاث صور: إن كان الاختلاف بين كلياتٍ كما مثل الشارح، أو بين كلياتٍ وجزئيات، نحو: ما زيدٌ وعمروٌ والفرس؟، أو بين جزئيات، نحو: ما واشقٌ ولاحقٌ وزيدٌ وعمروٌ؟.

(٢) ويجاب عن هذا القسم بتمام الماهية المشتركة، وهو الجنس الأقرب إليه؛ فإذا قيل: ما الإنسان والفرس؟.. فالجواب: حيوانٌ؛ لأنه الجنس القريب الجامع لهما.

(٣) فإنه يجاب عنهما بالنوع، فيقال: إنسانٌ، ونقل الأجهوري عن الملوي أنه ولا يجوز أن يجاب بالحقيقة الشخصية، كأن يقال في جواب: ما زيدٌ؟ حيوانٌ ناطقٌ متشخصٌ؛ لأن الجزئي لا يحد.

(٤) هذا تصريحٌ بكون تلك التعاريف للكليات الخمس من قبيل الرسوم؛ لأن المقولية عارضةٌ، أي: كون الشيء مقولاً على شيءٍ آخر.. عارضٌ، والتعريف بالعارض رسمٌ، وسيدكر الشارح في آخر المبحث الخلاف في كون تلك التعاريف رسوماً أو حدوداً.

(٥) لا حاجة إلى هذا القيد؛ لأن قوله: قول على كثيرين يغني عنه؛ إذ مفهوم الكلي: ما لا يمنع نفس تصويره من وقوع الشركة فيه بين كثيرين، أي: =



الكليات^(١) (مقول^(٢) على كثيرين^(٣) مختلفين بالحقائق) خرج به النوع^(٤)؛ لأنه مقول^(٥) على كثيرين متفقين بالحقائق، (في جواب ما هو) خرج به الفصل^(٥)،

= هو صالحٌ بمجرد تصوره لأن يحمل عليها، وهذا هو عين المراد من الحمل على كثيرين، وقول الحفني في حاشيته: ذلك مردودٌ بأمرين إلخ . . رده العلامة العطار بما يعلم بالرجوع لحاشيته.

(١) أي: جميع الكليات حتى الجنس؛ فقوله: «كليٌّ» جنسٌ في تعريف الجنس، والفرق بينهما: أن المراد بالأول: فردٌ من أفراد الجنس، وبالثاني: ماهية الجنس ومفهومه من حيث هو.

(٢) أي: محمولٌ، أي: صالحٌ لأن يحمل على غيره حمل مواطئة.

(٣) أي: على أنواعٍ كثيرين مذكورين في السؤال؛ فلا بد من الكثرة في السؤال، والمراد بالكثيرين هنا: الاثنان فأكثر، وكثيرون جمع كثير، وأقل الجمع: ثلاثة، كما أن أقل الكثرة: ثلاثة؛ فيلزم منه ألا يقال الجنس على أقل من تسعة، وهو باطلٌ؛ فالتعبير به فيه مسامحةٌ، وظاهر صنيع الشارح أن «كثيرين» ليس قيداً في التعريف، وإنما ذكر ليجري عليه قوله «مختلفين»، وأخرج به الملوحي في شرحه الكبير على السلم الحد؛ فإنه لا يحمل إلا على ماهية واحدة، وهي ماهية المحدود، أي: لا يقال على كثيرين، بل على واحدٍ فقط في الذهن والخارج.

(٤) أي: النوع الحقيقي؛ إذ النوع الحقيقي هو المقول على كثير متفقين بالحقيقة، واحتراز بقولي: «الحقيقي» - وهو المندرج تحته جزئيات - عن النوع الإضافي، وهو الكلي المندرج تحته جنس، كالحیوان بالنسبة للنامي، والجسم المطلق، وكالنامي بالنسبة للجسم المطلق والجوهر الفرد.

(٥) قريباً كان أو بعيداً؛ لأنه يقال في جواب أي شيء هو في ذاته، والفصل =

والخاصة^(١)، والعرض العام؛ إذ الأولان إنما يقالان في جواب أي شيء هو^(٢)، والثالث لا يقال في جواب أصلاً^(٣)؛ لأنه ليس ماهية لما هو عرض له^(٤) حتى يقال في جواب ما هو، ولا مميزاً له^(٥) حتى يقال في جواب أي شيء هو.

وأما الجزئي؛ فلم يدخل في الكلي حتى يُحتَاج إلى إخراجه بمقول

= القريب: كالناطق بالنسبة للإنسان، والفصل البعيد: كالحساس بالنسبة إلى

الإنسان أيضاً، وسيأتيك مزيد تفصيل في الكلام على الفصل.

(١) أي: سواء كانت خاصة جنس، كالماشي بالنسبة للحيوان، أو خاصة نوع، كالضاحك بالنسبة للإنسان، وسواء كانت خاصة لازمة، كالضاحك بالقوة، أو خاصة مفارقة، كالضاحك بالفعل، وسيأتيك مزيد في الكلام على الخاصة وأنواعها قريباً إن شاء الله، وإنما خرجت الخاصة بقوله: «في جواب ما هو»؛ لأنها تقع في جواب سؤال بأي شيء هو في عرضه.

(٢) والفصل يقال في جواب أي شيء هو في ذاته، والخاصة في جواب أي شيء هو في عرضه.

(٣) أي: لا يقال في جواب سؤال ب ما هو، ولا جواب سؤال بأي شيء هو؛ فلا ينافي ذلك وقوعه في جواب سؤال بكيف، كأن يقال: كيف زيد؟ فيقال: صحيحٌ مثلاً.

(٤) أي: لأن العرض العام «ليس ماهية لما» أي: لمعنى «هو» أي: العرض العام «عرض له» أي: لذلك المعنى، أي: وليس جزء الماهية الذي يقع جواباً في سؤال ب ما هو - وهو الجنس - حتى يقال في جواب ما هو.

(٥) أي: لما هو عرض له.



على كثيرين كما زعمه جماعة^(١).

والجنس أربعة أقسام:

أقسام
الجنس

عال^(٢)، وهو الذي تحته جنسٌ، وليس فوقه جنسٌ، كالجوهر على القول
بجنسيته^(٣).

(١) إذ الإخراج فرع الدخول، وهو لم يدخل أصلاً، ولو تنزلنا وجرينا على أن
الجزئي دخل في قوله: «مقول».. فلك أن تخرجه بقوله: «في جواب ما هو»
وذلك؛ لأن الجزئي لا يقع في جواب سؤال ب ما هو؛ فإن قيل: ما زيد؟ فلا
يقال في الجواب: هو زيد، بل يقال: إنسان، فهو يسأل عنه، لكنه لا يجاب
به، والسبب في ذلك: أن الوقوع في جواب فرع الحمل، والجزئي لا يحمل
على غيره؛ إذ حملة لا يفيد غالباً، وما يتوهم من صحة حمل الجزئي؛ فمؤولٌ
يالكلي، نحو: هذا زيد، أي: هذا إنسانٌ مسمى زيد؛ فلو أبقى على معناه بلا
تأويل.. لكان المعنى: زيدٌ زيدٌ؛ لأن اسم الإشارة معينٌ واقعٌ على زيد
المشار إليه، ومخبرٌ عنه بزيد؛ فكأننا قلنا: زيدٌ زيدٌ، ولا فائدة في ذلك.

(٢) ويسمى الجنس البعيد؛ لبعده عن النوع الحقيقي.

(٣) اعلم أن الجوهر عند الأشاعرة يطلق على الجوهر الفرد، وهو الجزء الذي لا
يتجزأ، وهو موجودٌ في الخارج في ضمن الجسم المركب من جوهرين فردين
على الأقل، أي: لا يوجد مجرداً عن جوهرٍ فردٍ آخر، لكنه موجودٌ، وهو
جنس الأجناس؛ إذ أخص منه الجسم المطلق، ثم الجسم النامي، وعند
الفلاسفة يطلق على خمسة أشياء: الهولوى، والصورة، والجسم الطبيعي،
والنفس، والعقل، وقد بسطنا الكلام عليها في حاشيتنا على شرح مقولات
السجاعي، وقوله: «بناءً على جنسيته» وهو قول المتكلمين، أما عند
الفلاسفة؛ فعندهم خلافٌ في ذلك؛ فقيل: جنس الأجناس هو الوجود، =

ومتوسطٌ ، وهو الذي فوقه جنسٌ ، وتحتَه جنسٌ ، كالجسم النامي^(١) .

وسافلٌ^(٢) ، وهو الذي فوقه جنسٌ ، وليس تحتَه جنسٌ ، كالحيوان ؛ لأن الذي تحتَه أنواعٌ ، لا أجناسٌ .

ومنفردٌ ، وهو الذي ليس فوقه جنسٌ ، وليس تحتَه جنسٌ^(٣) ، قالوا : ولم يوجد له مثالٌ^(٤) .

= وهو مردودٌ بأن الجنس يجب أن يقال على الأفراد بالتواطئ ، والوجود مقولٌ بالتشكيك ، وقيل : الأجناس العالية اثنان : الجوهر والعرض ، وقيل : أربعة : الجوهر والكم والكيف والمضاف ، وقيل : عشرة ، وعليه المحققون : الجنس ، والكم ، والكيف ، والتمتئ ، والأين ، والوضع ، والإضافة ، مقولة الفعل ، ومقولة الانفعال ؛ فجنسية الجوهر مبناها تلك الأقوال .

(١) إذ فوقه الجسم المطلق ، وتحتَه الحيوان ، ومثله مطلق الجسم ؛ إذ فوقه الجوهر الفرد ، وتحتَه الجسم النامي .


(٢) أي : لأنه أسفل من باقي الأجناس .

(٣) بل تحتَه أنواعٌ حقيقيةٌ .

(٤) أي : متفقٍ عليه بينهم ، وإلا . . . فقد مثل له جماعةٌ بالعقل بناءً على جنسيته ، وإيضاح ذلك : أن أفلوطين الفيلسوف المصري هو أول من قال بالعقول العشرة ، وتبعه على ذلك الفارابي وابن سينا ، وحاصل قولهم : أنه لما كان الفاعل بالذات للأشياء في الكون واحداً من كل وجهٍ . . . كان لا يصدر عنه إلا شيءٌ واحدٌ ، وهذا الصادر يسمونه بالعقل الأول ، وصدور هذا العقل عن المولى سبحانه بطريق العلة لا الإيجاد ، أي : أن الله بنفسه أوجب وجود العقل الأول ، لا أنه خلقه وأوجده ؛ لذا قالوا : الله واجبٌ لذاته ؛ فلا تتصف ذاته إلا بالوجوب ، والعقل الأول واجبٌ وممكنٌ ؛ فوجوبه بالنظر لصدوره =

= عن الواجب ، وإمكانه بالنظر لذاته ؛ فكلُّ من الله تعالى والعقل قديمٌ ، لكن قدم الله بالذات ، و قدم العقل بالزمان ، أي : ليس له أول ؛ لأن علته لا أول لها ، ثم لما اتصف العقل الأول بالإمكان والوجود .. أثر باعتبار الوجود في العقل الثاني بطريق العلة ، وباعتبار الإمكان أثر في الفلك التاسع وهو العرش ، ولما اتصف العقل الثاني بالوجود باعتبار أن علته واجبةٌ ، وبالإمكان من حيث ذاته .. أثر في العقل الثالث باعتبار الوجود ، وفي الفلك الثامن وهو الكرسي باعتبار الإمكان ، وهكذا وصولاً إلى العقل العاشر المسمى بالعقل الفياض ، والفلك الأول الذي هو القمر ، وسمي العقل العاشر بالفياض ؛ لإفاضته على كل من في الأرض ، ويسمى أيضاً بالعقل المدبر لعالم الكون والفساد ، وبالعقل الفعال ؛ لتأثيره في العالم السفلي ، ثم نشأ عن هذا العقل العاشر العناصر الأربعة ، أي : الماء والهواء والتراب والنار ، ومنها نشأت المركبات والمخلوقات ، ثم إن كل عقلٍ من هذه العقول العشرة مدبّرٌ للعقل الناشئ عنه ؛ فالأول الناشئ عن الله تعالى مدبّرٌ للعقل الثاني والفلك التاسع ، وهكذا إلى العقل العاشر الذي يدبر الفلك الأول وجميع الأرض ، ولا يخفى بطلان هذا القول .

إذا علمت هذا ، وعلمت أن العقل كليٌّ ؛ إذ لا يمنع نفس تصويره من وقوع الشركة فيه ؛ فقد اختلف في العقل بناءً على إثباته : هل هو جنسٌ لما تحته من العقول العشرة ، وتلك العقول العشرة أنواعٌ له مختلفةٌ بفصولٍ لا نعلمها ، أو هل هو نوعٌ وما تحته من العقول أشخاصٌ مختلفةٌ بالمشخصات ؛ فيكون العقل نوعاً منفرداً ؛ لعدم اندراجه تحت جنسٍ هو الجوهر ، وعدم اندراج جنسٍ تحته ؛ فقولي : «بناءً على جنسيته» أي : كونه جنساً لما تحته من العقول العشرة مع عدم اندراجه تحت الجوهر .



تعريف
النوع

(وإما مقولٌ في جواب «ما هو» بحسب الشركة والخصوصية معاً^(١)) ،
كالإنسان بالنسبة إلى) أفرادهِ^(٢) ، نحو: (زيد، وعمرو، وهو النوع) ؛ لأنه إذا
سئل عن زيد وعمرو بـ ما هما؟ .. كان الإنسان جواباً عنهما ؛ لأنه^(٣) تمام
ماهيتهما المشتركة بينهما^(٤) ، وإذا سئل عن واحدٍ منهما .. كان الجواب
ذلك^(٥) أيضاً ؛ لأنه تمام الماهية المختصة به^(٦) .

(١) المعية في صحة الحمل ، أي: الصلاحية للجواب بحسبهما ، لا الحمل
عليهما في زمنٍ واحدٍ بحيث يحمل الإنسان على الأفراد وعلى الفرد في آنٍ
واحدٍ ؛ فقوله: «بحسب الشركة» ، أي: إذا كان السؤال عنه أفراداً ، وقوله:
«والخصوصية» أي: إذا كان السؤال عنه فرداً واحداً ، وإيضاح ذلك: أن
السؤال بـ ما هو إنما هو لطلب تمام ماهية الشيء وحقيقته ؛ فإن كان السؤال
سؤالاً عن شيءٍ واحدٍ .. كان طالباً لبيان تمام الماهية المختصة به ، وإن كان
سؤالاً عن شيئين أو أشياء .. كان طالباً لتمام ماهيتهما ، وتمام ماهية الأشياء ..
إنما يكون بتمام الماهية المشتركة بينهما ، وسيأتيك مثال ذلك عن الشارح .

(٢) لما كان النوع متعدد الأفراد كالإنسان .. كان هو تمام ماهية كل واحدٍ من
أفراده ؛ فإذا سألت عن زيد مثلاً بـ «ما هو» .. كان المقول في الجواب هو
الإنسان ؛ لأنه تمام الماهية المختصة به ، وإن سئل عن زيد وعمرو بـ ما هما؟ ..
كان الجواب الإنسان أيضاً ؛ لأنه كمال الماهية المشتركة بينهما ؛ فلا جرم أن
يكون مقولاً في جواب ما هو بحسب الشركة ، وبحسب الخصوصية أيضاً .

(٣) أي: الإنسان .

(٤) ولا يصح أن يجاب بالناطق ؛ لأنه غير تمام الماهية ، ولا بنحو: الضاحك ؛
لأنه خارجٌ عن الماهية .

(٥) أي: بالإنسان أيضاً ، لا بالناطق ، ولا بنحو الضاحك ؛ لما مر .

(٦) وبذلك يتبين أنه يصلح أن يكون جواباً في سؤال بـ ما هو عن الماهية =

(ويرسم) النوع (بأنه: كليّ) دخل فيه سائر الكليات^(١) (مقول^(٢)) على كثيرين^(٣) مختلفين بالعدد دون الحقيقة^(٤)

= المشتركة، وعن الماهية المختصة، بخلاف الجنس؛ فإنه لا يصلح إلا جواباً عن سؤال به ما هو عن الماهية المشتركة فقط.

- (١) فيه ما مر في الكلام على الجنس.
- (٢) قال الملوي في شرح السلم: المراد بكونه مقولاً على كثيرين: أنه صادقٌ عليها: سواءً جمعت في السؤال، نحو: ما زيدٌ وعمروٌ وبكرٌ؟، أو أُفرد بعضها، نحو: ما زيدٌ؟، بخلاف الصدق في تعريف الجنس؛ فإنه لا يصح إلا إذا جُمعت. اهـ أي: فالمراد: أن الكثرة في النوع حاصلةٌ في الذهن أو في الخارج أو فيهما، أي: كثيرين، سواءً كانت أفراد النوع في الخارج معدومةً أو لا يوجد له إلا فردٌ واحدٌ، بخلاف الكثرة في تعريف الجنس؛ فالمراد بكونه صادقاً على كثيرين: أي: مذكورين في السؤال؛ فإن لم تُذكر الكثرة في السؤال.. كان الجواب بالحد، أو بالنوع؛ فيقال ما الإنسان؟؛ فيجاب: حيوانٌ ناطقٌ، أو ما زيدٌ؟ فيقال: إنسان.

- (٣) خرج به الحد؛ لأن الحد يصدق على ماهيةٍ واحدةٍ في الذهن والخارج، وهي ماهية المحدود، بخلاف النوع؛ فإنه يصدق على أصنافٍ كثيرةٍ في الذهن، وإن كانت في الخارج معدومةً أو منفردةً؛ لما مر من أن الكلي ما لا يمنع نفس تصويره من وقوع الشركة فيه؛ فالحد مقولٌ في جواب ما بحسب الخصوصية المحضة، والنوع مقولٌ في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معاً.

- (٤) أي: متفقين بالحقيقة، أي: أصنافٍ متفقين بالحقيقة، وإن اختلفت بالعوارض والتشخيصات، كالرجل والمرأة تحت الإنسان، بخلاف أفراد الجنس؛ فإنها أنواعٌ له، والاختلاف فيها اختلافٌ بالحقيقة، كالاختلاف بين =



خرج به الجنس^(١) (في جواب ما هو) خرج به الفصل، والخاصة^(٢)، والعرض العام^(٣)، مع أن الثالث^(٤) يخرج بما خرج به الجنس أيضاً، لكن الأنسب إخراجه بما خرجت به الخاصة؛ لتشاركهما في العرضية.

أقسام النوع

والنوع قسمان:

* إضافيٌّ، وهو المندرج تحت جنس^(٥).

* وحقيقيٌّ، وهو ما ليس تحته جنس^(٦)، كالإنسان.

فبينهما عمومٌ وخصوصٌ من وجه؛

- فيجتمعان في نحو: الإنسان؛ فإنه نوعٌ إضافيٌّ؛ لاندرجاه تحت

= نوعي الإنسان والفرس؛ لذلك أخرج الشارحُ الجنسَ بهذا الفصل.

(١) لأن الجنس مقولٌ على كثيرين مختلفين بالحقيقة.

(٢) لأنهما يقالان في جواب أي شيء هو.

(٣) لأنه لا يقال في جواب سؤالٍ بـ ما هو، ولا بـ أي شيء هو.

(٤) أي: العرض العام، وقوله: «خارجٌ بما خرج به الجنس» أي: لأن العرض العام

مقولٌ على كثيرين متفقين أو مختلفين، بأن يقال: زيدٌ وعمروٌ ماشون، ويقال:

الإنسان والفرس والثور ماشون، لكن في غير جواب؛ إذ لا يُسأل عنه أصلاً.


(٥) سواءً كان تحته جنسٌ آخر، كالجسم، أو تحته أنواعٌ، كالحيوان، أو تحته

أفراد كالإنسان؛ فإنه نوعٌ حقيقيٌّ باعتبارٍ، وإضافيٌّ باعتبارٍ.

(٦) الأولى: ما ليس تحته نوعٌ، بل تحته صنفٌ، بقريئة التمثيل بالإنسان؛ فلا

يقال: الحيوان كذلك ليس تحته جنسٌ، بل نوعٌ، ومعلومٌ أن الحيوان جنسٌ

إضافيٌّ.



جنس، وهو الحيوان، وحققيقي؛ إذ ليس تحته جنس.

- وينفرد الإضافي بنحو: الجسم النامي؛ فإنه فوقه جنس، وهو الجسم المطلق، وتحته جنس، وهو الحيوان.

- وينفرد الحقيقي بالماهية البسيطة^(١)، كالعقل المطلق عند الحكماء على القول بنفي جنسية الجوهر^(٢).

(وإما غير مقولٍ في جواب ما هو^(٣)،

تعريف
الفصل

(١) أي: التي لا جنس لها؛ إذ كل ما له جنس.. لا بد أن يكون له فصل؛ فيكون مركباً لا بسيطاً.

(٢) أي: الجوهر المجرد، وعليه؛ فالجوهر عرض عام للعقل، ويكون العقل نوعاً منفرداً؛ إذ لا جنس فوقه، وتحته أشخاص هي العقول العشرة.

والحاصل: أن سلسلة الكليات تبدأ بجنس الأجناس، وهو الجوهر، تنتهي بالأشخاص، وهي النوع المقيد بالتشخيص، وفوقها الأصناف، وهو النوع المقيد بصفات عرضية كلية كالعربي والرومي، وفوقها الأنواع، وفوقها الأجناس، ومراتب الأجناس أربع: الجنس العالي، وهو جنس الأجناس، والجنس السافل، والجنس المتوسط، والجنس المنفرد، وقد مر شرحها وبيانها.

ومراتب الأنواع أربع أيضاً؛ لأنه إما أعم الأنواع، وهو النوع العالي، كالجسم المطلق، أو أخصها، وهو النوع السافل، كالإنسان، ويسمى نوع الأنواع، أو أخص من العالي وأعم من السافل، وهو النوع المتوسط، كالحيوان والجسم النامي، أو مابين للكل، وهو النوع المنفرد، كالعقل إن قلنا: الجوهر ليس جنساً له.

(٣) أي: وإما ذاتي غير مقولٍ في جواب «ما هو»، وقد تقرر أن الذاتي: إما أن =



بل مقولٌ في جواب أيُّ شيءٍ^(١) هو في ذاته)

= يكون تمام الماهية ، وهو النوع ، وقد تقدم الكلام عليه ، وإما أن يكون تمام الجزء المشترك بين الماهية وبين ماهيةٍ غيرها ، وهو الجنس ، وقد تقدم الكلام عليه أيضاً ، وإما أن يكون جزء الماهية غير المشترك بينها وبين ماهيةٍ أخرى ، وهو حينئذٍ لا يخلو من أمرين: إما أن يكون غير مشتركٍ أصلاً ، كالناطق ، أو يكون مشتركاً بين الماهية وبين غيرها ، غير أنه لا يكون تمام المشترك ، بل بعض تمام المشترك ، وذلك البعض مساوٍ لتمام المشترك ، وذلك كالحساس ، وكالمتحرك بالإرادة ؛ فإنهما بعض الحيوان الذي هو تمام الجزء المشترك بين ماهية الإنسان والفرس والثور ، فنحو الناطق والحساس والمتحرك بالإرادة: يصدق عليه أنه جزء الماهية ، لا تمام الماهية ، ولا تمام الجزء المشترك .

إذا تقرر هذا ؛ فاعلم أن المناطق اصطلاحوا على أن السؤال بـ«أي» إنما هو لطلب ما يميز الشيء ، سواءً ميزه عن جميع الأغيار ، كالناطق بالنسبة للإنسان ، أو ميزه في الجملة ، أي: عن بعض الأغيار ، كالحساس بالنسبة للإنسان ، وبهذا التقرير يظهر لك معنى قول شارح: «هو الذي يميز الشيء ولو في الجملة» .

فإن قيل: الجنس يميز الشيء في الجملة كذلك ؛ فيجب أن يكون صالحاً لجواب أي شيء هو ؛ فما الفرق بينه وبين فصل الجنس ؟ .

قلنا: صرح الدواني وغيره بأنه يُطلب بـ«أي شيء» ما يميز الشيء عن غيره بشرط ألا يكون ذلك المميز تمام الماهية المختصة أو المشتركة ؛ فيخرج النوع والجنس .

(١) اعلم أن كلمة «أي» موضوعةٌ لِيُطلب بها ما يميز الشيء عما يشاركه =

أي: جوهره^(١) (وهو الذي يميز الشيء) ولو في الجملة (عما يشاركه في

= فيما يضاف إليه لفظة «أي»؛ فإذا أبصرت شيئاً من بعيدٍ وتيقنت من أنه حيوانٌ، لكن ترددت: هل هو إنسانٌ أو فرسٌ أو غيرهما؟؛ فتقول: أيُّ حيوانٍ هذا؟ فيجاب بما يخصه ويميزه عما يشاركه في الحيوانية؛ لأن لفظة «أي» أضيفت إلى حيوان؛ فيكون المراد منها: طلب ما يميز المسئول عنه عما يشاركه في الحيوانية بالخصوص.

إذا تقرر هذا؛ فاعلم أنه إذا قلنا: الإنسان أي شيء هو في ذاته؟.. كان المطلوب بيان ذاتيٍّ من ذاتيات الإنسان يميزه عما يشاركه في الشئئية؛ فيصح أن يجاب بأنه حيوانٌ ناطقٌ، كما يصح أن يجاب بأنه ناطقٌ؛ فيلزم صحة وقوع الحد في جواب السؤال بـ أي شيء، ويلزم ألا يكون تعريف الفصل مانعاً، وصرح بهذا الإشكال الإمام الرازي في شرح الإشارات؛ فقال: وههنا سرٌّ، وهو أن جواب ما هو، وجواب أي شيء هو.. واحدٌ؛ لأن الشئئية من قبيل العوارض، لا من قبيل المقومات، والطالب بأي شيء.. يطلب ما وراء الشئئية؛ فهو إذن: طالبٌ لكل المقومات التي هي المطلوبة بـ ما هو. اهـ

وأجيب: بأننا لا نسأل عن الفصل إلا بعد أن نعلم أن للشيء جنساً؛ بناءً على أن ما لا جنس له لا فصل له، وإذا علمنا الشيء بالجنس.. فنطلب ما يميزه عن المشاركات في ذلك الجنس؛ فحين يقال: الإنسان أي حيوانٍ هو في ذاته؟.. يتعين الجواب بالناطق لا غير؛ فكلمة «شيء» في كلام المصنف كنايةٌ عن الجنس المعلوم الذي يطلب ما يميز الشيء عن مشاركاته في ذلك الجنس، وإلى هذا المعنى أشار المصنف بقوله: «وهو الذي يميز الشيء عما يشاركه في الجنس».

(١) يعني: حقيقته، واحترز بهذا القيد عن الخاصة بنوعيتها؛ فإنه مقولٌ في جواب=

الجنس^(١)، كالناطق بالنسبة إلى الإنسان، وهو) أي: المقول في جواب ذلك (الفصل^(٢)) وذلك لأنه إذا سئل عن الإنسان بأي شيء هو في ذاته . . كان الناطق^(٣) جواباً عنه؛ لأنه يميزه عما يشاركه في الجنس .

= أي شيء هو في عرضه؛ فالسؤال بأي شيء على ثلاثة أضرب:

* أحدها: ألا يزداد شيء على أي شيء هو .

* وثانيها: أن يزداد قولنا: «في ذاته» .

* وثالثها: أن يزداد قولنا: «في عرضه» .

والجواب عن الأول: بما يميز الشيء مطلقاً، فصلاً قريباً أو بعيداً أو خاصةً،

وعن الثاني: بالفصل وحده، وعن الثالث: بالخاصة وحدها .

(١) أي: عما يشاركه في جنسه القريب، كالناطق بالنسبة للإنسان، وعما يشاركه

في جنسه البعيد، كالحساس بالنسبة للإنسان .

(٢) سواءً كان قريباً أو بعيداً، وسمي الفصل فصلاً؛ لأنه يفصل الماهية عما

يشاركها في الجنس .

(٣) أي: المفكر ولو بالقوة، أو هو الصفة المستلزمة للتمييز العقلي والنظر اليقيني

والتصور الخيالي .

واعلم أنه اختلف في الناطق: هل يقال على غير الحيوان كالملائكة، أو هو

مختص بالحيوان؟؛ فعلى الأول ليس الناطق فصلاً، بل هو جنس؛ لشموله

الناطق الحيواني وغير الحيواني، وعلى الثاني: هو فصل للإنسان فقط، قال

العلامة العطار: هذا والحق منع اشتراك النطق بين الإنسان والملك؛ قال

المحقق الكيلاني في شرح آداب السمرقندي: فان قلت: الملك والجن

والبغا ناطق؛ أما الملك؛ فإنه جوهرٌ بسيطٌ ذو حياةٍ ونطقٍ عقليٍّ غير مائيٍّ،

والقيد الأخير؛ لإخراج الإنسان، وأما الجن؛ فإنه حيوانٌ هوائيٌّ ناطقٌ مُشَفٌّ =



وتبع في اقتصاره على قوله: «في الجنس»^(١) المتقدمين؛ بناءً على أن كل ماهية لها فصلٌ.. فلها جنس^(٢)، وذهب المتأخرون إلى زيادة: «أو في

= الجرم من شأنه أن يتشكل بأشكالٍ مختلفة، وأما البيغاء؛ فظاهرٌ، قلتُ: إن المراد بالنطق هنا: ما جرى على الجنان، لا ما جرى على اللسان، وليس للملك والجن جنانٌ، ولا يجري على جنان البغاء شيءٌ. اهـ والمراد بالجنان: اللحم الصنوبري، وهو إنما يكون في الماديات دون المجردات، وفي إخراج الإنسان بمائتي تطويلٌ، بل هو خارجٌ بقوله: بسيطٌ. انتهى كلام العطار.

(١) أي: في تعريف الفصل بأنه: مقولٌ في جواب أي شيء هو، المميز للشيء عما يشاركه في الجنس، ولم يقل كغيره: المميز للماهية عما عداها، أو المميز للماهية عما شاركها في الجنس أو في الوجود.

(٢) حاصل هذا المقام: أنه قد اتفق المناطقة على أن كل ما له جنسٌ.. فله فصلٌ يميزه عما شاركه في هذا الجنس، واختلفوا فيما لا جنس له، كالجنس العالي؛ فقال المتقدمون: ما لا جنس له.. لا فصل له؛ إذ لو كان لتلك الماهية فصلٌ.. لكان موجوداً؛ فيحتاج إلى فصلٍ آخر يميزه عما شاركه في الوجود، وهذا الفصل الثاني يحتاج لفصلٍ ثالثٍ يميزه عما شاركه في الوجود؛ فيلزم التسلسل، وهو محالٌ، وحينئذٍ؛ فوظيفة الفصل تمييز الماهية عما شاركها في الجنس فقط؛ إذ لو كانت الماهية لا جنس لها.. لم يتصور أن يوجد فصلٌ لها.

أما المتأخرون؛ فجوزوا أن يكون للماهية فصلٌ لا جنس له، بأن تتركب من فصلين متساويين فأكثر، ولا يلزم التسلسل؛ لأن من لوازم الفصل.. وجود الماهية؛ فإذا التفت إلى وجود الفصل.. التفت إلى وجود الماهية، وفي الماهية ما يميزها عن غيرها، وهو فصلها؛ فالفصل مميزٌ لها أصالةً، ومميزٌ =

مطلب في بيان اختلافهم في تركيب الماهية من أمرين متساويين

= لنفسه تبعاً عما يشاركه في الوجود، لذا يعرفون الفصل بأنه مقولٌ في جواب أي شيء هو في ذاته مميزٌ له عما شاركه في الجنس أو في الوجود .
وبعبارةٍ أخرى: أنه قد عُلِمَ أن فصل الماهية هو ما يميزها عما شاركها في جنسها، كما عُلِمَ أن فصل الجنس يميزه عما شاركه في جنسٍ أعلى منه، وفصل الجنس العالي يميزه عما شاركه في جنسٍ أعلى منه، وهكذا إلى أن نصل إلى جنسٍ أعلى ليس فوقه جنسٌ؛ فذهب المتأخرون إلى جواز تركيب هذا الجنس من فصلين متساويين ليس أحدهما جنساً للآخر، بل هما فصلان للماهية يميزانها عما شاركها في الوجود لا في الجنس؛ إذ الفرض أنه لا جنس لتلك الماهية .

وذهب المتقدمون إلى امتناع تركيب هذا الجنس؛ إذ لو تركيب .. فلا يخلو أن يكون أحد الأجزاء أعم، والآخر أخص، أو كلها أجزاءً متساويةً، ولا يجوز أن يكون أحد الأجزاء أعم؛ إذ لو كان كذلك .. لكان الأعم جنساً والأخص فصلاً، فلا يكون جنساً أعلى، والفرض أنه جنسٌ ليس فوقه جنسٌ، وإن كان الأجزاء متساويةً؛ فإما أن لا يحتاج أحد تلك الأجزاء إلى الآخر، أو يحتاج، والأول محالٌ؛ ضرورة احتياج بعض أجزاء الماهية الحقيقية إلى بعضها كما هو متقررٌ في علم الحكمة، وإن كان الثاني: فإن احتاج كلٌّ منهما إلى الآخر .. لزم الدور، وإلا .. لزم الترجيح بلا مرجح؛ لأن كل جزءٍ من تلك الأجزاء أمرٌ ذاتيٌّ، وجميعها متساوٍ كما هو الفرض؛ فاحتياج أحدها إلى الآخر .. ليس بأولى من احتياج الآخر إليه؛ فتحصل أن كل ماهيةٍ لها فصلٌ .. فلها جنسٌ؛ فيكون الفصل مميزاً للماهية في الجنس فقط؛ إذ لم يوجد فصلٌ بلا جنسٍ .



ومبنى الخلاف: على جواز تركيب الماهية من أمرين متساويين ، وعدمه ؛
فمن جَوَّز تركيبها من ذلك .. زاد ما ذكر^(١) ، ومن لا .. فلا^(٢) .

= وأجاب المتأخرون عن ذلك: بمنع الدور؛ لجواز احتياج كلٍ إلى الآخر
بوجهٍ ، كاحتياج الهيولى إلى الصورة في الشكل ، واحتياج الصورة إلى
الهيولى في الوجود ، فجاز تركيب الماهية من فصلين متساويين ، ويميزان
الماهية في الوجود لا الجنس ؛ إذ الفرض أنه لا جنس لها .

والحاصل: أن الماهية إن كان لها جنسٌ كالإنسان والحيوان .. ميزها الفصل
عن المشاركات في الجنسية ، وإن لم يكن لها جنسٌ .. فقال المتقدمون لا
فصل لها أصلاً ، وقال المتأخرون ، يجوز أن تتركب الماهية حينئذٍ من فصلين
يميز كلُّ منهما الماهية عن بعض مشاركاتهما في الوجود والشيئية .

(١) أي: في الوجود .

(٢) أي: ومن لا يجوز تركيب الماهية من أمرين متساويين .. اقتصر على قوله:
«في الجنس» .

وقرر السعد على الشمسية: أن القول بأن الخلاف بين المتقدمين والمتأخرين
في تعريف الفصل مبنيٌّ على الخلاف في جواز تركيب الماهية من أمرين
متساويين ، وعدمه .. إنما هو على تفسير الإمام لكلام الإشارات لابن سينا ،
وأما على تفسير الطوسي ؛ فليس مبنيًّا عليه ، ومحصل كلام الطوسي: أن
فصل الشيء إن كان مختصًّا بجنسه .. كان مميزًا له عما شاركه في الوجود ،
وإن كان غير مختصٍّ بجنسه .. كان مميزًا له عما شاركه في جنسه ؛ فالنطق
إن كان مختصًّا بالحيوان .. كان مميزًا له عما شاركه في الوجود ، وإن كان
غير مختصٍّ بالحيوان كأن كان يقال على الملائكة .. كان مميزًا للإنسان عما
شاركه في الجنس ، أعني في الحيوان فقط ، لا عن كل ما شاركه في الوجود .

(ويرسم) الفصل (بأنه كليّ) دخل فيه سائر الكليات (يقال على الشيء^(١) في جواب أي شيء هو في ذاته) خرج به^(٢) الجنس، والنوع؛ لأنهما يقالان في جواب ما هو^(٣)، والعرض العام؛ لأنه لا يقال في جواب أصلاً^(٤)، والخاصة؛ لأنها إنما تميز الشيء في عرضه، لا في ذاته.

والفصل^(٥) قسمان:

أقسام
الفصل

- (١) إنما قال على الشيء؛ ليشمل الأفراد المتفقة الحقيقة، كالفصل القريب، والمختلفة الحقيقة، كالفصل البعيد وإنما قال «يقال» دون «مقول» كما في سائر الكليات؛ لأنهم ذكروا أن الفصل علةٌ لحصة النوع من الجنس؛ فكان مظنة أن يتوهم أن الفصل لا يحمل عليه؛ لامتناع حمل العلة على المعلول؛ فصرح بيقال؛ إزالةً لهذا التوهم. اه عطار
- (٢) أي: بالرسم المذكور، يعني بفصوله المذكورة فيه؛ فقوله: «مقولٌ في جواب» فصلٌ خرج به العرض العام، وإضافة الجواب لـ «أي شيء هو» فصل ثانٍ خرج به الجنس والنوع، وقوله «في ذاته» فصلٌ ثالثٌ خرجت به الخاصة.
- (٣) أي: وإن اختلفت جهة المقولية؛ إذ الجنس مقولٌ بحسب الشركة فقط، والنوع مقولٌ بحسب الشركة وبحسب الخصوصية أيضاً.
- (٤) أي: لا يقع في الجواب الاصطلاحي من حيث هو عرضٌ عامٌ؛ فلا ينافي أنه قد يقع في جواب، نحو: الإنسان أي شيء هو في عرضه؟ فيقال: صحيحٌ أو سقيمٌ، وكذا لا ينافي أن العرض العام قد يقع في جوابٍ اصطلاحياً، نحو: الحيوان أي شيء هو في عرضه؟؛ فيقال ماشٍ، لأن الماشي بالنسبة للحيوان ليس عرضاً عاماً، بل خاصةٌ؛ فلم يقع في الجواب الاصطلاحي من حيث هو عرضٌ عامٌ، بل من حيث هو خاصةٌ.
- (٥) أي: من حيث هو، لا بقيد كونه قريباً أو بعيداً؛ فلا يلزم تقسيم الشيء إلى =



فله^(١) اعتباران بحسب السؤال^(٢).

= فإن سئل عن الإنسان: أي شيء هو في ذاته؟ فقيل: حيوانٌ.. كان الحيوان فصلاً، وإن سئل: ما الإنسان والفرس؟ فقيل حيوانٌ.. كان الحيوان جنساً؛ فللحيوان ونحوه اعتباران.

(١) أي: الجنس لا بعنوان كونه جنساً، بل مطلقاً، ومثله سائر الكليات.

(٢) أي: والكليات تختلف بالاعتبارات، ألا ترى أنهم جعلوا الماشي مثلاً خاصةً للحيوان، وعرضاً عاماً للإنسان.

خاتمة:

اعلم أن الفصل مقومٌ للماهية التي يميزها، ومقسمٌ للجنس الذي يميز تلك الماهية عنه؛ فمقوم العالِي.. مقومٌ للسافل من غير عكسٍ كليٍّ، ومقسم السافل.. مقسم العالِي من غير عكسٍ كليٍّ.

وبيان ذلك: أنه قد مر أن الفصل - الذي هو جزء الماهية - يميز النوع عما يشاركه في جنسه القريب أو جنسه البعيد، وبناءً على ذلك: يكون الفصل مقوماً للنوع، أي: داخلاً في قوامه؛ إذ هو جزءٌ منه، لكن إذا نسب الفصل إلى الجنس - كما لو نسبنا الناطق إلى الحيوان - يكون مقسماً لهذا الجنس، أي: محصلاً لقسم من أقسام هذا الجنس؛ فيقال: الحيوان إما ناطقٌ أو غير ناطقٍ. ثم اعلم أن العالِي داخلاً في قوام السافل أيضاً؛ فالحيوان داخلاً في قوام الإنسان، والجسم النامي داخلاً في قوام الحيوان، وعليه؛ فالفصل الذي يقوم العالِي.. لا بد أن يكون مقوماً للسافل، كالحساس مثلاً فإنه يقوم الحيوان، أي: جزءٌ من قوامه، والحيوان بكماله مقومٌ للإنسان؛ فيتحصل أن الحساس مقومٌ للإنسان؛ فينتج لنا أن مقوم العالِي مقومٌ للسافل، لكن ليس كل فصلٍ مقومٍ للسافل مقوماً للعالِي؛ لأن السافل ليس جزءاً للعالِي؛ =

مطلب في
أن مقوم
العالِي مقوم
للسافل



ثم ثنى بالعرضي^(١)؛ فقال:

(وأما العرضي^(٢)؛ فإما أن يمتنع انفكاكه

تعريف
الخالصة

= فالناطق الذي يقوّم الإنسان .. لا يقوّم الحيوان ، أي: ليس جزءاً داخلاً في قوام الحيوان؛ فيتحصل لنا الضابط الأول، وهو أن مقوّم العالي مقوّم للسافل من غير عكسٍ كليّ.

والفصل الذي يقسّم السافل لا بد وأن يقسّم العالي؛ وذلك لأن السافل قسم من أقسام العالي، وقسم القسم قسم؛ فالناطق الذي يقسّم الحيوان إلى ناطقٍ وغير ناطقٍ .. لا بد وأن يقسّم الجسم النامي إلى جسمٍ نامٍ ناطقٍ، وجسمٍ نامٍ غير ناطقٍ، لكن ليس كل ما يقسّم العالي يقسّم السافل؛ فالنامي الذي يقسّم الجسم المطلق إلى جسمٍ نامٍ، وجسمٍ غير نامٍ .. لا يقسّم الحيوان مثلاً؛ لأن الحيوان لا يكون إلا نامياً؛ فيتحصل لنا الضابط الثاني، وهو أن مقسّم السافل مقسّم للعالي من غير عكسٍ كليّ.

(١) اعلم أن العرضي قسمان: خاصةٌ وعرضٌ عامٌّ؛ لأن العرضي إن اختص بحقيقةٍ واحدةٍ بأن كان لا يقال إلا عليها كالضحك بالنسبة للإنسان .. فخاصةٌ، وإن لم يختص، بل كان يقال على حقائقٍ مختلفةٍ كالماشي بالنسبة للإنسان .. فعرضٌ عامٌّ، وهذا هو المشهور؛ ولذلك انحصرت الكليات في خمسٍ، ولا ينافي ما ذكرناه أن المصنف قسّم العرضي إلى لازمٍ ومفارقٍ، وقسّم كلاهما إلى خاصةٍ وعرضٍ عامٍّ؛ فأقسام العرضي على طريقتيه أربعةٌ؛ فتكون الكليات سبعةً لا خمساً؛ لأن التقسيم الخماسي للكليات يندرج فيه تقسيمٌ آخر، بأن يقال: الكليات جنسٌ ونوعٌ وفصلٌ وخاصةٌ وعرضٌ عامٌّ، ثم الخاصة والعرض العام كلٌّ منهما ينقسم إلى لازمٍ ومفارقٍ.

(٢) أي: المفهوم الكلي العرضي، وتقدم أن منسوبٌ لعارضٍ، أي: لما يعرض =

عن الماهية^(١)، وهو العرض اللازم^(٢) كالضحك^(٣) بالقوة^(٤) بالنسبة إلى الإنسان^(٥) (أو لا يمتنع) انفكاكه عنها^(٦) (وهو العرض المفارق) كالضحك

= للماهية، وهي نسبة على غير قياس، وليس منسوبة إلى العرض الذي هو مقابل للجوهر؛ فالبيض عرض، والأبيض عارض.

(١) أي: يستحيل خلوها عنه، ووجودها بدونه، سواء امتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هي، بأن امتنع انفكاكه عنها في الوجود الذهني والخارجي، كالفردية للثلاثة، أو امتنع انفكاكه عنها في الوجود الخارجي فقط، كالسواد للحبشي؛ فإنه لا يفارق الحبشي في الخارج، وإن جاوز العقل انفكاكه عنه، والأول يسمى لازم الماهية، والثاني يسمى لازم الوجود.

(٢) وإنما كان عرضاً؛ لعدم دخوله في الماهية، وإنما كان لازماً؛ لعدم افتراقه عن الماهية في كلا الوجودين الذهني والخارجي، أو أحدهما فقط.

(٣) المراد بالضحك عند المناطقة: انفعال النفس عند إدراك الأمور الغريبة وما يتعجب منه، أما تفسير الضحك بانسباط الوجه مع انكشاف مقدم الأسنان من سرور النفس؛ فتفسير لغوي خارج عن مصطلح القوم ومرادهم.

(٤) القوة هي إمكان حصول الشيء حال عدمه، ويقابله الفعل، وهو بمعنى التحقق والثبوت والحصول.

(٥) ظاهر أن الضحك بالقوة لازم بين بالمعنى الأعم بالنسبة للإنسان؛ إذ من تصوّر حقيقة الإنسان، وتصور حقيقة الضحك، وتصور النسبة بينهما.. جزم بالتلازم بينهما وعدم الانفكاك.

(٦) أي: يمكن انفكاكه عن الماهية، أي: يمكن ذلك بالنظر إلى ذات الشيء، وإن لم يقع في الخارج انفكاك؛ فالعرض المفارق قد يدوم للمعروض، كالفقر الدائم لمن لم يمكن غناه عادة، وقد يزول سريعاً، كحمره الخجل، =

بالفعل بالنسبة إلى الإنسان (وكل واحدٍ منهما^(١)): إما أن يختص بحقيقة واحدة^(٢)، وهو الخاصة^(٣)، كالمضحك بالقوة والفعل بالنسبة للإنسان؛

= وقد يزول بطيئاً، كالشباب.

فإن قيل: العرض المفارق كيف يدوم للمعروض؟ فإنه لو كان دائماً.. لم يكن مفارقاً.

قلت: المراد بالمفارق: المفارق بحسب الإمكان، سواء وقعت المفارقة بالفعل أو لم تقع أصلاً، فالدوام بحسب الواقع لا ينافي المفارقة بحسب الإمكان.

(١) أي: من العرض اللازم والعرض المفارق.

(٢) أي: بأفراد حقيقة واحدة؛ لأن الخاصة لا تلزم الماهية من حيث هي هي، أي: بقطع النظر عن الأفراد، خلافاً لمن قال: إنها لا تكون إلا للنوع؛ فالخاصة نوعان: خاصة نوع، كالمضحك بالنسبة للإنسان، وخاصة جنس، كالماشي والمتنفس بالنسبة للحيوان، وكل خاصة نوع خاصة لجنسه ولا عكس؛ وذلك لأن النوع مختص بالجنس، وخاصة النوع مختصة به، ولا شك أن المختص بمختص مختص بالمختص الأول، وسيأتي ذلك في كلام الشارح.

(٣) التاء فيها للنقل من الوصفية إلى العلمية؛ إذ الأصل: عرض خاص، وقدمها على العرض العام؛ لأن مفهومها وجودي، ومفهومه عدمي؛ لأن الخاصة ما اختص بحقيقة واحدة، والعرض العام: ما لم يختص بما ذكر، وهي قسمان: خاصة حقيقية، ويقال لها: مطلقة، أي: لم تقيّد بشيء دون شيء، كالمضحك للإنسان، وإضافية: ويقال لها: غير مطلقة، وهي التي تكون بالنسبة إلى شيء دون شيء، كالماشي بالنسبة إلى الإنسان حالة كونه مقابلاً للحجر، لا باعتبار =

لأنه^(١) بالقوة لازمٌ لماهية الإنسان مختصٌ بها^(٢)، وبالفعل مفارقٌ لها مختصٌ بها، وهذا^(٣) مذهب المتأخرين.

= كونه مقابلاً لبقية أنواع الحيوان؛ فالمشي خاصةٌ للإنسان لا مطلقاً، بل بالنظر إلى الحجر، وفي العطار: قال بعض المدققين: إن الماشي من حيث إنه شاملٌ لحقائق مختلفةٍ من الإنسان وغيره.. عرضٌ عامٌ، ومن حيث إنه مختصٌ بحقيقة الحيوان.. خاصةٌ له؛ فالخاصة قد تكون للجنس العالي، كالموجود لا في موضوع بالنسبة للجوهر، وللجنس المتوسط، كاللون بالنسبة للجسم، وللنوع الأخير، كالكتاب للإنسان، وقد تكون لازمةً، كذي الزوايا الثلاث للمثلث، وقد تكون مفارقةً كالماشي للحيوان، وقد تكون عامةً لأشخاصٍ موضوعها، كالضحك بالطبع بالنسبة للإنسان، وخاصةً ببعض أشخاصٍ موضوعها، كالكتاب بالنسبة للإنسان، وقد تكون مفردةً، كالكتاب، ومركبةً، كمنتصب القامة بادي البشرية، وقد تكون بالقياس إلى شيءٍ لا توجد فيه وإن لم تكن خاصةً بالموضوع على الإطلاق، كذي الرجلين بالنسبة للإنسان بالقياس إلى الفرس دون الطائر. اهـ

(١) أي: مفهوم الضاحك.

(٢) أورد عليه أن الضحك مطلقاً لا يختص بتلك الحقيقة؛ لما قيل من أن الملائكة والجن يضحكون ويبيكون أيضاً، وأجيب: بأن هذا الإيراد لا يرد أصلاً؛ لأنه انفعال النفس كما تقدم، ومعلومٌ أنه لا نفس للملائكة والجن وغيرهما من المجردات، وأما الجواب بأن الضحك بالنسبة للجن والملك: مجازٌ عن التعجب؛ فمبنيٌّ على تفسير الضحك بالمعنى اللغوي المتقدم، وليس بصحيح، وبذلك تعلم ضعف ما في حواشي الدلجي والحفني وعليش رحمهم الله.

(٣) أي: تقسيم الخاصة إلى لازمةٍ ومفارقةٍ.

وأما المتقدمون ؛ فشرطوا أن تكون الخاصة لازمةً غير مفارقةٍ ؛ لأنها التي يُعرَّفُ بها^(١).

(وترسم) الخاصة (بأنها كلية^(٢)) دخل فيها سائر الكليات (تقال^(٣)) على ما^(٤) تحت حقيقةٍ واحدةٍ فقط) من الأفراد (قولاً عرضياً^(٥)) خرج به^(٦)

(١) في العطار ما نصه: قال في شرح المطالع: وجماعةٌ خصوا اسم الخاصة المطلقة بالشاملة اللازمة، وحينئذٍ يجب تسمية القسمين الأخيرين - أي: الخاصة الشاملة المفارقة، وغير الشاملة - بالعرض العام؛ لئلا يبطل تقسيم الخمس. اهـ يريد بالخمس الكليات الخمس؛ فما قيل: الظاهر، بل صريحه أنهم شرطوا ذلك في تسميتها خاصةً، وليس كذلك، بل إنما شرطوا ذلك في الخاصة المعرف بها؛ لاشتراطهم التساوي بين المعرف والمعرف، وما في الحاشية قال بعضهم: فيه بحثٌ؛ لأنه إذا كان لا يسمى خاصةً إلا اللازمة؛ فماذا تكون المفارقة.. تحيّر منشؤه قلة الاطلاع. اهـ


(٢) الأولى كليٌّ؛ لأن الكلية من خواص المركبات؛ إذ هي وصفٌ للقضية، وكلامنا في المفرد.

(٣) أي: تقال في جواب، أي: تحمل حمل مواطأة؛ فيخرج العرض العام، ولا ينافي إخراج الشارح له بقوله: «تحت حقيقةً واحدةً».

(٤) أي: على جزئياتٍ مندرجةٍ تحت حقيقةٍ واحدةٍ، وإليه أشار الشارح بقوله: «من الأفراد».

(٥) أي: في جواب سؤال أي شيء هو في عرضه الخاص؟، كما أفاده الشيخ عlish.

(٦) أي: بقوله: «حقيقةً واحدةً فقط»، وقوله: «الجنس والعرض العام» أي: والفصل البعيد.



الجنس والعرض العام؛ لأنهما يقالان على حقائق، والنوع والفصل^(١)؛ لأن قولهما على ما تحتها ذاتي^٢، لا عرضي^(٢)، ولا حاجة إلى قوله: «فقط» بعد واحدة^(٣).

والخاصة قد تكون للجنس^(٤)، كاللون للجسم^(٥)، وقد تكون للنوع،

- (١) أي: وخرج النوع والفصل القريب بقوله: «قولاً عرضياً».
- (٢) تقدم أنه قد اختلف في النوع؛ فقبل ذاتي^٢، وقيل عرضي^٢؛ فعلى كونه ذاتياً.. فخروجه بقيد: قولاً عرضياً ظاهراً؛ لأنه يقال قولاً ذاتياً، أما على كونه عرضياً؛ فقبل إنه لا يخرج، بل يصدق عليه تعريف الخاصة؛ فإنه يقال على ما تحت حقيقة واحدة قولاً عرضياً، ولا يخفى فساد هذا القول؛ لأن معنى قول الشارح قولاً عرضياً، أنه في جواب أي شيء هو في عرضه، ومعلوم أن النوع يقال في جواب ما هو.
- (٣) في الدسوقي والطار على الخبيصي أنه هو قيد معتبر؛ لأن قوله: «تقال على ما تحت حقيقة واحدة» لما كان لا ينافي أنه يقال على أفراد حقيقة أخرى.. زاد لفظ فقط؛ لأجل أن يفيد أنها لا تقال على أفراد حقيقة أخرى؛ فيخرج العرض العام؛ لأن الجنس على هذا خارج بقوله: «قولاً عرضياً»، وفيه: أن كلام شيخ الإسلام وجيه؛ لأن العرض العام خرج بقوله: «تقال»، أي: تقال في جواب، والعرض العام لا يقال في جواب، نعم لو فسرت المقولية هنا بصلاحية الحمل، لا خصوص القول في جواب.. تعين قيد «فقط».
- (٤) لما قدم المصنف أن الخاص تختص بحقيقة واحدة، وكان ظاهره أنها لا تكون للجنس.. أفاد أنها قد تكون له؛ فيكون بمنزلة الاستدراك على كلام المصنف.
- (٥) أي: الجسم الكثيف، وهو لا يكون إلا ملوناً؛ فلا يرد أن الهواء والماء أجسام=



كالضاحك للإنسان ، وكل خاصةٍ لنوعٍ خاصةٍ لجنسه^(١) ، ولا ينعكس^(٢) .

(وإما أن يعم^(٣)) كلٌّ من العرض اللازم والمفارق (حقائق^(٤) فوق)

تعريف
العرض
العام

= ولا لون لها ؛ فإن قيل : اللون قائمٌ بالجواهر الفرد أيضاً ؛ لأن الجسم مركبٌ منه ، والقائم بالكل قائمٌ بأجزائه ؛ فلا يكون خاصةً لهذا الجنس ، قلنا : نص السعد في شرح المقاصد على أن اللون من خواص المسطح ، ومعنى كون الجسم ملوناً : أن سطحه ملونٌ ، ومعلومٌ أن السطح عبارةٌ عن مجموع أربعة جواهر فردية ؛ فإن قيل : يلزم عليه خلو الجواهر الفردة عن الأعراض ، والحق أنها لا تخلو ، قلنا : لا يلزم من انتفاء العرض الخاص كاللون . . انتفاء العام ، أي : مطلق العرض .

(١) أي : لجنس ذلك النوع ، بمعنى أنها لا تجاوز ذلك الجنس إلى غيره ، وليس المراد أنها موجودةٌ في كل فردٍ من أفراد جنسه ؛ فالضاحك مثلاً لم يوجد إلا في الإنسان ؛ فهو خاصةٌ لجنس الحيوان ، أي : لا يجاوز ذلك الجنس ويوجد في النامي مثلاً .

(٢) أي : لا ينعكس عكساً لغوياً ؛ فالمتنفس مثلاً : خاصةٌ بالنسبة للحيوان ، وليس بخاصةٍ بالنسبة للإنسان ، بل يتجاوزه إلى غيره من سائر أفراد الحيوان ؛ فلا يقال : كل خاصةٍ جنسٍ خاصةٌ لنوعه ؛ فليس المراد بالعكس هنا : العكس المنطقي ، الذي هو قلب جزئي القضية مع بقاء الصدق والكيف ؛ إذ هو صحيحٌ مقطوعٌ بصحته على هذا المعنى ؛ إذ عكس قوله : كل خاصةٍ نوعٍ خاصةٌ لجنسه . . بعض خاصةٍ الجنس خاصةٌ لنوعه .

(٣) أي : يشمل .

(٤) أي : ماهياتٍ ؛ فإن كانت هذه الحقائق أجناساً . . كان عرضاً عاماً للجنس ، كالسواد بالنسبة للحيوان ، وإن كانت أنواعاً . . فعرضٌ عامٌ للنوع ؛ لشموله =

حقيقة (واحدة^(١))، وهو العرض العام^(٢)، كالمتنفس بالقوة والفعل بالنسبة للإنسان وغيره من الحيوانات)؛ لأنه بالقوة لازمٌ لماهيات الحيوانات^(٣)، وبالفعل مفارقٌ لها، وعلى التقديرين: هو غير مختصٍ بواحدةٍ منها^(٤).

(ويرسم بأنه كليّ) دخل فيه سائر الكليات (يقال^(٥) على ما تحت

= غيره من أنواع جنسه، وخاصةً لجنسه باعتبار عدم تجاوزه إلى غيره، كالماشي.

(١) تنبيهٌ على أن المراد بالجمع في قوله: «الحقائق» ما فوق الواحد.

(٢) سمي عرضاً؛ لما مر، وعماماً؛ لعمومه حقائق وماهيات كثيرة.

(٣) أي: لأنواعها؛ فيكون عرضاً عامّاً لها، ومع ذلك يكون خاصةً بالنسبة للجنس الذي هو الحيوان.

(٤) أي: من أي ماهية مندرجةٍ تحت ماهية الحيوان، كالإنسان والفرس والثور.

(٥) أي: صالحٌ لأن يحمل حمل مواطأة، لكن في غير جواب؛ فخرج به خاصة الجنس، نحو: الإنسان والفرس والثور أي شيء هي في عرضها؟ فيقال: ماشيات؛ فماشياتٌ هنا خاصة جنسٍ لا عرضٌ عامٌّ؛ لأنها مقولة في جواب أي شيء هو في عرضه.

فإن قيل: إن العرض العام وإن لم يجز حمله على الشيء في جواب ما هو، ولا

أي شيء هو في ذاته، لكنه يصح أن يقال على الشيء في جواب أي شيء هو في

عرضه العام؛ فلا وجه لترك قيد: مقولٍ في جواب أي شيء هو في عرضه.

أجيب: بأن العرض العام قسمان: قسمٌ لا يميز شيئاً أصلاً، كالمفهومات

الشاملة مثل الشيء والممكن والمفهوم والأمر، وهذا ظاهرٌ أنه لا يقال في

جواب البتة، وقسمٌ يميز معروضه نوع تمييز، كالماشي، لكن المتأخرين من

المناطق اصطلاحوا على أن ما لا يصح التعريف به لا يقال في الجواب،

والعرض العام لا يصح التعريف به وحده كما سيأتي.

حقائق مختلفة^(١) قولاً عرضياً) خرج به^(٢) الجنس^(٣)؛ لأن قوله على ما تحته ذاتي لا عرضي، والنوع والفصل والخاصة^(٤)؛ لأنها لا تقال إلا على حقيقة واحدة.

قيل: وإنما كانت هذه التعريفات رسوماً للكليات^(٥)؛ لجواز أن يكون

تعريف
الكليات
الجنس: هل
هو حد أو
رسم

(١) يخرج النوع والفصل القريب وخاصة النوع.

(٢) أي: بقوله «قولاً عرضياً».

(٣) وكذا الفصل البعيد.

(٤) أي: وخرج الفصل القريب وخاصة النوع كما تقدم بقوله: «حقائق مختلفة».

(٥) بيان هذا المقام يحتاج إلى مقدمة؛ فأقول: اعلم أن الماهيات إما حقيقية،

أي: موجودة في الأعيان بوجود أصلي، وإما اعتبارية، أي: يعتبرها العقل،

إما بأن ينتزعا من أمور موجودة في الخارج، كالوجوب والامتناع والإمكان

وسائر الأمور الاصطلاحية، وإما بأن يخرعها العقل من عند نفسه؛ كأن

يتصور إنساناً بثلاثة رؤوس وأنياب؛ أما الماهيات الحقيقية؛ فالتمييز بين

ذاتياتها وعرضياتها في غاية العسر والإشكال؛ لالتباس الجنس بالعرض

العام، والفصل بالخاصة؛ إذ ماهياتها متحققة في نفس الأمر بدون اعتبار

المعتبر، وأما الاعتباريات؛ فلا إشكال فيها؛ لأن كل ما هو داخل في

مفهومها.. فهو ذاتي لها، وما ليس بداخل في مفهومها.. فهو عرضي؛ فلا

اشتباه في التمييز بين ذاتياتها وعرضياتها.

ثم اعلم أن ما يُبين الماهيات الحقيقية.. يسمى تعريفاً حقيقياً، سواءً كان

حداً أو رسماً، وما يُبين تلك المفاهيم الاعتبارية التي وضع بإزائها أسماء

لها.. يسمى تعريفاً اسمياً، سواءً كان حداً أو رسماً.

فإذا تقرر أن الماهيات الحقيقية يعسر التمييز بين ذاتياتها وعرضياتها؛=

لها ماهياتٌ وراء تلك المفهومات التي ذكرناها ملزوماتٌ مساوياتٌ لها ؛ فحيث لم تتحقق الماهيات .. أطلق على تلك المفهومات الرسوم .

= فالتمييز بين حدودها ورسومها المسماة بالحدود والرسوم الحقيقية في غاية العسر والإشكال كذلك ، وحيث تقرر أنه لا يعسر التمييز بين ذاتيات الماهيات الاعتبارية وعرضياتها ؛ فلا اشتباه بين حدودها ورسومها المسماة بالحدود والرسوم الاسمية .

إذا علمت ذلك كله ؛ فكأن سائلاً قال : لم أطلق المصنف على هذه التعريفات للكليات الخمس الرسوم دون الحدود؟ فأجاب الشيخ بأنه «إنما كانت هذه التعريفات رسوماً للكليات» وليست حدوداً لها «لجواز أن يكون لها» أي : لتلك الكليات «ماهيات» ، وهذه الماهيات «وراء تلك المفهومات التي ذكرناها» أي : غير تلك المفهومات التي ذكرناها ؛ فتكون تلك المفهومات خارجةً عنها ، سواءً كانت مشتملةً عليها أو لا ؛ فيكون التعريف بتلك المفهومات من قبيل الرسم لا الحد ، وإنما جاز التعريف بتلك المفهومات ؛ لأن تلك الماهيات «ملزوماتٌ مساوياتٌ لها» أي : لتلك المفهومات التي ذكرها المصنف ؛ فلا يقال : إذا كان لتلك الكليات ماهياتٌ غير تلك المفهومات .. فتعريفها بتلك المفهومات فاسدٌ ليس بحدٍ ولا رسمٍ «فحيث لم تتحقق الماهيات» أي : لم تثبت ماهيات الكليات الخمس في الخارج وفي نفس الأمر مخالفةً للمفهومات التي ذكرها المصنف .. لم نعلم : أتلك المفهومات هي عين ذاتيات الكليات أو أمورٌ عرضيةٌ لها؟ ، ولذلك «أطلق» المصنف «على تلك المفهومات الرسوم» لا الحدود .

قال العلامة الرازي^(١): وهذا^(٢) بمعزل^(٣) عن التحقيق؛ لأن الكليات أمورٌ اعتباريةٌ حصلت مفهوماتها^(٤)، ووضعت أسماؤها بإزائها^(٥)؛ فليس لها معانٍ غير تلك المفهومات^(٦)؛ فتكون هي^(٧) حدوداً^(٨)، على أن عدم العلم بأنها حدودٌ.. لا يوجب العلم بأنها رسوم^(٩)؛ فكان المناسب^(١٠) ذكر التعريف

(١) أي: القطب في شرحه على الشمسية.

(٢) أي: القيل.

(٣) أي: بمكانٍ منعزلٍ عنه، والتحقيق ذكر الشيء على الوجه الحق.

(٤) أي: مفهومات تلك الكليات حصلت في العقل، بأن اعتبرها العقل وانتزعتها من أمورٍ خارجيةٍ كسائر الأمور الاصطلاحية.

(٥) كما صرح بذلك الشيخ الرئيس في الشفا؛ فتلك المفهومات كلياتٌ وضعت الأسماء بإزائها.

(٦) لما قررناه من أن الأمور الاعتبارية لا إشكال فيها؛ لأن كل ما هو داخلٌ في مفهومها؛ فهو ذاتيٌ لها، وما ليس بداخلٍ في مفهومها؛ فهو عرضيٌ؛ فلا اشتباه في التمييز بين ذاتياتها وعرضياتها.

(٧) أي: تلك التعريفات التي ذكرها المصنف كغيره حدوداً؛ لأنها تفاصيلٌ لتلك المفهومات التي وضعت الأسماء بإزائها.

(٨) أي: حدوداً اسميةً للكليات لا رسوماً اسميةً.

(٩) هذا جوابٌ بالتسليم، أي: سلمنا كلامكم أنه يحتمل أن لتلك الكليات ماهياتٍ غير تلك المفهومات، غير أن عدم العلم بكون تلك المفهومات حدوداً.. لا يوجب كونها رسوماً؛ لأن عدم العلم لا يستلزم العلم بالعدم.

(١٠) أي: فعلى التنزل وتجويز أن وراء تلك المفهومات ماهياتٍ غيرها؛ فذلك لا يوجب العلم بكونها رسوماً، كما لا يوجب العلم بكونها حدوداً، وحيث =



الذي هو أعم^(١).

واعلم^(٢) أن غرض

= لم نجزم بكونها رسوماً أو حدوداً.. فكان المناسب ذكر التعريف، هكذا ينبغي أن يفهم كلام الشارح، ولا تلتفت لما وقع في الدلجي من الاعتراض على كلام الشارح بأن تقريره السابق ينتج أن تلك التعاريف حدودٌ، لا رسومٌ؛ فكان الصواب أن يقول: فكان المناسب ذكر الحد، لا التعريف الذي هو أعم، وإنما لم يقل الشارح: «فكان الصواب»؛ إشارةً إلى أنه يمكن الجواب عن المصنف بأن يقال: معنى «ويرسم» أي: يعرّف كما ذهب إليه بعضهم من أن الرسم يطلق على التعريف مطلقاً، كما قيل: إن الحد يطلق على التعريف مطلقاً، سواءً كان بحدٍ منطقيٍّ أو رسمٍ.

(١) أي: الصادق بالحد والرسم.

(٢) يتعلق بهذه اللفظة.. ثلاثة أبحاث:

البحث الأول: أن المخاطب بهذه اللفظة كل من يتأتى منه العلم من غير قصد معيّن، على حدّ قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ﴾، واستعماله فيما ذكر مجازاً؛ إذ أصل الخطاب أن يكون لمعيّن.

فإن قيل: يلزم من ذلك الاستعمال: أن يكون الضمير الذي هو أعرف المعارف بعد لفظ الجلالة شائعاً، وهذه أمانة النكرة، وهذا مشكّل.

قلنا: لا إشكال؛ لأن ذلك أمرٌ عارضٌ بحسب الاستعمال لا بحسب الوضع، على أنا لا نسلم لزوم الشيوع على هذا الاستعمال؛ فقد استظهر البهاء السبكي في عروس الأفرح: أن الخطاب هنا يدل على كل فردٍ بالمطابقة، كدلالة العام على جميع أفرادهِ؛ فلا شيوع فيه أصلاً.

البحث الثاني: أن معنى اعلم: اعتقد ما سأقوله لك اعتقاداً جازماً، أو معناه: =




.....
 = أمرٌ بتحصيل إدراك انحصار غرض المنطقي في هذين الأمرين الآتي ذكرهما.

البحث الثالث: في بيان إثارة التعبير بلفظة «اعلم» دون غيرها؛ إذ لم يعبر بقوله: «اعرف» - وإن كانت المعرفة والعلم مترادفان على التحقيق، مع كون المعرفة تستدعي سبق الجهل، بخلاف العلم؛ فالتعبير بالمعرفة أنسب بالمقام؛ إذ الأصل فينا الجهل بالأحكام - تأسياً بالكتاب العزيز حيث قال: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾، ولأن العلم يتصف به الخالق والخلق، بخلاف المعرفة؛ فإنه لا يتصف بها إلا المخلوق، ولم يعبر بقوله: «اعتقد» أو «اجزم»؛ لأن العلم هو الإدراك الجازم المطابق للواقع عن دليل؛ فهو أخص من الاعتقاد والجزم؛ إذ قد يكون كل منهما فاسداً غير مطابق للواقع، وقد يكون صحيحاً مطابقاً لكنه عن تقليد لا عن دليل.

ولا يقال: حيث أمر بالعلم.. لزم أن يذكر الدليل على ذلك الانحصار، وهو لم يفعل؛ فيكون مراده: اعتقد أو اجزم؛ لأننا نقول: هو أمر بتحصيل ذلك الانحصار بطريق العلم بحيث تبحث عند دليل ذلك الانحصار.

ولم يعبر بقوله: «اسمع» لأن الأمر بالسمع يقتضي تحصيل الإدراك بالإنصات والإصغاء للألفاظ، والأمر بالعلم يقتضي تحصيل معاني تلك الألفاظ، والمقصود هنا المعاني، ولم يقل: «اقرأ»؛ لأن الأمر بالقراءة يقتضي تحصيل الإدراك بالنظر في النقوش، والمقصود المعاني، ولم يقل: «ادر»؛ لأن الأمر بالدراية يقتضي تحصيل المعاني مع التأنى والمهلة؛ إذ هي العلم الحاصل مع التأنى والتخيل والمتمهل؛ فلا يناسب ذلك مقام الاهتمام الذي يقتضي سرعة التحصيل، ولم يقل: «افهم»؛ لأن ذلك يستدعي كلاماً =



المنطقي^(١) معرفة ما يوصل إلى التصور^(٢)، وهو القول الشارح، أو إلى التصديق، وهو الحجة، ولكلٍ منهما^(٣) مقدمة^(٤)، ولما فرغ من مقدمة الأول^(٥).. أخذ في بيانه؛ فقال:

= سابقاً، والأمر بالعلم يستدعي كلاماً لاحقاً، والواقع هنا الثاني لا الأول.

(١) أي: مقصوده من وضع المنطق وتدوينه.

(٢) أي: المجهول، وكذا يقال في التصديق.

(٣) أي: القول الشارح والحجة.

(٤) فمقدمة القول الشارح الكلّيات، ومقدمة الحجة القضايا.


(٥) وهو ما يوصل إلى التصور.

القول الشارح

سمي به^(١)؛ لشرحه الماهية، ويقال له

(١) أي: سمي القول الشارح بهذا الاسم؛ لشرحه الماهية، وهو صريحٌ في أن ذلك علةٌ لمجموع قوله: «القول الشارح»، وليس كذلك؛ فإنه علةٌ للجزء الأخير من الاسم، وأما علة الجزء الأول منه؛ فهي أن القول: هو المركب، وشأن المعرّف التركيب، وفي نسخة: سمي شارحاً؛ لشرحه الماهية، وعليها؛ فلا اعتراض، ثم إن أريد بشرح الماهية إيضاحاً بذاتياتها.. كان إطلاق القول الشارح على مطلق التعريف مجازاً مرسلأً من تسمية الشيء باسم بعض أفرادهِ، وهو الحد، وإن أريد به تمييزها عن غيرها بأي وجهٍ.. فلا تجوّز، وقد استفيد أن التجوّز على الاحتمال الأوّل بقطع النظر عن جعل القول الشارح علماً لمطلق التعريف، وإلا.. فالأعلام المنقولة من قبيل الحقيقة.

واعلم أنه يؤخذ من كون المعرّف قولاً: أنه لا بد من تركيبه؛ فلا يكفي التعريف بالمفرد على ما ذهب إليه المتقدمون من المناطقة، وجوّزه المتأخرون، والأول هو التحقيق، ووجهه: أن المعرّف لا بد فيه من تصور ثبوت شيءٍ لشيءٍ؛ فلا بد أن يكون مركباً؛ ولهذا قالوا: معنى الناطق: شيءٌ له نطقٌ، والضحك: شيءٌ له ضحكٌ، وفرعوا على ذلك تعريفَ النظر بأنه ترتيب أمورٍ معلومةٍ إلخ، وإيضاح ذلك: أن المعرّف هو المعلوم التصوري الموصل إلى مجهولٍ تصوريٍّ، وإيصاله إليه: إنما يكون بالفكر والنظر؛ فلا جرم عرفوا الفكر بأنه ترتيب أمورٍ معلومةٍ للتأدي إلى مجهولٍ؛ فالمفرد =



التعريف^(١)، ومعرّف الشيء: ما تستلزم معرفته معرفته^(٢).

= لا يصح التعريف به؛ لأنه لا يجري الفكر فيه؛ لأن الفكر يقتضي التعدد؛
لما تقرر من أنه ترتيب أمور، ولما جوّز المتأخرون التعريف بالمفرد، عرفوا
الفكر بأنه ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول، وعليه جرى في التهذيب.
(١) إطلاق التعريف على المعرّف مجازاً مرسلً من إطلاق اسم الشيء على آله؛
لأنه معرّف به ومشروح به، وسمي تعريفاً؛ لتعريف المخاطب بالماهية
بواسطته.

(٢) أي: قولٌ تستلزم معرفته معرفة المعرّف، والمراد بالمعرفة الأولى: الخُطور
بالبال وبالمعرفة الثانية: الحصول عن جهلٍ، بمعنى: أن حضور المعرّف
بالبال محمولاً على المعرّف.. يلزم منه حصول معرفة الشيء المجهول؛ فإذا
قيل: الإنسان هو الحيوان الناطق؛ فحضور الحيوان الناطق المعلومين أولاً
محمولين على الإنسان.. يلزم منه تصوّر حقيقة الإنسان المجهولة، وإنما
قلنا ذلك؛ لأن المعرّف يجب أن يكون معلوماً حال التعريف به، وإلا.. لزم
التعريف بالمجهول، والمعرّف يجب أن يكون مجهولاً حال تعريفه، وإلا..
لزم طلب تحصيل الحاصل، وهو عبثٌ، ولا يرد أنه استعمل لفظ المعرفة
في التعريف في معنيين، هو في أحدهما حقيقةً، وفي الآخر مجازاً أو مشتركاً
فيهما؛ لعدم اللبس؛ لما علم من أن المجهول لا يعرف به، والمعلوم لا
يعرف؛ فكان ذلك كالقرينة؛ فعلم مما تقرر أنه لا بد أن يكون المعرّف سابقاً
في المعرفة على المعرّف، وبحمل لفظ المعرفة الأوّل في التعريف على
الخطور بالبال، والثاني على الحصول عن جهلٍ.. يندفع ما أورد عليه من أنه
غير مانع؛ لدخول الملزومات بالنسبة إلى لوازمها البينة غير المحمولة،
كالعمى بالنسبة إلى البصر والسقف بالنسبة إلى الجدار، ولدخول=



.....

= المتضايفين ؛ فإن معرفة أحدهما تقتضي معرفة الآخر وليس أحدهما معرفاً للآخر ، وحاصل الدفع : أن المتلازمين والمتضايفين معلومان ابتداءً ، لا أن أحدهما مجهولٌ يُعرَّف بمعرفة الآخر وخطوره في البال .

وُبُحِثَ في هذا التعريف بما حاصله : أنه إن أُريد بالمعرفة الثانية : المعرفة بالكُنه ، أي : بجميع الذاتيات . . صار التعريف غير جامع ؛ لخروج غير الحد عنه ، وإن أُريد بها : المعرفة بوجه . . صار غير جامع أيضاً ؛ لخروج الحد عنه ؛ ولذلك عُدِلَ عن هذا التعريف وعرفوا المعرّف بأنه : ما يقتضي تصوُّره تصوُّره بكنهه ، أو امتيازَه عن غيره .

وأجيب : بأن المراد بالمعرفة الثانية : التصور مطلقاً ، أي : بالكنه أو بوجه يميز الماهية عما عداها ؛ فدخل فيه الحد والرسم تامين وناقصين .

ويؤخذ من هذا الجواب : أنه لا يجوز أن يكون المعرّف أعم من المعرّف عموماً مطلقاً ؛ لأن الأعم لا يفيد معرفة الماهية ، كالحيوان في تعريف الإنسان ؛ فإن الحيوان ليس كنه الإنسان ؛ لأن حقيقته الحيوان الناطق ، وأيضاً لا يميز الإنسان عن جميع ما عداه ؛ لأن بعض الحيوان هو الفرس ، وكذا الحال في الأعم من وجه ، وسيأتيك مزيد تفصيل .

وكذا لا يجوز أن يكون المعرّف أخص مطلقاً من المعرّف ؛ لأن الأخص وإن جاز أن يفيد تصوُّره تصوُّر الأعم بالكنه أو بوجه ، كما إذا أردت أن تعرف الحيوان فقلت : هو الإنسان ؛ فإنك إذا تصورت الإنسان بأنه حيوانٌ ناطقٌ . . فقد تصورت الحيوان في ضمن الإنسان ، لكن لما كان الأخص أقل وجوداً في العقل وأخفى في نظره . . لم يجز أن يكون المعرّف أخص من المعرّف ؛ لأن شأن المعرّف أن يكون أعرف وأجلى من المعرّف .

=



والتعريف: إما حدٌّ أو رسمٌ، وكلٌّ منهما: إما تامٌّ أو ناقصٌ، ودليل حصره في الأربعة: أنه إما أن يكون بجميع الذاتيات^(١).. فهو الحد التام^(٢)، أو ببعضها^(٣).. فالحد الناقص، أو بالجنس القريب مع.....

= واعترض ثانياً: بأن الحد التام لا يجوز حمله على المحدود؛ فلا يصح أن يقال: الإنسان حيوانٌ ناطقٌ؛ لأن الحمل يقتضي التغير بين المحمول والموضوع، والحد التام عين المحدود.
وأجيب: بأن الحمل هنا غير حقيقيٍّ، وبتسليم أنه حقيقيٌّ.. فالمراد منه: تصوير الموضوع بعنوان المحمول؛ إذ الغرض من حمل شيءٍ على شيءٍ.. أحد أمرين: إما التصديق بحال الموضوع، وهو الأكثر، وإما إفاة تصوير الموضوع بعنوان المحمول كما هنا؛ فعلم مما تقرر: أن المعرف غير المعرف، وهذا ظاهرٌ باعتبار اللفظ، أما باعتبار المعنى؛ فليس التغير بينهما إلا بالإجمال والتفصيل في الحدود والرسوم، وبالظهور والخفاء في التعريفات اللفظية.

(١) أي: بذكر الجنس القريب مع الفصل القريب.

(٢) سيأتيك عن الشارح وجه تسميته بذلك.

(٣) أي: بعضها المساوي، وهو الفصل القريب؛ فمدار الحدية على ذكر الفصل، سواءً ذكر الفصل القريب وحده، أو مع جنسٍ بعيدٍ، أو فصلٍ بعيدٍ، أو مع الخاصة أو العرض العام؛ إذ نص السيد الشريف على أن الفصل مع الخاصة حدٌ ناقصٌ، وتابعه عليه حفيد السعد في شرحه على التهذيب.

فإن قيل: نص في التهذيب على أنهم لم يعتبروا بالعرض العام مع الفصل والخاصة؛ لأن العرض العام ليس من الذاتيات، ولا يميز أصلاً؛ فما بالك ذكرته هنا؟.

فالرسم التام^(٢)، أو بغير ذلك^(٣).. فالرسم الناقص.

وبقي خامس^(٤)، وهو التعريف اللفظي^(٤)،

= قلتُ: كلام التهذيب هو أصلُ اصطلاح القوم، لكن حكى حفيد السعد عن المحققين أنهم اعتبروه، ونظروا إلى أنه يفيد التمييزَ العرضي في الجملة، وقد يكون ذلك مطلوباً في الجملة، وأيضاً ذكره مع المخصص أكمل. اهـ، وسيأتيك مزيدٌ في محله إن شاء الله.

(١) أي: الشاملة اللازمة، وإنما قيدت الخاصة بالشاملة؛ لأن غير الشاملة كالعلم والكتابة بالفعل للإنسان لا يعرف بها؛ لخروج كثيرٍ من الأفراد عنها، وباللازمة؛ لأن المفارقة كالتنفس بالفعل للحيوان لا يعرف بها؛ لخروج أفراد المحدود عن كونها من أفرادها حال المفارقة.

(٢) سيأتيك عن الشارح وجه تسميته بذلك.

(٣) أي: بغير الجنس القريب مع الخاصة، كأن كان بالخاصة فقط، أو بها مع الجنس البعيد، أو مع خواص أخرى، أو مع العرض العام، ويدخل في قوله: «أو بغير ذلك» التعريف باللفظ، كقولنا: الخندريس هي الخمر، وبالتقسيم، كقولنا: العلم إما تصورٌ أو تصديقٌ، وبالمثال، كقولنا: الاسم كزيد، والفعل كجاء، وكما إذا سئل عن المثلث؛ فيصنع للسائل شكله، وإنما كانت هذه الثلاثة من قبيل الرسم؛ لأن لفظ الشيء خاصةٌ من خواصه، وكذا مماثلته لغيره، وانقسامه لأقسامه.

(٤) والتحقيق أن التعريف اللفظي مآله إلى التصديق بأن هذا اللفظ موضوعٌ لكذا لغة أو اصطلاحاً كما صرح بذلك السيد في حواشي المطالع.



وهو ما أنبأ^(١) عن الشيء بلفظٍ أظهر^(٢) مرادفٍ ، مثل : العقار : الخمر .

تعريف الحد
النام

وقد أخذ في بيان الأربعة ؛ فقال : (الحد^(٣) : قول^(٤) دال^(٥) على ماهية الشيء^(٦)) أي : حقيقته الذاتية (وهو الذي يتركب من جنس الشيء وفصله

(١) أي : دلّ عليه في حد ذاته ، بحيث كلما اطلع على اللفظ . . اطلع على ذلك الشيء .


(٢) أي : أوضح وأجلى عند السامع ، وإن شئت قلت : هو تعيين معني اللفظ للسامع من بين المعاني المعلومة له .

(٣) أي : الحد التام ؛ إذ هو فقط الدال على كنه ماهية الشيء .

(٤) أي : مركبٌ ، بدليل قوله في تعريف الحد والرسم بنوعيهما : وهو الذي يتركب إلخ .

(٥) أي : بالمطابقة أو بالتضمن أو بالالتزام ، غير أن دلالة الالتزام مهجورة في الحدود التامة ؛ لما فيها من الخفاء بالنسبة إلى أختيها ، دون الحدود الناقصة والرسوم ؛ فلا يذكر في الحد التام شيءٌ من أجزاء المحدود بدلالة الالتزام ، بل لا يذكر إلا بدلالة المطابقة أو التضمن ؛ فإذا أردت حدّ الإنسان حدّاً تامّاً ؛ فإنما يصح أن تذكر أجزائه بالألفاظ الدالة عليها بالمطابقة ، بأن تقول : هو الجسم النامي الحساس المتحرّك بالإرادة - بناءً على أن المتحرّك بالإرادة ذاتيٌ - المتفكر بالقوّة ، أو بالألفاظ الدالة عليها بالتضمن ، بأن تقول : هو الحيوان الناطق ؛ لأنك ذكرت بالحيوان الجسمَ والناميَ والحساسَ والمتحرّكَ بالإرادة بدلالة التضمن ، وكذا بالناطق المتفكرَ بالقوّة ؛ فلو ذكرت الأجزاء بدلالة الالتزام - كأن قلت : هو الناطق أو هو الحساس الناطق ؛ فإنه يدل بالالتزام على بقية الأجزاء - لم يكن ذلك حدّاً تامّاً .

(٦) أي : على جميع ماهيته ، خرج به الحد الناقص ؛ إذ هو دالٌّ على بعض ماهية =



القريبين^(١)، كالحيوان الناطق بالنسبة إلى الإنسان)؛ لأنك إذا قلت: ما الإنسان؟؛ فيقال: الحيوان الناطق.

وكالجنس القريب^(٢).. حده^(٣)، كقولك في حد الإنسان: هو الجسم النامي الحساس المتحرك بالإرادة^(٤) الناطق.

(وهو) أي: الذي يتركب مما ذكر (الحد التام)؛ أما كونه حدًا؛ فلأن الحد لغةً: المنع، وهو مانع^(٥).....


= الشيء، وكذا يخرج الرسم بنوعيه؛ لأنه يدل على خاصة الشيء لا على ماهيته.
(١) تقييد الفصل بكونه قريبًا بعد تقييد الجنس بكونه قريبًا.. إنما هو لبيان الواقع؛ لأن الجنس متى كان قريبًا.. كان الفصل كذلك؛ لأن ذكر البعيد بعد الجنس القريب لا يفيد؛ لأنه إما أعم منه أو مساوٍ له، كالنامي والحساس بالنسبة للحيوان.

(٢) أي: في أن المركب منه ومن الفصل القريب حدٌ تامٌ.

(٣) إذ حد الجنس يدل على معناه بالمطابقة كما مرت الإشارة إليه، ومثل الفصل القريب: حده.

(٤) قال في شرح المطالع: لا حاجة إليه؛ لإغناء حساس عنه، وإنما ذكرهما مع تلازمهما؛ لأنه لم يعلم أيهما الذاتي والآخر اللازم، ولو ذكر أحدهما.. صح التعريف، غاية الأمر أنه لم يعلم كونه حدًا أو رسمًا. اهـ أي: فبذكرهما يتعين كونه حدًا؛ لأن ذكر الخاصة مع الفصل القريب لا يُنْقِصُ التعريف، وقد سمعت من تقرير مشايخي أن قيد التحرك بالإرادة لإخراج بعض النبات الذي ثبت أنه له إحساسٌ كإحساس الحيوان، وحركةٌ تابعةٌ للضوء، غير أنها ليس تابعةً لإرادة ذلك النبات.

(٥) أي: منعًا قويًا، بخلاف الرسم؛ فإن المنع فيه ضعيفٌ؛ فلا يرد أنه كان=



من دخول الغير فيه^(١)، وأما كونه تاماً؛ فلذكر الذاتيات فيه^(٢).

وخرج بذكر ماهية الشيء^(٣): الرسم^(٤)؛ فإنه يدل على آثاره^(٥) كما سيأتي.

وكلامه يدل على تخصيص الحد^(٦) بذوات الماهيات المركبات^(٧)؛

= ينبغي أن يسمى الرسم حداً أيضاً؛ لوجود المنع فيه، على أن وجه التسمية لا يوجبها، وفهم من كلامه أن الحد بمعنى الحاد.

(١) أي: غير المحدود فيه، أي: ومن خروج أفراد المحدود عنه، ومنه سميت

الحدود الشرعية حدوداً؛ لأنها سبب في منع المحدود من ارتكاب موجبها.

(٢) إما مطابقة، نحو: الإنسان: جسمٌ نامٍ حساسٌ متحركٌ بالإرادة متفكرٌ بالقوة،

أو تضمناً، نحو: الإنسان حيوانٌ ناطقٌ، أو مطابقةً في البعض وتضمناً في

البعض، نحو: جسمٌ نامٍ حساسٌ متحركٌ بالإرادة ناطقٌ، أو حيوانٌ متفكرٌ

بالقوة، ولكون الحد التام هو الذي يذكر فيه جميع الذاتيات.. لا يكون

للشيء حدان تامان، بخلاف الحد الناقص والرسم؛ فيتعددان.

(٣) أي: في قوله: دال على ماهية الشيء.

(٤) أي: مطلقاً، وكذا يخرج الحد الناقص كما مر.

(٥) أي: عوارضه وخواصه.

(٦) أي: التام.


(٧) أي: لأنه عبر بالتركيب عنه؛ فلا يتصور أن يوجد حدٌ تامٌ لماهيةً بسيطةً، بل

لا يتصور أن تحد الماهية البسيطة أصلاً ولو بحدٍ ناقصٍ؛ لأن الحد له ثلاث

صور: الجنس بقسميه مع الفصل، والفصل وحده وهو يستلزم الجنس عند

المتقدمين كما تقدم بيانه، والجنس والفصل لا يكونان إلا للماهيات

المركبة، وفهم من كلامه أيضاً أن الماهية المركبة من أمرين متساويين بناءً =



فتخرج البسائط^(١)؛ فإنها إنما تعرّف بالرسوم^(٢) لا بالحدود.

= على جواز ذلك لا يكون لها حدٌّ تامٌّ؛ لأنه لا جنس لها قريبٌ.

(١) أي: عن أن تحد كالنقطة، قال في الطوابع: الحقائق إما أن تكون بسيطةً، وهي التي لا جزء لها، أو تكون مركبةً، وهي التي لها جزءٌ، وكل واحدٍ منهما: إما أن يتركب عنه غيره أو لا؛ فهذه أربعة أقسام: فالأول: البسيط الذي لا يتركب عنه غيره، وهذا لا يحدُّ؛ لكونه غير مركبٍ، ولا يحدُّ به غيره؛ لكونه ليس جزءاً لغيره كالواجب تعالى؛ فإنه بسيطٌ وليس جزءاً لغيره.

الثاني: البسيط الذي يتركب عنه غيره ولا يتركب من غيره، وهو البسيط الذي ينتهي إليه المركب بالتحليل، وهذا يحدُّ به؛ لكونه جزءاً لغيره، ولا يحدُّ؛ لكونه غير مركبٍ كالجوهر.

الثالث: المركب الذي لا يتركب منه غيره، وهذا يحدُّ؛ لكونه ذا أجزاء، ولا يحدُّ به؛ لكونه ليس جزءاً لغيره، كالإنسان؛ فإنه مركبٌ من الحيوان والناطق وليس جزءاً لغيره.

الرابع: المركب الذي يتركب عنه غيره، وهذا يحدُّ؛ لكونه مركباً، ويحدُّ به؛ لكونه جزءاً لغيره، كالحيوان؛ فإنه مركبٌ من الجسم والنامي والحساس والمتحرك بالإرادة، وجزءٌ لغيره؛ لأنه جزءٌ للإنسان. اهـ فظهر بهذا أن الحد لا يكون إلا للمركب.

(٢) أي: الناقصة، لا التامة؛ لأن الرسم التام لا يكون إلا للمركب؛ لتركيبه من الجنس القريب والخاصة، أما الرسم الناقص؛ فيشمل البسيط والمركب؛ لأنَّ منه ما تركب من العرض العام والخاصة، والعرض العام لا يختص بالمركبات، وإنما كان تركب الرسم التام من الجنس القريب والخاصة يستلزم تركب الماهية؛ لأنَّ كل ماهية لها جنسٌ لا بدَّ أن يكون لها فصلٌ.

ويعتبر في الحد التام^(١): تقديم الجنس على الفصل^(٢)؛ لأن الفصل مفسّر له^(٣)، ومفسر الشيء متأخر عنه^(٤).

- (١) أي: يشترط لأن يكون تاماً.
- (٢) فلو أخرج الجنس عن الفصل.. كان حدًا ناقصًا كما في الصبان على الملوي، وكذا يشترط في تمام الرسم تقديم الجنس على الخاصة؛ فلو أخرج الجنس عن الخاصة.. كان رسمًا ناقصًا، لكن قال العطار في حواشي الخبيصي: قال الشيخ في بعض تعاليقه: ناطقٌ حيوانٌ حدٌ تامٌ، إلا أن الأولى تقديم الأعم لشهرته وظهوره، نعم لا بد من تقييد أحدهما بالآخر حتى تحصل صورةً مطابقةً للمحدود. اهـ، أي: فالمقصود ذكر ذاتيات الشيء، والترتيب بينها في الذكر غير لازم، ولذا قال الشارح: «يعتبر»، دون «يجب»؛ إشارةً إلى أن الوجوب ليس متفقًا عليه.
- (٣) أي: كالمفسر له، وبيان ذلك: أن الفصل قد ينسب إلى النوع؛ فيكون مقومًا له، كالناطق بالنسبة للإنسان، وقد ينسب إلى الجنس فيكون مقسمًا له، فلو نسب الناطق إلى الحيوان.. قسمه إلى حيوانٍ ناطقٍ، وحيوانٍ غير ناطقٍ، وقد ينسب إلى حصة النوع من الجنس؛ فيكون علةً فاعلةً في وجود تلك الحصة؛ فللحيوان في الإنسان حصةً، وله في الفرس حصةً وهكذا، والجنس غير متحصلٍ في الوجود إلا في ضمن الأفراد، وهذه الأفراد مركبةٌ من الجنس والفصل والتشخص؛ فالفصل لما نسب إلى حصة النوع من الجنس.. حصّله وحققه في الوجود، أي: جعل الصورة الجنسية المبهمة في العقل التي كانت صالحة لأن تكون أشياء كثيرة.. مطابقةً للماهيات التامة الخارجية؛ فالفصل علةٌ لرفع إبهام الجنس وتحصيله خارجًا، ومعلومٌ أن العلة ليست مفسرًا، لكن لما زال بها الإبهام.. صارت كالمفسر
- (٤) أي: ما هو مفسّر حقيقةً متأخرٌ عن المفسر، والجنس بحسب التعقل مبهمٌ =



قيل^(١): لا يمكن تعريف الحد؛ لئلا يتسلسل.

وأجيب: بمنع لزومه^(٢)؛ لأن حد الحد.. نفس الحد^(٣)، كما أن وجود الوجود.. نفس الوجود، بمعنى: أن حد الحد من حيث إنه حد.. مندرج في الحد^(٤)، وإن امتاز عنه^(٥) بإضافته إليه.

= يزيل الفصل إبهامه.

(١) حاصل هذا الاعتراض: أنه لا يجوز تعريف المعرف؛ لأنه لو كان للمعرف معرف.. لزم التسلسل؛ لاحتياج التعريف إلى معرف ثانٍ، ولاحتياج المعرف الثاني إلى تعريف؛ فيفتقر إلى معرف ثالث، وهكذا.

(٢) أي: التسلسل.

(٣) أي: أن الحد ومفهومه متحدان؛ فتعريف الحد من حيث مفهومه.. هو نفس الحد من حيث مفهومه؛ فالحد: قولٌ دالٌّ على ماهية الشيء، وحد الحد: قولٌ دالٌّ على ماهية الشيء، وحد حد الحد: قولٌ دالٌّ على ماهية الشيء، وهكذا؛ فلا تسلسل؛ فالمراد بالحد الذي نعرّفه: مفهومه الشامل لحد الحد، لا ما صدقه، والتسلسل إنما يلزم لو أريد به الماصدق.

(٤) أي: مندرج فيما يطلق عليه لفظ «حد»؛ فلفظ «الحد» كما يطلق على الحد.. يطلق على «حد الحد» و«حد حد الحد» وهكذا.

(٥) أي: وإن امتاز حد الحد عن الحد بإضافته إليه، أي: إضافة لفظ «حد» إلى لفظ «الحد»، أي: والإضافة عارضةٌ خارجةٌ عن المفهوم؛ فلا تقدر في العينية المذكورة.

واعترض على هذا الجواب بأنه يستلزم أن يكون المضاف هو عين المضاف إليه، وهو محالٌ، كما أنه يلزم منه تعريف الشيء بنفسه؛ فالأولى الجواب بأن يقال: معرف المعرف من حيث هو معلوم؛ فلا يحتاج لمعرف آخر: =



تعريف الحد
الناقص

(والحد الناقص ، وهو الذي يتركب من جنس الشيء البعيد وفصله القريب^(١) ، كالجسم الناطق بالنسبة إلى الإنسان) أما كونه حدًا ؛ فلما مر^(٢) ، وأما كونه ناقصًا ؛ فلعدم ذكر جميع الذاتيات فيه^(٣) .

تعريف
الرسم التام

(والرسم التام ، وهو الذي يتركب من جنس الشيء القريب وخواصه^(٤))

= إما لبداهة أجزائه ، أو لكون أجزائه معلومةً بسبب اكتسابها من البدهيات .
(١) خرج بقوله : «جنس الشيء البعيد» الحد التام ، وبقوله : «وفصله» الرسم مطلقًا .

فإن قيل : تقدم أن الحد قد يكون بالفصل وحده كذلك ؛ فلم لم يذكره المصنف ؟

وأجيب : بأن الناطق مثلًا مركبٌ معنًى ، والاعتبار للمعنى ؛ فإن كان معنى الناطق : شيءٌ له النطق ، أو جسمٌ أو جوهرٌ له نطقٌ .. فحدُّ ناقصٌ ، وإن كان معناه : حيوانٌ له نطقٌ ؛ فحدُّ تامٌ ، وكذا يقال في التعريف بالخاصة وحدها في الرسم .

(٢) أي : من أن الحد المنع ، وهو مانعٌ إلخ .

(٣) أي : لا مطابقةً ولا تضمناً ؛ لأنه لم يذكر فيه نامٍ حساسٌ ، لا مطابقةً ولا تضمناً ، واستلزام الناطق لهما غير معتدٌّ به في تمام التعريف ، وهذا هو المراد بقولهم : «دلالة الالتزام مهجورةٌ في التعاريف» أي : أن التعريف لا يكون باعتبارها تامًا ، لا أنه لا يصح التعريف باعتبارها أصلًا ، بل يصح ويكون التعريف حدًا ناقصًا كما في جسمٍ ناطقٍ أو رسمًا ناقصًا كما في جسمٍ ضاحكٍ .

(٤) الإضافة هنا جنسيةٌ ؛ فتبطل معنى الجمعية ؛ فلا يشترط في الرسم التام ذكر جميع خواص الشيء ، بل لا يشترط فيه تعدد الخاصة أصلًا .

اللازمة له^(١)، كالحَيوان الضاحك^(٢) في تعريف الإنسان) أما كونه رسماً؛ فلأن رسم الدار أثرها^(٣)، ولما كان التعريف بالخاصة اللازمة التي هي من آثار الشيء... كان تعريفاً بالرسم، وأما كونه تاماً؛ فلمشابهته الحد التام من حيث إنه وضع^(٤) فيه الجنس القريب وقيد^(٥) بأمرٍ مختصٍ بالشيء.

(والرسم الناقص، وهو الذي يتركب من عرضيات^(٦) تختص جملتها^(٧)) وإن لم يختص رسم كلٍّ منها^(٨).....

تعريف
الرسم
الناقص

(١) أي: أي: اللازمة للشيء المرسوم لزوماً بيناً بحيث يكون تصورهما سبباً لتصور المرسوم.

(٢) أي: بالقوة، لا بالفعل؛ إذ الضاحك بالفعل خاصةً مفارقةً.

(٣) أي: والخاصة من آثار الحقيقة الدالة عليها.

(٤) أي: ذكر فيه، أي: في ذلك التعريف والرسم.

(٥) أي: قيد ذلك الجنس بأمرٍ مختصٍ به، وهو الفصل في الحد، والخاصة اللازمة في الرسم.

(٦) أشار بالجمع إلى مذهب المتقدمين من أنه لا يصح التعريف بالمفرد.

(٧) أفاد به أن العرض العام وحده لا يعرف به وإن تعدد؛ إذ لا يختص بحقيقة واحدة، كتعريف الإنسان بأنه ماشٍ متنفسٌ، وهذا هو مذهب عامة المتأخرين، وحقق السيد الشريف في حواشي الشمسية أنه يصح التعريف به؛ فقال: الصواب أن المعتبر في المعرف كونه موصلاً إلى تصور الشيء؛ إما بالكنه أو بوجه ما، سواءً كان مع التصور بالوجه ما يميزه عن جميع ما عداه أو عن بعض ما عداه. اهـ، وهو مختار بعض المتقدمين والمتأخرين منهم محب الدين البهاري صاحب سلم العلوم.

(٨) تنبيهٌ على أن المعتبر أن يختص مجموع تلك العرضيات بتلك الحقيقة =

(بحقيقة واحدة، كقولنا في تعريف الإنسان: إنه ماشٍ على قدميه^(١) عريض الأظفار^(٢) بادي البشرة^(٣) مستقيم القامة^(٤) ضحاكٌ بالطبع^(٥))، أما كونه رسماً؛ فلما مر^(٦)، وأما كونه ناقصاً؛ فلعدم ذكر جميع أجزاء الرسم التام^(٧).

وبقيت أشياء مختلفٌ فيها:

= الواحدة، سواءً اختص كلٌّ من تلك العرضيات بالحقيقة، أو اختص بها بعضها، أو لم يختص شيءٌ منها بها.

(١) أخرج ما يمشي على بطنه كالثعبان، والماشي على أربع أرجل كالأنعام، والماشي على أكثر من أربع، كبعض أنواع الدود.

(٢) أخرج مدور الأظفار، كسباع الطير والبهائم.

(٣) أي: ظاهرها غير مستورها بالشعر كالمعز، أو بالصوف كالغنم، أو بالوبر كالإبل، أو بالشوك كالقنفذ.

(٤) أخرج غير مستقيمها كبعض القروذ بادية البشرة؛ فكل واحدٍ من هذه الأوصاف لا يختص بالإنسان؛ لوجود الأول في نحو الدجاج، والثاني في نحو البقر، والثالث في نحو الثعبان، والرابع في بعض الأشجار، أما مجموع تلك الأوصاف؛ فمختصٌ بالإنسان.

(٥) أي: بالقوة، وهذا مختصٌ بالإنسان، ونوزع فيه بأن النسناس يضحك كما يضحك الإنسان، قال العلامة السنوسي: لا يقال المراد بالضحك ما يكون مسبباً عن التعجب القلبي، وهو مختصٌ بالإنسان، وضحك ما ذكر صوريٌّ لا حقيقيٌّ؛ لأننا نقول: بل هو ضحكٌ حقيقةً؛ لأنهم حكوا عنه أنه إنما يضحك إذا رأى أو سمع ما يتعجب منه. اهـ حفني.

(٦) من أن الرسم لغةً الأثر، والخاصة من آثار الحقيقة الدالة عليها.


(٧) أي: لأنه لم يذكر فيه الجنس القريب.

منها: التعريف بالعرض العام مع الفصل^(١)، كالماشي الناطق بالنسبة للإنسان، أو بالفصل وحده^(٢)، أو مع الخاصة^(٣)، كالناطق، أو الناطق الضاحك

(١) أي: القريب؛ إذ العرض العام مساوٍ للفصل البعيد؛ ومذهب المتقدمين جواز ذلك، بل ويجوزون التعريف بالعرض العام وحده على ما نقلناه عن السيد الشريف، وقد اختلف الشراح في حكاية مذهب المتأخرين؛ فقليل: إنما خلافهم في جواز التعريف بالعرض العام وحده، أما إذا انضم إليه غيره من فصلٍ أو خاصةٍ أو أعراضٍ عامةٍ تختص جملتها بالماهية؛ فلا شك في جواز التعريف بذلك عندهم، وقيل: بل العرض العام لا يقع في التعاريف ولو مع غيره؛ إذ الغرض من التعريف شرح الماهية أو تمييزها، والعرض العام لا يفيد شيئاً منهما؛ لكونه ليس ذاتياً ولا مميزاً، لكن قال السعد في شرح الشمسية: وفيه نظر؛ لأننا لا نسلم أن كل قيد فهو إما للتمييز أو للإطلاع على الذاتي، بل ربما يفيد اجتماع العوارض زيادة إيضاح للماهية وسهولة الاطلاع على حقيقتها كما صرح به الشيخ في الإشارات، وكثيراً ما يضعون الأعراض العامة موضع الأجناس. اهـ فالحاصل: أن انضمام العرض العام إلى الفصل أو إلى الخاصة إن لم يقوَّ التعريف؛ فلن يضعفه، والواقع أنه مقوِّ، بل قد نص الشارح في شرح طوالع البيضاوي على أن العرض العام مع الفصل من قبيل الحد الناقص، ومع الخاصة من قبيل الرسم الناقص، وأن البسائط إنما تعرّف بالعرض العام مع الخاصة بناءً على عدم جواز التعريف بالمفرد، أي: بالخاصة وحدها.

(٢) من جَوَزَ التعريف بالمفرد.. فلا إشكال عنده في التعريف به وحده، ومن أوجب تركيب التعريف.. أوّله بالمركب كما مر.

(٣) أي: التعريف بالفصل مع الخاصة، ولا شك أنه أكمل من العرض العام مع الخاصة أو مع الفصل، ويجب مراعاة السابق فيه منهما؛ فإن سبق الفصل.. =



بالنسبة للإنسان ، والأكثر على أن كلاً منها حدٌ ناقصٌ^(١) .

ومنها: التعريف بالعرض العام مع الخاصة^(٢) ، كالمشي الضاحك بالنسبة للإنسان ، وبالخاصة وحدها المساوية للمرسوم^(٣) ، والأكثر على أن كلاً منهما رسمٌ ناقصٌ .

واعترض بأن التعريف بالرسم ممتنع^(٤) ؛ لأن الخارج^(٥) إنما يعرف الشيء إذا عُرف اختصاصه به^(٦) ، وفيه دورٌ ؛

= كان حدًا ناقصًا ، أو الخاصة .. فرسمٌ ناقصٌ ، وقيل : هو حدٌ ناقصٌ مطلقًا ؛ لأن مدار الحدية على ذكر الفصل ، ولا اعتبار لترتيب أجزاء المعرف كما نقله العطار عن الشيخ الرئيس .

(١) وقيل هي من قبيل الرسم الناقص ، وهو ضعيفٌ ، وقيل غير ذلك كما يعلم من حاشية الحفني ، وبقي أيضًا التعريف بالجنس وحده ؛ فمنعه المتأخرون وأجازوه المتقدمون ، والظاهر أن الجنس القريب مع الفصل والخاصة أو مع الفصل والعرض العام حدٌ تامٌ ، وأن الجنس البعيد مع الفصل والخاصة والعرض العام حدٌ ناقصٌ .


(٢) فيه أن هذا داخل في تعريف المصنف للرسم الناقص ؛ إذ هو مركبٌ من عرضيات يختص جملتها بحقيقة واحدة .

(٣) أي: في الصدق ، وخرج به الخاصة التي هي أخص من المرسوم ، كالضاحك بالفعل للإنسان .

(٤) أي: لأنه يستلزم الدور ، وهو باطلٌ .

(٥) أي: الخارج المختص بالماهية بقريته قوله: «إذا عرف اختصاصه به» .

(٦) أي: إذا عرف اختصاص ذلك الخارج بالشيء ، أي: ثبوته له ونفيه عن غيره =



لتوقف معرفة كلٍّ منهما^(١) حينئذٍ على معرفة الآخر .


وأجيب: بمنع الحصر المذكور^(٢)؛ لجواز أن يكون بين الشيء ولازمه^(٣) ملازمةً بيّنةً بحيث ينتقل الذهن منه^(٤) إليه؛ لتحقق اختصاصه به^(٥) في الواقع وإن لم يُعرَف^(٦).

= بحيث يلازمه ولا ينفك عنه، كاختصاص الضاحك بالقوة بالإنسان .
وحاصل المعنى: أن الخاصة يصح أن تكون معرفةً للماهية إذا عُرِف اختصاصها بالماهية، ومعرفة اختصاصها بالماهية متوقفةً على معرفة الماهية، ولا يمكن معرفة الماهية إلا بتلك الخاصة التي لا يُعرف كونها خاصةً إلا بمعرفة الماهية؛ فيحصل الدور .

(١) أي: من الخارج المختص والشيء الذي يُراد تعريفه بتلك الخاصة .
(٢) أي: المذكور بقوله: «لأن الخارج إنما يعرّف الشيء إذا عُرِف اختصاصه به» .
(٣) أي: الخاصة الملازمة للشيء .
(٤) أي: من الشيء، وقوله «إليه» أي: إلى لازمه البين الذي هو الخارج الملازم للشيء، يعني بمجرد أن يتصور الشيء يتصور لازمه من غير توقفٍ على معرفة الشيء .

(٥) علة لانتقال الذهن من تصور الشيء إلى تصور لازمه من غير معرفة الشيء؛ فقوله: لتحقق اختصاصه به، أي: اختصاص ذلك الشيء بذلك اللازم في الواقع .

(٦) أي: لم يعرف اختصاصه به في الواقع؛ فحاصل الجواب: أن تعريف الموصوف بوصفه المختص به موقوفٌ على كون الوصف المعرّف بحيث يلزم من تصوره تصور الموصوف بعينه، وذلك إنما يتوقف على اختصاصه به في نفس الأمر لا على العلم بذلك الاختصاص؛ فلو كان بين الوصف =



وبما تقرر^(١) علم أن التعريف لا يكون بغير القول ، كالإشارة والخط^(٢) .

= وموصوفه ملازمةٌ بينةٌ بحيث ينتقل الذهن من تصور الموصوف إلى تصور الوصف وبالعكس .. جاز وكفى تعريف الموصوف بذلك الوصف من غير علمٍ بكون ذلك الوصف مختصاً بذلك الموصوف .

هذا حاصل جواب الشارح ، وظاهره أن حصول تصور اللوازم البينة من الملزومات مما نحن فيه ، وليس كذلك ؛ لأن المراد باستلزام تصور المعرف تصور الشيء : أن يكون تصور الشيء حاصلًا من تصوره ومكتسبًا منه بوجهٍ مخصوصٍ ، بأن يوضع المطلوب التصوري المشعور به بوجهٍ ، ثم يعمد إلى ذاتياته وعرضياته ويحصل منها ما يؤدي إليه .

(١) أي : في مبثني الكلّيات والمعرفات .

(٢) أما كون التعريف لا يكون بالإشارة ؛ فعلم من كلام المصنف ؛ لأنه جعل التعريف بالأمور المتقدمة من الجنس والفصل والخاصة وهي حقائق كلية لا يمكن أن يشار إليها إشارةً حسيةً ، وأما كون التعريف لا يكون بالخط فلم يظهر لي وجه ذلك ، بل عند التأمل لا ينبغي أن يقال به ؛ لأنّ تلك الأمور المتقدمة كما يدلّ عليها باللفظ .. يدلّ عليها بالخط بواسطة دلالة على اللفظ الدال عليها ، ثم رأيت في الصبان والغنيمي ما يوافق ذلك ؛ فالحمد لله .

خاتمةٌ في ذكر بعض شروط المعرفّات :

شروط التعريف بالنظر إلى المعنى :

- أن يكون كلّ مطردًا ، أي : كلما وجد المعرفّ وجد المعرفّ ؛ فلا يدخل في المعرفّ شيءٌ من أفراد غير المعرفّ ؛ فيكون مانعًا ؛ فلا يكون أعمّ ، كجسمٍ نامٍ حساسٍ متحركٍ بالإرادة في تعريف الإنسان وإلا .. كان غير مانعٍ .
- وأن يكون كلّ منعكسًا ، أي : كلما وجد المعرفّ وجد المعرفّ ؛ فلا يخرج =

خاتمة في
ذكر بعض
شروط
المعرفّات



.....
 = عن المعرّف شيءٌ من أفراد المعرّف؛ فيكون جامعاً؛ فلا يكون أخص،

كمتفكرٍ بالقوّة في تعريف الحيوان، وإلا.. كان غير جامع.

- ويشترط أن لا يكون التعريف ملتبساً بشيءٍ تتوقف معرفته على معرفة المحدود؛ للزوم الدور، وهو نوعان: دورٌ مصرحٌ، إن كان توقف التعريف على المعرف بمرتبةٍ وهو الذي من غير واسطةٍ، بأن أخذ المعرّف في بعض أجزاء التعريف، كتعريف الشمس بأنها كوكبٌ نهاريّ، مع أن النهار يتوقف معرفته على الشمس؛ لأنها مأخوذةٌ في تعريفه؛ إذ هو الوقت الذي تطلع فيه الشمس، ودورٌ مضمّرٌ، إن كان بمرتبتين أو مراتب، وهو الذي بواسطةٍ أو أكثر، كتعريف الاثنيين بأول عددٍ ينقسم بمتساويين، ثم تعريف المتساويين بالشيئين غير المتفاضلين، ثم تعريف الشيئين بالاثنيين، وكتعريف الاثنيين بالزوج الأول، والزوج بالمنقسم بمتساويين، والمتساويين بالشيئين غير المتفاضلين، والشيئين بالاثنيين.

- ويجب ألا يشتمل الرسم على الحكم إن أخذ الحكم فيه من حيث إنه حكمٌ؛ إذ الحكم على الشيء فرعٌ عن تصوره، لكن إن أخذ فيه من حيث إنه وصفٌ مميزٌ.. فلا جناح، كقولنا: الفاعل هو الاسم المرفوع، مع معرفتنا قبل ما هو الرفع؛ فيكون المرفوع من قبيل الخاصة لا الحكم، وبهذا ينبغي أن يفهم قول صاحب السلم:

وعندهم من جملة المردود أن تدخل الأحكام في الحدود

وشرطهما بالنظر إلى اللفظ:

- أن يكون بلفظٍ ظاهرٍ عند السامع؛ فلا يصح التعريف بالأخفى من المعرّف، كالنار جسمٌ كالنفس، بجامع أن كلاً جسمٌ لطيفٌ له اتصالٌ بغيره، =

ثم أخذ^(١) في بيان الحجة ومقدماتها، مبتدئاً بمقدماتها؛ فقال:

= ولا بالمساوي للمعرّف في الخفاء، نحو: المتحرك ما ليس بساكن، أي: إذا استوى عند السامع المتحرك وما ليس بساكن.

- ويجب ألا يشتمل التعريف على المجاز ولا المشترك إلا مع قرينة معينة للمراد، كتعريف البليد بالحيوان الناهق؛ فلا يجوز إلا إذا دلت قرينة معينة، كقولنا: حيوانٌ ناهقٌ يدخل الحمام ويصلي، ويقول: «معينة للمراد» سقط الاعتراض بأن المجاز لا بد له من قرينة لكونها مأخوذةً في تعريفه؛ فلا معنى لاشتراطها هنا، وحاصل الجواب: أن الذي أخذ في تعريف المجاز.. هو القرينة المانعة عن إرادة الموضوع له باللفظ، وهي غير معينة لما أريد باللفظ.

- ويجب ألا يشتمل التعريف على «أو» التي للشك أو الإبهام، أما التي للتقسيم؛ فيجوز ذكرها في الرسم، بخلاف الحد الحقيقي على ما ذهب إليه جمعٌ منهم الأصفهاني، واختار شيخ الإسلام زكريا في شرح لقطه عجلان أنه يصح ذكرها في الحدود الحقيقية أيضاً، كما في تعريفهم النظر بأنه الفكر المؤدّي إلى علمٍ أو غلبة ظنٍّ؛ فقد اشترك العلم والظن في كون النظر يؤدي إليهما، ولم يرد أن الحد إما هذا وإما هذا على التردد والشك حتى ينافي التحديد؛ فالتقسيم والترديد إنما هو للمحدود لا الحد، وترديد المحدود لا ينافي التحديد، وفرقٌ بين التردد والترديد، وعلامة تقسيم المحدود: كون «أو» لمنع الخلو كما قاله الفناري.

(١) أي: شرع، بمعنى: حان أن يشرع ويبدأ.

(القضايا^(١))

جمع قضية^(٢)، ويعبر عنها^(٣) بالخبر^(٤).....

(١) أتى بلفظ الجمع؛ لتعدد أنواعها، ولأن القياس الذي هو المقصود الأصلي من التصديقات لا يتصور إلا من قضيتين أو أكثر.

ووزن قضايا باعتبار الأصل: فعائل؛ إذ الأصل قضايي بياين؛ فأبدلت الأولى همزة على القياس في نحو صحائف ورسائل، ثم فتحت الهمزة للتخفيف والتوصل إلى قلب الثانية ألفاً، ثم قلبت الثانية ألفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها، ثم قلبت الهمزة ياءً لوقوعها بين ألفين؛ فكأنه اجتمع ثلاث ألفات؛ إذ الهمزة تشبه الألف من جهة المخرج؛ فصار قضايا بعد أربعة أعمال.

(٢) على وزن فعلية، بمعنى: مفعولة، أي: مقضي فيها، أو فاعلة، أي: قاضية، على سبيل الإسناد المجازي، وهي مأخوذة من القضاء، وهو الحكم، سميت بذلك؛ لأنها تتضمن الحكم، أي: تشتمل عليه؛ لما سيأتي من أنه جزء منها، لكن الحكم هنا بمعنى: النسبة بين الطرفين؛ لأنه هو الجزء من القضية، لا بمعنى الإيقاع والانتزاع، أي: إدراك الوقوع وعدم الوقوع؛ لأن هذا ليس جزءاً منها، بل هو قائم بنفس المدرك.

(٣) أي: عن معناها.

(٤) اعلم أن المركب التام المحتمل للصدق والكذب لذاته يسمى:


- من حيث اشتماله على الحكم: قضية؛ إذ الحكم يسمى قضاءً، قال تعالى:

﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾.

- ومن حيث احتمالها للصدق والكذب خبراً.

- ومن حيث إفادته الحكم: إخباراً.


=



(القضية^(١)): قول^(٢) دخل فيه الأقوال التامة

- = - ومن حيث كونه جزءاً من الدليل والحجة: مقدمة .
 - ومن حيث كونه يطلب بالدليل مطلوباً .
 - ومن حيث كونه يحصل من الدليل: نتيجة .
 - ومن حيث كونه يسأل عنه: مسألة .
 - ومن حيث كونه يفتقر إلى دليل: دعوى .
 - ومن حيث كونه محلاً للبحث: مبحثاً؛ فالذات واحدة، واختلاف العبارات باختلاف الاعتبارات .

- (١) أي: حقيقتها؛ فأل فيها للجنس، والتاء للنقل من الوصفية إلى العلمية .
 (٢) أي: مركبٌ معقولٌ أو ملفوظٌ؛ فليل: إطلاقه عليهما من قبيل المشترك اللفظي؛ فيكون حقيقةً فيهما، وقيل: بل حقيقةً في المعقول مجازاً في الملفوظ من قبيل تسمية الدال باسم المدلول، وهذا هو الأنسب بنظر الفن؛ لأن المناطق إنما يبحثون عن المعاني، ومثل ذلك يقال في إطلاق لفظ القضية على المعقول والملفوظ؛ فإن كان المقصود تعريف القضية المعقولة.. حمل القول على المعقول، وهذا هو الظاهر إرادته هنا، وإن كان المقصود تعريف القضية الملفوظة.. حمل القول على الملفوظ؛ فالمعرف هنا: إما القضية المعقولة، أو القضية الملفوظة، وتعريف أحدهما يغني عن تعريف الآخر؛ لأن القضية المعقولة مدلولةٌ للقضية الملفوظة؛ فتعريف المعقولة تعريفٌ للملفوظة، وبالعكس، ويدل على ذلك قول الشارح بعد: «والمراد بالقول: المركب تركيباً لفظياً في القضية الملفوظة، أو عقلياً في القضية المعقولة»، يعني: إن المعرف إما القضية المعقولة؛ فيكون المراد بالقول المركب تركيباً عقلياً، أو أن المعرف القضية الملفوظة؛ فيكون المراد بالقول المركب تركيباً لفظياً .




والناقصة^(١) (يصح^(٢) أن يقال لقائله^(٣) إنه صادقٌ

(١) وكذا يدخل فيه المركبات الخبرية والإنشائية، والقول التام: ما يفيد المخاطب فائدةً يحسن السكوت عليها، والناقص: ما لم يفد ذلك؛ إضافياً كان كغلام زيد، أو تقييداً كالحيوان الصاهل، أو لا ولا، كمجموع المتعاطفين.

(٢) أي: يمكن إمكاناً خاصاً، أي: يجوز من حيث هو قولٌ بقطع النظر عن خصوص الموضوع والمحمول، وبقطع النظر عن قائله؛ فلا يرد أن من الأقوال ما لا يصح أن يقال لقائلها إنه صادقٌ أو كاذبٌ، بل يقطع بصدقه أو كذبه نظراً لخصوص مادة القضية، كالقضايا البديهية، كالسماء فوقنا، والواحد نصف الاثنين، والسماء تحتنا، والاثنان نصف الواحد، وكذا لا يرد أن بعض الأقوال لا يصح أن يقال لقائلها إنه صادقٌ أو كاذبٌ؛ لأنه يُقَطَّع بصدق قائلها أو كذبه نظراً إلى نفس القائل، كأخبار الله ﷻ، وأخبار رسوله ﷺ، وكأخبار مسيلمة الكذاب؛ فتحصل أن قيد الحيثية ملاحظٌ في التعريف.

(٣) أي: المتكلم به، واللام في قوله: «لقائله» بمعنى عن، ولم يقل المصنف: قولٌ يقال إلخ؛ إذ لا يلزم أن يقال بالفعل لقائله إنه صادقٌ أو كاذبٌ، ولم يقل: قول قائله صادقٌ أو كاذبٌ؛ ليخرج قول المعتوه والنائم نحو: زيدٌ قائمٌ؛ فإن كلا منهما وإن كان في نفس الأمر صادقاً في كلامه أو كاذباً إلا أنه لا يقال أحدهما إنه صادقٌ أو كاذبٌ؛ لأن كلاهما ملحقٌ بأصوات البهائم وليس بخبرٍ ولا إنشاء كما قاله صاحب التلويح، ولم يقل: قولٌ صادقٌ أو كاذبٌ؛ لثلاث يتوهم الدور؛ لأن القضية هي الخبر، والصدق مطابقة الخبر للواقع، والكذب عدم مطابقة الخبر له؛ فالخبر الذي هو القضية مأخوذٌ في تعريف الصدق والكذب؛ فيلزم الدور.



أو كاذبٌ^(١) خرج به^(٢) المركبات الناقصة^(٣) والإنشائيات^(٤): من الأمر^(٥) والنهي والاستفهام وغيرها^(٦).

(١) تقدم أنه لو عُرِّفَ الصدق بمطابقة الخبر للواقع، والكذب بعدم ذلك.. للزم الدور في تعريف القضية، وأجيب: بأنهما اشتهرا في المحاورات فلم يحتاجا إلى تعريف؛ فصح ذكرهما في التعريف، ويمكن أن يندفع الاعتراض من أصله بأن يقال: المراد بالصدق: مطابقة نسبة الكلام للواقع، سواءً طبقت اعتقاد المتكلم أو لا، والكذب: عدم مطابقة الكلام للنسبة الخارجية، أي: للواقع.

واعترض هذا التعريف بأنه تعريفٌ للشيء بحال متعلقه، أي: القائل، لا بحال نفسه؛ لذا عدل في التهذيب عن هذا التعريف إلى: ما احتمل الصدق والكذب، لكن قال السعد في شرح الشمسية: والصادق كما يطلق على القول المطابق حكمه للواقع.. يطلق على قائل هذا القول، وهو المراد ههنا. اهـ ولعل وجه اختيار المصنف لهذا التعريف أن المشهور تعريف الصدق والكذب بمطابقة الخبر للواقع وعدمها، وعليه يلزم الدور كما تقدم، بخلاف اعتبار صدق القائل وعدمه في التعريف.


(٢) أي: بقوله: «يصح أن يقال إلخ».

(٣) كالمركب الإضافي والمزجي والتوصيفي، وكذا المركبات التامة غير المقصودة لذاتها، كجملة الشرط والقسم والخبر والنعته والحال.

(٤) فإنها مركباتٌ تامةٌ مقصودة لذاتها، غير أنه لا يصح أن يقال لقائلها إنه صادقٌ أو كاذبٌ.

(٥) بيانٌ للإنشائيات، والأمر طلب إيجاد الفعل طلباً جازماً أو غير جازم، والنهي طلب الترك كذلك، والاستفهام: طلب بيان الشيء المجهول.

(٦) كالتحضيض والعرض والتمني والترجي والدعاء والنداء، ومن الإنشاء نحو: =



والمراد بالقول هنا^(١): المركب تركيباً لفظياً في القضية الملفوظة^(٢)، أو عقلياً في القضية العقلية.

(وهي^(٣)) أي: القضية (إما حملية) وهي التي^(٤) يكون طرفاها^(٥) مفردين^(٦) بالفعل

تقسيم
القضايا إلى
حملية
وشرطية

= اسقني الماء؛ فإنه وإن صح أن يقال لقائله إنه صادق أو كاذبٌ بالنظر للازمه بحسب القرينة - وهو أنا عطشان طالبٌ للماء - لكن لا يصح ذلك لذاته، أي: بالنظر لمدلوله المطابقي، وهو طلب السقي.

(١) أي: في تعريف القضية.

(٢) فإن قيل: تقدم أن إطلاق القول على المركب المعقول حقيقةً وعلى الملفوظ مجازاً؛ فلمَ قَدَّم الشارح المرجوح على الرجح؟ قلنا: لأنه المناسب لقول المصنف: يقال لقائله.

فإن قيل: القول المعقول لا يصدق عليه أنه يقال لقائله.

قلنا: كلام المصنف على حذف مضافٍ، أي: يقال لقائل داله.

(٣) اعلم أن القضية تنقسم باعتبار كل جزءٍ منها إلى أقسامٍ، ولما كان الحكم جزءاً يقارن حصوله حصولَ القضية، وبسببه يتصف الموضوع بالموضوعية، والمحمول بالمحمولية، وإن كانت ذاتهما متقدمةً على ذات الحكم، وأيضاً توصف القضية بصفاته من اليقينية والظنية وغيرهما.. قَدَّم القسمة التي باعتباره؛ فقال: وهي إما حمليةٌ أو شرطيةٌ؛ إذ لو كان الحكم في القضية بثبوت شيءٍ لشيءٍ أو نفيه عنه.. فحمليةٌ، وإلا.. فشرطيةٌ.

(٤) صفةٌ لمحذوفٍ، أي: القضية التي.

(٥) أي: الموضوع والمحمول.

(٦) المراد بالمفرد هنا: ما يقابل الجملة؛ فالمركب الإضافي والتقييدي مفردان هنا حقيقةً.

أو بالقوة^(١)^(٢)، موجبة كانت^(٣) (كقولنا: زيدٌ كاتبٌ) أو سالبة^(٤)، كقولنا: زيدٌ ليس بكاتبٍ.

وسميت حمليّة باعتبار طرفها الأخير^(٥).

(١) فمثال ما طرفاها مفردان بالفعل: زيدٌ قائمٌ، ومثال ما موضوعها مفردٌ ومحمولها في قوة المفرد: زيدٌ قام أبوه؛ لأنه في قوة قائم الأب، ومثال عكس هذه: زيدٌ قائمٌ قضيةٌ؛ لأنه في قوة: هذا المركب قضيةٌ، ومثال ما طرفاها في قوة المفردين: زيدٌ قائمٌ نقيض زيدٌ ليس بقائمٌ؛ لأنه في قوة: هذا نقيض هذا.

(٢) يرد عليه أنّ الشرطية مؤلفة من مفردين بالقوة؛ فإنها إذا كانت متصلة.. كانت في قوة: هذا ملزومٌ لذلك، وإذا كانت منفصلة.. كانت في قوة: هذا معاندٌ لذلك، وحينئذٍ يرد على تعريف الحمليّة أنّ الشرطية داخلةٌ فيه؛ فيكون غير مانع؛ فلو قالوا: القضية إن حكم فيها بإسناد شيءٍ لشيءٍ أو رفعه عنه؛ فهي حمليّة، أو حكم فيها بتعليق شيءٍ على شيءٍ أو رفعه؛ فهي شرطيةٌ متصلةٌ، أو حكم فيها بمعاندة شيءٍ لشيءٍ أو رفعه؛ فهي شرطيةٌ منفصلةٌ، وسكتوا عن ذكر الأفراد والتركيب.. لكان أسلم وأوضح.

(٣) إن حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع، ويسمى ذلك الثبوت: بالنسبة الإيقاعية.

(٤) إن حكم فيها بنفي المحمول عن الموضوع، ويسمى ذلك الانتفاء: بالنسبة الانتزاعية.

(٥) أي: في الترتيب الطبيعي، وهو المحكوم به، وإن كان متقدماً ذكراً، وسيأتيك أن المحكوم به هو المحمول، ونسبت إليه دون الموضوع حيث لم تسم وضعياً؛ لأن المحمول محط الفائدة؛ إذ لا تفهم النسبة المقصودة من الكلام =

(وإما شرطية) وهي التي لا يكون طرفاها مفردين^(١)، وهي إما (متصلة) وهي التي حكم فيها بصدق قضية^(٢) أو لا صدقها^(٣) على تقدير صدق قضية أخرى؛ فالأولى^(٤): موجبة (كقولنا: إن كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ^(٥))، والثانية^(٦): سالبة، كقولنا: ليس إن كانت الشمس طالعةً فالليل موجودٌ^(٧).

= إلا منه، أما الموضوع؛ فلا يفهم منه إلا الذات، وفي الغنيمي: أن العملية في الحقيقة هي القضية الموجبة؛ لتحقق معنى الحمل فيها، وأما السالبة؛ فلا حمل فيها، بل سلبٌ للحمل، لكن كثيراً ما تسمى الأعدام باسم الملكات اتساعاً. اهـ، وفي شرح الحفيد على التهذيب: أنها سميت عملية؛ لاشتغالها على الحمل في بعض الأفراد، يعني في القضايا الموجبة.

- (١) أي: لا بالفعل ولا بالقوة.
- (٢) أي: ثبوت نسبة على تقدير صدق نسبة أخرى؛ فالمراد بالصدق في القضايا: التحقق والثبوت.
- (٣) أي: التي حكم فيها بنفي ثبوت نسبة على تقدير صدق نسبة أخرى.
- (٤) أي: التي حكم فيها بثبوت نسبة على تقدير وفرض صدق نسبة أخرى.
- (٥) فإنه في هذا المثال قد حكم بثبوت نسبة هي وجود النهار، على تقدير حصول نسبة أخرى وهي طلوع الشمس.
- (٦) أي: التي حكم فيها بنفي ثبوت نسبة على تقدير حصول نسبة أخرى.
- (٧) ففي هذا المثال قد حكم بنفي ثبوت وجود الليل، على تقدير حصول نسبة أخرى وهي طلوع الشمس، ثم إن الشارح قدّم حرف السلب وجعله جزءاً من المقدم؛ لتكون القضية سالبة، بخلاف ما لو أخره وجعله جزءاً من التالي؛ فإنها تكون موجبة معدولة، بمعنى: أنه لو حكم في القضية بسلب الاتصال؛ =

وسميت شرطية؛ لوجود حرف الشرط فيها^(١)، ومتصلة؛ لاتصال طرفيها^(٢) صدقاً ومعية^(٣).

(وإما شرطية منفصلة) وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين قضيتين^(٤)،


= فهي سالبة كمثال الشارح، وإن حكم فيها باتصال السلب؛ فهي موجبة، نحو: إن كانت الشمس طالعة فليس الليل موجوداً، وسيأتيك مزيد تفصيل إن شاء الله تعالى.

(١) لفظاً أو تقديرًا؛ ليشمل الشرطية المنفصلة الآتي بيانها؛ فإن قولنا: إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً، في قوة قولنا: إن كان العدد زوجاً.. لم يكن فرداً، وإن كان فرداً.. لم يكن زوجاً.

(٢) أي: اقترانهما وتصاحبهما وعدم تعاندهما.

(٣) أي: من جهة التحقق والمصاحبة، ومعنى الاتصال من جهة الصدق: أنه كلما تحقق أحدهما تحقق الآخر، ومعنى الاتصال من جهة المعية: اجتماعهما وتصاحبهما وعدم التنافي بينهما، وإنما فسرنا الصدق بالتحقق؛ لأن الصدق في القضايا بمعنى التحقق، كما أنه في المفردات بمعنى الحمل.

(٤) أي: عدم الاجتماع، ويعبر عنه بالتعاند، سواءً تنافياً في الصدق فقط، أي: لا يتحققان معاً، ويجوز ألا يتحقق واحد منهما، نحو: هذا الشيء إما حجرٌ أو شجرٌ؛ فإنه يمتنع أن يكون الشيء الواحد حجرًا شجرًا، غير أنه لا يمتنع أن يكون شيئًا غيرهما كأن يكون حيوانًا، أو تنافياً في الكذب فقط، أي: لا يرتفعان معاً، نحو: هذا الشيء إما غير أبيض، أو غير أسود؛ فإن ارتفاع غير الأبيض.. الأبيض، وارتفاع غير الأسود.. الأسود، فإن كذبا معاً.. حصل التعاند بينهما في ذلك؛ إذ لا يمكن أن يكون الشيء الواحد أبيض أسود؛ فعلم أنهما لا يمكن أن يرتفعا معاً؛ فبينهما تعاندٌ وتنافٍ في الكذب =



أو بنفيه^(١)، والأولى^(٢): موجبة (كقولنا: العدد إما أن يكون زوجاً أو فرداً^(٣))،
والثانية^(٤): سالبة، كقولنا: ليس إما أن يكون هذا الإنسان أسود أو كاتباً^(٥).

سميت شرطية تجوّزاً^(٦)؛ لوجود الربط الواقع بين طرفيها بالعناد^(٧)،

= والارتفاع، أو تنافياً في الصدق والكذب معاً، كمثال المصنف، وسيأتيك
مزيد تفصيل عند تقسيم المنفصلة إلى مانعة جمع، ومانعة خلو، ومانعتهما.
واعلم أن القضايا التي لا تنافي بين جزئها ليست من المنفصلات وإن
اشتملت على «إما» أو نحوه من حروف الانفصال، كقولنا: العالم إما أن يعبد
الله وإما أن ينفع الناس.

(١) أي: التي يحكم فيها بنفي التعاند بين قضيتين.

(٢) أي: التي يحكم فيها بالتعاند والتنافي بين قضيتين.

(٣) فقد حكم فيها بالمنافاة بين كون العدد زوجاً لكونه فرداً؛ فلا يمكن أن تجتمع
الزوجية والفردية في عدد، وكذلك لا يمكن أن يخلو عدد عن أحدهما؛
فالأولى المنافاة في الصدق، أي: لا يصدقان في مادة أبداً، والثانية المنافاة
في الكذب، أي: لا تخلو مادة عن أحدهما.

(٤) أي: التي يحكم فيها بنفي التنافي بين قضيتين.

(٥) فقد حكم فيها بعدم منافاة كون الإنسان أسود لكونه كاتباً؛ فقد يكون الإنسان
الواحد أسود وكاتباً.

(٦) أي: في الاصطلاح؛ لعدم اشتمالها على التعليق والشرط.

(٧) يعني: أن تسمية المنفصلة شرطية.. إنما هو مجاز، وعلاقة التجوّز: المشابهة
في الربط التعاندي؛ لأن الشرطية المنفصلة تدل على العناد بين طرفيها،
وهذا يستلزم توقف ثبوت أحدهما على انتفاء الآخر في مانعة الجمع، وتوقف
انتفاء أحدهما على ثبوت الآخر في مانعة الخلو، وتوقف ثبوت أحدهما =

ومنفصلة؛ لوجود حرف الانفصال فيها^(١)، وهو «إما»^(٢) الذي صيرّ القضيتين قضيةً واحدةً.

وللقضية^(٣) ثلاثة أجزاء (فالجزء الأول^(٤) من العملية يسمى موضوعاً)؛ لأنه وضع^(٥) ليحكم عليه بشيءٍ (والثاني محمولاً)؛ لحمله على شيءٍ،
والثالث: النسبة الواقعة بينهما^(٦).

أجزاء
القضية

- = على انتفاء الآخر وتوقف انتفائه على ثبوت الآخر في مانعتهما.
- (١) أي: مع وجود التنافي بين القضيتين؛ فقد تقدم أنه ليس كل ما استعمل فيه أدوات الانفصال يجب أن يكون أحد المنفصلات الثلاث.
- (٢) أي: مثلاً، وإلا.. فحروف الانفصال لا تنحصر في إما، بل مثلها «تارة» و«أو» وغيرهما.
- (٣) أي: سواءً كانت عمليةً أو شرطيةً.
- (٤) أي: الأول في الترتيب الطبيعي وحكم العقل، وهو المحكوم عليه كما سيأتي عن الشارح؛ فالمراد بالأول: ما حقه أن يكون أول، سواءً ذكر أولاً أو آخرًا.
- (٥) أي: ذكر واعتبر ولو حظ، وعبارة ابن يعقوب المكناسي في شرحه على السلم المنورق: سمي الأول موضوعاً في القضية العملية؛ لأنه يتخيل فيه أنه كشيءٍ وضع، أي: نُصب ليحمل عليه غيره، وسمى الثاني محمولاً؛ لتخيل أنه حمل على الأول، وسبب التخيل: أن المعروض - وهو الأول - أصله أن يكون ذاتاً، والعارض أصله أن يكون وصفاً، والذات أحق بأن يكون حاملاً، والوصف أحق بأن يكون محمولاً. اهـ
- (٦) أي: بين الموضوع والمحمول، قال القطب في شرح الشمسية: اعلم أن للقضية جزئين آخرين غير الموضوع والمحمول، وهما النسبة التي هي تعلق =

وقد يُدَلُّ عليها بلفظٍ ، واللفظ الدال عليها: يسمى رابطةً ؛ لدلالته على النسبة الرابطة^(١) .

والرابطة تارةً تكون اسماً^(٢) ،

= أحد الطرفين بالآخر ثبوتاً أو انتفاءً ، ووقوع تلك النسبة أو لا وقوعها ، والرابطة تدل على الوقوع واللاوقوع مطابقةً ، وعلى النسبة المتقدمة التزاماً ؛ لاستلزام وقوع النسبة أو لا وقوعها تلك النسبة ، دون العكس ؛ فالجزءان من القضية أديا بعبارةٍ واحدةٍ طلباً للاختصار . اهـ أقول: فالنسبة التي هي تعلق أحد الطرفين بالآخر ثبوتاً أو انتفاءً تسمى: النسبة بين بين ، ووقوع تلك النسبة أو لا وقوعها تسمى: بالنسبة الخبرية ، وقول القطب: «الجزءان من القضية أديا بعبارةٍ واحدةٍ» مراده بالجزئين: النسبة بين بين والنسبة الخبرية ، ومما تقدم: تعلم أن الأولى حمل النسبة في قول الشارح: «والجزء الثالث النسبة» على ما يعم النسبة بمعنى تعلق أحد الطرفين بالآخر ، والنسبة بمعنى وقوع تلك النسبة أو لا وقوعها ، بجعل «أل» استغراقيةً ؛ فتكون الدلالة في قوله: «ويسمى اللفظ الدال عليها» أعم من المطابقة أو الالتزامية ؛ لما تقدم من أن الرابطة تدل على الوقوع واللاوقوع مطابقةً ، وعلى النسبة بين بين التزاماً ، وسكت المصنف عن ذكر هذين الجزئين ؛ لأنه قصد بيان الأجزاء اللفظية فقط ؛ تقريباً للمبتدئ .

(١) أي: سمي بذلك لدلالته على النسبة التي تربط حقيقةً بين الموضوع والمحمول ؛ تسميةً للدال باسم المدلول .

(٢) أي: في قالب الاسم وعلى صورته ؛ إذ نص المناطقة على أن الرابطة أداةٌ ؛ لدلالته على معنى غير مستقلٍ - أعني النسبة - لتوقفها على الطرفين المنتسبين كما هو شأن النسب ، وإيضاح ذلك: أن لفظة «هو» في لغة =



كلفظ هو^(١)، وتسمى رابطةً غير

= العرب ليست موضوعةً للربط، ولا مستعملةً فيه، لكن الحكماء لما نقلوا الحكمة من لفظ اليونان إلى العربية.. وجدوا بإزاء كل جزءٍ من أجزاء القضية لفظاً مستقلاً دالاً عليه إلا النسبة؛ إذ الدال عليها في لغة العرب الحركات الإعرابية تحقيقاً أو تقديرًا؛ إذ قولنا: زيد عالم بلا حركة الرفع على سبيل التعداد لا دلالة فيه على الإسناد؛ فاستعاروا كلمة «هو» بإزاء النسبة؛ فإنها من المبهمات والكنيات، والنسبة تشاركها في الإبهام والخفاء؛ لاحتمالها الوقوع واللاوقوع.

وبهذا التقرير: لا يرد ما اعترض به السعد من أن لفظة «هو» في قولنا: زيد هو عالمٌ ضميرٌ عائدٌ إلى زيد، وعبارةٌ عنه، وهو عند أهل العربية مبتدأ، ولا دلالة له على النسبة أصلاً، وإن أريد ما يسمونه ضمير الفصل والعماد؛ فهو لا يكون في مثل: زيد عالمٌ، وعلى تقدير أن يكون؛ فهو إنما يفيد الحصر والتأكيد وتحقيق أن ما بعده خبرٌ لا نعت، ولا دلالة له على النسبة أصلاً، والذي يفهم منه الربط في لغة العرب هو الحركات الإعرابية، بل حركة الرفع تحقيقاً أو تقديرًا لا غير؛ لأننا إذا قلنا: زيد عالم على سبيل التعداد بلا حركة إعرابية.. لم يفهم منه الربط والإسناد، وإذا قلنا: زيد عالمٌ بالرفع.. فهم ذلك، وحاصل الجواب: أن لفظة «هو» ليس موضوعةً في لغة العرب للربط، ولا أنها مستعملةٌ عندهم لذلك، بل المراد: أن الفلاسفة نقولها لذلك.


(١) اعلم أنه لا فرق في الضمير المَجْعُول رابطةً بين أن يكون للتكلم أو الخطاب أو الغيبة، وأن الجمل الفعلية التي فعلها تامٌ مستغنيةٌ عن الرابطة، وكذا الجمل الاسمية التي خبرها فعلٌ، نحو: زيد قام، لكن يجوز في هذه التصريح بالرابطة، قيل: وكذا التي خبرها مشتقٌ مستغنيةٌ عن الرابطة، نحو: زيد قائمٌ؛ =

زمانية^(١)، وتارة تكون فعلاً ناسخاً، ككان^(٢) ووجد، وتسمى رابطةً زمانية^(٣).

فالحملية باعتبار الرابطة: إما ثنائية، أو ثلاثية؛ لأنها^(٤) إن ذكرت فيها؛ فثلاثية^(٥)، وإن حذفت لشعور الذهن بمعناها^(٦)، أو لعدم الاحتياج

= لأن المشتق يدل على أن شيئاً ما وجد له المشتق منه؛ فهو لذلك مرتبطٌ بالموضوع.

- (١) لعدم دلالة الاسم وما في قلبه على الزمان بحسب الوضع.
- (٢) مثلها سائر الأفعال الناسخة إلا ما ينقلب الكلام معها إنشاءً، كعسى، وهذا التعميم يدخل فيه «ليس» على المشهور من أنها فعلٌ، وفي كونها رابطةً نظراً؛ إذ لا تدلّ على شيءٍ سوى نفي النسبة كأدوات النفي، ولا فرق في الأفعال الناقصة بين أن تتقدم على الجزئين، نحو: كان زيدٌ قائماً، أو تتوسط، نحو: زيدٌ كان قائماً، أو تتأخر، نحو: زيدٌ قائماً كان.
- (٣) لدلالة الفعل وما في قلبه على الزمان وضعاً.
- (٤) أي: الرابطة، وقوله: «فيها» أي: في القضية.
- (٥) لكونها ذات ثلاثة أجزاء ملفوظة، وقول بعضهم: "قد تكون ثلاثيةً لفظاً ثنائيةً معنًى، أو بالعكس" . . . لم يرد في اصطلاح المناطقة؛ فإن صرح فيها بالجهة؛ فرباعيةً، كقولنا: كل إنسانٍ هو حيوانٌ بالضرورة؛ إذ الجهة هي اللفظ الدال على كيفية ثبوت المحمول للموضوع في نفس الأمر، وهي الضرورة أو الدوام أو الإمكان أو الإطلاق كما سيأتي ولا تسمى عند التصريح بالسور خماسيةً؛ لأن معنى السور - الذي هو الإحاطة بجميع الأفراد أو بعضها - ليس لازماً للقضية، نحو: زيدٌ قائمٌ؛ فكل قضيةٍ تقبل الرابطة والجهة، بخلاف السور؛ فإن الشخصية لا تقبله.
- (٦) أي: بمعنى الرابطة، كما في نحو: زيدٌ يقوم؛ إذ المحمول متحملٌ للضمير =



إليها^(١)، كقام زيدٌ؛ فنائيةٌ.

والمراد بالجزء الأول: المحكوم عليه، وإن ذكر آخرًا^(٢).

وبالثاني: المحكوم به، وإن ذكر أولاً، نحو: عندي درهمٌ.

(والجزء الأول من الشرطية يسمى مقدّمًا)؛ لتقدمه لفظًا أو حكمًا^(٣)

= الذي يحصل به الربط؛ فلا حاجة إلى ذكره؛ لشعور الذهن به.

(١) أي: في لغة العرب؛ وذلك لقيام الحركات الإعرابية مقام الرابطة، وقوله: «فنائية» أي: للاقتصار على الجزئين.

(٢) لأن الأصل في المحكوم عليه التقدّم؛ لأن المحكوم به وصف له في المعنى، والموصوف سابق على صفته في الخارج والاعتبار، نحو زيدٍ في قولك: زيدٌ قائمٌ، أو قام زيدٌ؛ فهذا يجعل النحاة رتبة المبتدأ التقدّم، وأما جعلهم رتبة الفاعل التأخر مع أنه موصوف الفعل في المعنى؛ فلأمر لفظي، وهو أن الفعل عاملٌ فيه، ورتبة العامل التقدّم.

(٣) بأن يكون مؤخرًا ذكرًا، وحقه التقدّم، نحو: النهار موجودٌ إن كانت الشمس طالعةً، وهذا ظاهرٌ في الشرطية المتصلة؛ لأن المقدّم هو الملزوم والمعلق عليه، ورتبة الملزوم والمعلق عليه التقدّم على اللازم والمعلق وإن أخر في الذكر، بخلاف المنفصلة؛ فإن معناها لا يختلف بتقديم أحد جزئها أو تأخيرها، قال ابن يعقوب في شرح السلم المنورق: المشهور في الاصطلاح أن المقدّم: هو مدخول أداة الشرط في المتصلة، والتالي: ما عُلق على مدخولها، وأما المنفصلة؛ فلا مقدّم لها ولا تالي؛ لأن المعنى لا يختلف فيها بالتقديم والتأخير. اهـ، وما اقتضاه كلام الشارح من تسمية جزأي المنفصلة مقدّمًا وتاليًا: هو ما صرح به بعض شراح هذا المتن، والسيد =



(والثاني : تالياً) ؛ لتلوه الأول^(١) ، أي : تبعيته له .

والمراد بالأول : الطالب للصحة^(٢) وإن ذكر آخرًا ، وبالثاني : المطلوب لها^(٣) وإن ذكر أولًا ، كما مر نظيره^(٤) .

(والقضية) بحسب إيقاع النسبة^(٥) وانتزاعها

= الشريف في شرح الخونجي ، وكذا القطب في شرح المطالع ، بل اعتنى هو بترتيبها الذكري ، وقال : إلا أنهم لم يعتبروه ؛ لعدم فائدته ، وظاهر كلام السنوسي في المختصر وشرحه أن جزأيها لا يسميان مقدمًا وتالياً ، بل صرح بذلك في شرحه على إيساغوجي .

(١) أي : لكونه بعد الجزء الأول غالبًا ، وإلا .. فقد يتقدم في بعض الصور .

(٢) أي : الملزوم والمعلق عليه .

(٣) أي : المطلوب للصحة ، يعني : اللازم والمعلق .

(٤) أي : في القضية الحملية حيث قلنا : إن المراد بالجزء الأول : المحكوم عليه وإن ذكر آخرًا ، وبالجزء الثاني : المحكوم به وإن ذكر أولًا .

(٥) أي : إدراك وقوع النسبة الكلامية ، أي : موافقتها لما في الخارج ، وقوله :

«انتزاعها» أي : إدراك عدم وقوع النسبة ، ثم إن قوله : «بحسب إيقاع النسبة وانتزاعها» فيه إشارة إلى أن هذا تقسيم للقضية باعتبار ما يعرض لها ، وما سبق باعتبار ذاتها ، وما بالذات أقوى ؛ فلذلك قدمه على ما هنا ، وجعل السعد هذا التقسيم راجعًا إلى النسبة ؛ فقال في التهذيب : فإن كان الحكم بثبوت شيء أو نفيه .. فحملية ؛ موجبة أو سالبة . اهـ ، وقال في شرح الشمسية : النسبة التي اشتملت عليها الحملية إن كانت نسبةً يصلح أن يقال : الموضوع محمولٌ - وهي النسبة الإيقاعية - فالقضية موجبة ، وإن كانت نسبةً بها يصلح أن يقال : الموضوع ليس بمحمولٍ - وهي النسبة الانتزاعية - =

(إما موجبة^(١)) ، كقولنا: زيدٌ كاتبٌ^(٢) ، وإما سالبةٌ ، كقولنا: زيدٌ ليس بكاتبٍ^(٣) .

= فالقضية سالبةٌ . اهـ فقوله: «يصلح أن يقال: الموضوع محمولٌ» أي: الموضوع يصدق عليه المحمول ، لا أن المحمول هو عين الموضوع ؛ إذ الموضوع غير المحمول بحسب المفهوم ، وقوله: «يصلح» أي: في نفس الأمر ، حتى لا ترد علينا القضايا الكاذبة ، نحو الإنسان حجرٌ ؛ فإننا نقول فيها الموضوع محمولٌ ، مع أنه لا يصلح في نفس الأمر أن يقال فيها الموضوع محمولٌ .

(١) أي: مسماةٌ بهذا ؛ لوجوب النسبة فيها ، أي: حصولها وتحققها ، والأشهر على الألسنة أنها بفتح الجيم ، أي: أن المتكلم أوجب فيها النسبة ، أي: أثبتها ، ويصح كسرهما ، بل هو الأنسب ؛ لتكون على وزن قولهم: سالبة بكسر اللام . واعلم أن الإيجاب والسلب في القضية يسمى كيفاً ؛ فالقضية بحسب الكيف تنقسم إلى: موجبة وسالبة .

(٢) هذا مثالٌ للحملية الموجبة ، ومثال الموجبة الشرطية المتصلة: كلما كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ ، وكلما كانت الشمس طالعةً لم يكن الليل موجوداً ، وإن لم تكن الشمس طالعةً كان الليل موجوداً ، وإن لم تكن الشمس طالعةً لم يكن الليل موجوداً ؛ فمدار إيجاب القضية الشرطية على اتصال النسبة ، سواءً كان المقدم والتالي ثبوتيين ، أو سلبيين ، أو مختلفين ، كما مر مثاله ، وكذا يقال في الشرطية المنفصلة ، نحو: العدد إما أن يكون زوجاً أو فرداً .

(٣) ومثال الشرطية السالبة: ليس البتة كلما كانت الشمس طالعةً كان الليل موجوداً ، وليس البتة كلما لم تكن الشمس طالعةً لم يكن الليل موجوداً ، =



والموجبة^(١): إما محصّلة، وهي الوجودية^(٢)، أو معدولة^(٣)، وهي ما ليست كذلك^(٤)، وسميت معدولة؛ لأن حرف السلب^(٥) عدل به عن أصل مدلوله^(٦)، وهو السلب^(٧)، وجعل حكمه حكم

= وليس البتة كلما لم تكن الشمس طالعةً كان النهار موجوداً؛ فمدار السالبة الشرطية على سلب اتصال النسبتين، سواءً كان المقدم والتالي ثبوتيين، أو سلبيين، أو مختلفين.

(١) هذا شروعٌ في بيان الفرق بين القضية الموجبة المعدولة، وبين السالبة؛ فالموجبة ما حكم فيها بإيقاع النسبة، سواءً كان طرفاها مثبتين أو منفيين أو مختلفين، والسالبة هي ما حكم فيها بانتزاع النسبة، سواءً كان طرفاها مثبتين أو منفيين أو مختلفين، وستأتيك أمثلة ذلك.

(٢) أي: حكم فيها بأمرٍ وجوديٍّ على أمرٍ وجوديٍّ.

(٣) أي: معدولٌ فيها بالأداة عن أصل مدلولها كما سيذكره الشارح؛ فهو من باب الحذف والإيصال.

(٤) أي: ما ليست كالوجودية في الحكم، بأن حكم فيها بأمرٍ وجوديٍّ على أمرٍ عدميٍّ، أو العكس، أو بأمرٍ عدميٍّ على أمرٍ عدميٍّ.

(٥) المراد بحرف السلب: أدواته، سواءً كانت اسماً نحو غير، أو فعلاً نحو: ليس، أو حرفاً نحو: لا.

(٦) أي مدلولها الأصل، أي: المتأصل.

(٧) أي: قطع النسبة، وإيضاح ذلك: أن الأصل في التعبير عن طرفي القضية: الثبوت؛ فالقضية الثابتة الواقعة على الأصل تسمى محصّلة؛ لثبوت طرفيها وتحصيلهما، ثم الأصل أن حرف السلب قد يتسلط على النسبة لرفعها ونفيها؛ فتكون القضية سالبة، أي: حكم فيها بسلب نسبة المحمول عن=

ما بعده^(١)؛ فليل في الموجبة المعدولة^(٢): موجبة.

= الموضوع، غير أنه قد يُجعل حرف السلب جزءاً من الموضوع أو من المحمول أو منهما؛ فتسمى القضية معدولة؛ للعدول عن الأصل في التعبير عن الأطراف، وحينئذ لا يكون حرف السلب لقطع النسبة ونفيها، بل لإثبات نسبة منفية.

(١) أي: وجعل حكم حرف السلب كائناً فيما بعده، سواءً كان ما بعده موضوعاً أو محمولاً؛ فمراده: أن حرف السلب يتركب مع ما بعده، ويكون مجموعهما موضوعاً أو محمولاً، نحو: الإنسان جماد، أو الإنسان هو لا جماد؛ فمجموع الإنسان موضوع، ومجموع لا جماد محمول.

(٢) نحو: الإنسان هو لا ناطق، وقوله: «موجبة» أي: مع اشتمال طرفيها على حرفي السلب؛ لأن حرف السلب لم يتسلط على النسبة؛ فغاية الأمر أن فيها إثبات أمرٍ عدميٍّ لأمرٍ عدميٍّ، بخلاف السالبة؛ فإنها نفي أمرٍ عن أمرٍ؛ فالفرق بين الموجبة المعدولة والسالبة من وجهين: أولهما بحسب المعنى؛ فالحكم في السالبة كائنٌ بسلب المحمول عن الموضوع، والحكم في المعدولة بالإيقاع، أي: إثبات المحمول المنفي للموضوع، وثانيهما بحسب اللفظ؛ فإن كانت القضية ثنائية؛ فالفرق بتخصيص بعض الألفاظ للعدول، وبعضها للسلب، وقد جرى اصطلاحهم على جعل «غير» و«لا» للعدول، وجعل «ليس» للسلب؛ فنحو الإنسان لا حجر موجبة معدولة، ونحو: الإنسان ليس بحجرٍ سالبةٌ محصلة، وإن كانت القضية ثلاثية بأن ذكرت فيها الرابطة؛ فإن جعل حرف السلب جزءاً من الرابطة بأن تقدم عليها نحو: الإنسان لا هو حجر، أو الإنسان لا هو ناطق، وهكذا؛ فالقضية سالبة، وإلا.. فموجبة معدولة، نحو: الإنسان هو لا حجر.

ثم المحصلة^(١): إما محصلةٌ بطرفيها^(٢)، بأن يكونا وجوديين، أو محصلةٌ بالموضوع فقط، أو بالمحمول فقط، والمعدولة كذلك^(٣)؛ فمحصلة الطرفين نحو: كل إنسانٍ كاتبٌ، ومعدولتهما نحو: كل لا إنسانٌ لا كاتبٌ^(٤)، ومحصلة الموضوع معدولة المحمول نحو: كل إنسانٍ هو لا كاتبٌ؛ لأن كل إنسانٍ.. وجوديٌّ حكم عليه بأمرٍ عدميٍّ، ومحصلة المحمول معدولة الموضوع، نحو: كل لا حيوانٍ جمادٌ؛ لأن جماداً.. وجوديٌّ حكم به على أمرٍ عدميٍّ.

والسالبة أيضاً: إما محصلةٌ أو معدولةٌ، وكلٌّ منهما: إما بطرفيها، أو بالموضوع فقط، أو بالمحمول فقط؛ فمحصلة الطرفين نحو: الإنسان ليس بكاتبٍ، ومعدولتهما نحو: كل ما كان غير كاتبٍ ليس غير ساكن الأصابع؛ لأنه سلب فيها أمرٌ عدميٌّ عن أمرٍ عدميٍّ، ومحصلة الموضوع المعدولة المحمول نحو: الإنسان ليس غير كاتبٍ؛ فحرف السلب الثاني جزءٌ من

(١) أي: الموجبة، وكذا يقال عند قوله: «والمعدولة كذلك»، أي: الموجبة المعدولة.

(٢) وتسمى بسيطةً، سواءً كانت موجبةً أو سالبةً؛ لأنها مركبةٌ من إيجابٍ فقط، أو سلبٍ فقط، بخلاف المركبة، وهي التي تركبت حقيقتها من إيجابٍ وسلبٍ معاً؛ فالسالبة بسيطةٌ بالنسبة إلى السالبة المعدولة؛ لاشتمالها على حرف سلبٍ واحدٍ، بخلاف السالبة المعدولة؛ فإنها اشتملت على أكثر من حرف سلبٍ.

(٣) أي: معدولة الطرفين، أو معدولة الموضوع فقط، أو معدولة المحمول فقط.

(٤) لا يخفى عليك مما تقدم أن هذه قضية موجبةٌ؛ إذ النفي غير متسلطٍ على الرابطة؛ إذ معناها: كل لا إنسان هو لا كاتب.

المحمول ، وبه صار المحمول عديمًا ، والأول^(١) خارجٌ عن المحمول ، وهو الدال على قطع النسبة بين الطرفين ، ومحصلة المحمول المعدولة الموضوع نحو: كل ما ليس بحيوانٍ ليس بإنسانٍ .

ومرادهم عند الإطلاق بالمحصلة: ما لا عدول فيها أصلاً ، وهي محصلة الطرفين ، وبالمعدولة: ما فيها عدولٌ ، سواءً كانت بطرفيها أم بأحدهما .

واعلم أن الموجبة - محصلةً كانت أو معدولةً - تقتضي وجود الموضوع^(٢) ، بخلاف

(١) أي: حرف السلب الأول .

(٢) أي: تقتضي ذلك لتكون صادقةً ، أي: ليست ذات القضية الحملية الموجبة موقوفةً على وجود موضوعها ؛ إذ قد يقال: زيدٌ قائمٌ حين عدمه ؛ فهي حمليةٌ ، لكنها كاذبةٌ ، وإيضاح ذلك: أن القضية الحملية الموجبة تستلزم وجود الموضوع من حيث ثبوت المحمول له ، وتستلزم وجوده من جهة الحكم عليه ، لكن الوجود الذي تستلزمه من حيث الحكم .. وجودٌ ذهنيٌّ ، وهو تصوره فقط ؛ لأن الحكم على الشيء فرعٌ عن تصوره ، وأما الوجود الذي تستلزمه من حيث ثبوت المحمول له ؛ فتارةً يكون وجوداً خارجياً ، وتارةً يكون وجوداً ذهنياً ، وتارةً يكون تقديرياً ، وذلك لأن النسبة إن كان محلها في الخارج .. فوجود الموضوع خارجيٌّ ، وإن كان محلها الإمكان .. فوجود الموضوع إمكانيٌّ تقديريٌّ ، وإن كان محلها الذهن .. فوجود الموضوع ذهنيٌّ ، وأما الحملية السالبة ؛ فتقتضي وجود الموضوع من حيث الحكم عليه فقط ، ولا تقتضي وجود الموضوع من حيث سلب المحمول عنه ؛ فقولك: لا شيء من الإنسان بحجرٍ ، نفي الحجرية عن الإنسان صادقٌ مع وجود =



السالبة^(١)، وكل ذلك مبسوطاً في المطولات .

(وكلُّ منهما) أي: من الموجبة والسالبة (إما مخصوصةً، كما ذكرنا) في المثالين المذكورين آنفاً^(٢)، وسميت مخصوصةً؛ لخصوص موضوعها^(٣)، ويقال لها: مشخصةٌ؛ لتشخص موضوعها^(٤).

(وإما كليةٌ مسورةٌ، كقولنا) في الموجبة (كل إنسانٍ كاتبٌ، و) في السالبة (لا شيء من الإنسان بكاتبٍ)، سميت كليةً؛ لدالاتها على كثيرين^(٥)،

تقسيم
القضية
الحملية
باعتبار
السور

= الإنسان في الخارج وجوداً زائداً على تصورهِ، ومع عدم وجودهِ في الخارج أصلاً، وأما تصورهِ في الذهن وقت الحكم عليه؛ فلا بد منه، وهذا معنى قولهم: السالبة تصدق عند نفي الموضوع وعدم وجودهِ؛ فهي أعم من الموجبة؛ إذ الموجبة لا تصدق إلا على الموضوع الموجود؛ لأن ثبوت المحمول له.. فرع ثبوته في نفسه.


(١) أي: فإنها لا تقتضي وجوده؛ لأن سلب المحمول عن الموضوع يصدق بعدم المسلوب عنه، وبوجوده وسلب المحمول عنه.

(٢) وهو قوله: زيدٌ كاتبٌ، وزيدٌ ليس بكاتبٍ.

(٣) أي: خصوصه في الخارج، كزيدٌ كاتبٌ، أو في الذهن نحو: أبوة زيدٍ لعمرٍ ثابتةٌ؛ فقوله بعدُ: «لتشخص موضوعها» أي: تعيينه خارجاً أو ذهنياً؛ فالقضية الشخصية: ما موضوعها جزئيٌ حقيقيٌ.

(٤) يمتنع إطلاق الشخصية على نحو قولنا: الله تعالى قادرٌ؛ لإيهامه التشخص الجسماني، كذا يمتنع ذلك وإن أريد بالتشخص معنىً صحيحٌ، وهو كون المنسوب إليه معيناً؛ لبقاء إيهام التشخص الجسماني.

(٥) الأولى: لاشتمالها على سورٍ كليٍّ؛ لأن القضية الجزئية أيضاً تدل على =



ومسورة؛ لاشتغالها على السور، الذي هو اللفظ الدال^(١) على كمية أفراد الموضوع^(٢) حاصراً لها محيطاً بها^(٣)، وهو مأخوذ^(٤) من سور البلد المحيط به^(٥).

والسور في الكلية الموجبة: كل^(٦)،

= كثيرين؛ إذ موضوعها كلي، أو يقال: دلالة القضية الكلية على كثيرين دلالة قطعية، بخلاف الجزئية؛ فإنها تحتل الكثرة وتحتل الوحدة.

(١) أي: نحو: كل وبعض، وقد يكون السور غير لفظي، ككون النكرة في سياق النفي على ما يأتي تحقيقه في نحو: لا رجل في الدار، وكالإضافة التي دلت قرينة على عمومها أو عدم عمومها؛ فالأولى حذف قوله: «اللفظ»، وأن يقول: الدال على كمية الأفراد.

(٢) أي: رتبها المنسوبة إلى الكم المنفصل، وهو العدد، والمراد برتبها: الشمول وعدم الشمول، وتقييده السور بالموضوع؛ لإخراج المنحرفات، وهي التي يكون حكم السور فيها مسلطاً على المحمول، وسميت منحرفة؛ لانحراف السور عن محله، وهو الموضوع، وتحوله إلى المحمول، ولا يتعلق بالقضايا المنحرفات كبير فائدة، وإنما تذكر تدريباً للطلبة.

(٣) أي: محيطاً لجميع الأفراد أو لبعضها.

(٤) أي: لفظ السور منقول.

(٥) وسمي سوراً؛ تشبيهاً له بسور البلد المحيط ب كله أو بعضه.

(٦) أي: التي للكل الإفرادي، لا الكل المجموعي، نحو: كل الرمان مأكول؛ فالحكم هنا على مجموع الأفراد، لا على جميعها؛ فهذه قضية شخصية أو مهملة على خلاف يُعلم من المطولات، وككل: جميع، وعامة، وطراً، وكافة.



وَأَلِ اسْتِغْرَاقِيَّةٌ^(١)، أَوْ الْعَهْدِيَّةُ^(٢)، وَفِي السَّالِبَةِ: لَا شَيْءَ، وَلَا وَاحِدًا^(٣)(٤).

(وإما جزئيةٌ مسورةٌ، كقولنا) في الموجبة (بعض الإنسان كاتبٌ، و) في السالبة (بعض الإنسان ليس بكاتبٍ)، سميت جزئيةً؛ لدلالاتها على بعض

(١) نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ﴾، ومثلها كل ما يدل على الاستغراق، كالإضافة التي جعلت قرينةً على إفادتها الاستغراق.

(٢) يرد عليه أنه إن أريد العهد الذهني.. فالمشار إليه حصّةٌ غير معينة، وإن أريد العهد الخارجي.. فالمشار إليه مشخصٌ؛ فالقضية جزئيةٌ على الأول، وشخصيةٌ على الثاني؛ لذا قال العطار: الأولى حذفه، وما قيل في توجيهه تمحلُّ. اهـ، وقد بحثت في كتب القوم فلم أظفر بمن سبق الشارح إلى مثل ذلك.

(٣) نحو: لا شيء من الإنسان بجمادٍ، ولا واحد من الإنسان بحجرٍ. واعلم أن لا شيء ولا واحد إنما يكونان للسلب الكلي إذا كانت «لا» نافيةً للجنس، وما بعدها مبنيٌّ على الفتح، ومثلهما: لا ديار، وكذا سائر النكرات في سياق النفي على ما أطلقه أهل هذا الفن، مع أن عند غيرهم تفصيلاً، وهو: أنها إن كانت مختصةً بالنفي نحو: ما جاءني أحدٌ، أو كانت مع «من» ظاهرةً، نحو: ما جاءني من رجلٍ، أو مقدرةً، نحو: لا رجل في الدار؛ فهي نصرٌ في العموم، وإلا.. فهي ظاهرةٌ، نحو: لم يقم إنسانٌ؛ فعند غير المناطقة ينبغي أن يقال في القسم الأخير: يتعين المراد بالقرائن؛ فإذا لم تكن قرينةً.. حمل على السلب الجزئي أخذًا باليقين.

(٤) اعلم أن أرباب العربية جعلوا تقدم لفظ «كل» على أداة السلب مفيداً للسلب الكلي، مثل: كلُّ الكتاب لم أقرأ، بخلاف العكس، أي: تقدم السلب على كل؛ فإنها محتملةٌ للسلب الكلي ولللب الجزئي كما سيأتي.



أفراد الكلبي^(١)، ومسورة؛ لاشتمالها على السور، وهو في الجزئية الموجبة: بعض، وواحد^(٢)، وفي السالبة: ليس بعض، وبعض ليس، وليس كل^(٣).

(١) أي: الذي هو الموضوع.

(٢) ومعظم وقليل وأغلب، وكل ما دلَّ على عددٍ معيَّن، كاثنين وثلاثة.

(٣) نحو: ليس بعض الحيوان بإنسان، وليس كل حيوانٍ بفرسٍ، وبعض الحيوان

مطلب في
الفرق بين
ليس كل،
وليس
بعض،
وبعض ليس

ليس بنايخ، واعلم أن الأسوار في السلب الجزئي ثلاثة فقط: ليس بعض،

وليس كل، وبعض ليس، والفرق بينها: أن «ليس كل» يدل على رفع

الإيجاب الكلبي مطابقةً، وعلى السلب الجزئي التزاماً، والباقيين بالعكس،

أما الأوّل؛ فلأننا إذا قلنا: كل حيوانٍ فرسٌ.. كان معناه: ثبوت الفرسية لكل

فردٍ من أفراد الحيوان، وإذا قلنا: ليس كل حيوانٍ فرساً؛ فقد رفعنا ذلك

الحكم، أي: ليست الفرسية ثابتةً لكل فردٍ من أفراد الحيوان، هذا مدلوله

المطابقي، وهو صادقٌ بأن لا تكون الفرسية ثابتةً لشيءٍ من أفرادها، وهو

السلب الكلبي، أو تكون ثابتةً للبعض منسلبةً عن البعض، وعلى كلا

الاحتمالين يتحقق السلب الجزئي؛ لأنه إذا انسلب الحكم عن الجميع..

فقد انسلب عن البعض، وإذا انسلب عن البعض وثبت للبعض.. فقد انسلب

عن البعض أيضاً؛ ف«ليس كل» يستلزم السلب الجزئي ويحتمل معه السلب

الكلبي، ولم يعتبروه بل اقتصروا على السلب الجزئي؛ أخذاً بالمحقق، وتركاً

للمشكوك، وأما «ليس بعض» و«بعض ليس»؛ فلتسلط السلب فيهما على

البعض صريحاً.. يدلان على السلب الجزئي مطابقةً، وعلى رفع الإيجاب

الكلبي التزاماً، والفرق بين «ليس بعض» و«بعض ليس» من وجهين: أحدهما

أن الأوّل قد يستعمل للسلب الكلبي؛ لأن بعضاً نكرةً؛ فإذا وقع بعد النفي..

صح أن يُعمّم، بخلاف «بعض ليس» لتقدم «بعض» على أداة النفي؛ =



والمسورة تسمى محصورة^(١): كلية كانت أو جزئية^(٢).


(وإما أن لا يكون) كلٌّ من الموجبة والسالبة (كذلك) أي: لا مخصوصة، ولا كلية، ولا جزئية^(٣) (وتسمى مهملة)؛ لإهمال بيان كمية الأفراد فيها^(٤) (كقولنا) في الموجبة (الإنسان كاتب^(٥))، و) في السالبة (الإنسان

= فلا يمكن تعميمه، الثاني: أن «بعض ليس» قد يستعمل للإيجاب الجزئي؛ لصحة تقدير الرابطة مقدمة على حرف السلب؛ فإذا قلنا: بعض الإنسان ليس بحيوان.. صح أن يكون قد سلبنا عن بعض الإنسان الحيوان، وأن يكون قد وصفناه بعدم حيوانية، وهو إيجابٌ، بخلاف «ليس بعض» لتقدم السلب على الموضوع المتقدم على الرابطة؛ فلا يكون إلا سلبيًا أبدًا.

(١) لخصر الحكم فيها على كل أفراد الموضوع أو بعضها.
(٢) فالمحصورات أربع: كلية موجبة، وكلية سالبة، وجزئية موجبة، وجزئية سالبة.

(٣) بأن يكون موضوعها كليًا خاليًا عن التسوير.
(٤) يستفاد منه أن مهملة من باب الحذف والإيصال، والأصل: مهملة فيها، وقال اليوسي: سميت مهملة؛ لإهمالها عن الاستعمال؛ استغناءً عنها بالجزئية.
(٥) أي: بجعل ال للحقيقة في ضمن الأفراد، لا بقيد كلها ولا بقيد بعضها، بل المحتملة لأن تكون الجميع أو البعض؛ فلا يقال: إنها إن جعلت استغراقية؛ فالقضية كلية، أو للعهد الخارجي؛ فشخصية، أو للعهد الذهني؛ فجزئية.
فإن قيل: البلاغيون لم يذكروا من معاني ال أنها تكون للحقيقة في ضمن الأفراد لا بقيد كلها ولا بعضها؛ فمن أين جئت به؟.

قلنا: ذكرها حفيد السعد في حواشيه على المطول وعلى المختصر حيث قال: قد يعتبر في المعرف بلام الجنس وجود الحقيقة في ضمن الفرد غير مقيد=



ليس بكاتبٍ).

والمهملة في قوة الجزئية^(١)، والشخصية في حكم الكلية^(٢)؛ ولهذا

= بالبعضية أو الكلية كما في المهملة . اهـ

(١) أي: ملازمة لها صدقاً ونفيًا؛ فكلما تحقق الحكم على الأفراد في الجملة

الذي هو معنى المهملة.. تحقق الحكم على البعض الذي هو معنى الجزئية،

وبالعكس، وكلما لم يتحقق الحكم على الأفراد في الجملة.. لم يتحقق

الحكم على البعض؛ فإذا قلنا: الإنسان كاتبٌ؛ فقد حكمنا بثبوت الكتابة

على ما صدق عليه الإنسان قطعاً، لكن هذا الماصدق يحتمل أن يكون كل

الأفراد، وأن يكون بعضها، غير أن الثاني متيقنٌ، والأول مشكوكٌ فيه؛ لأننا

إذا حكمنا على الكل.. فقد حكمنا على البعض بالأولى، من غير عكس؛

فكانت المهملة في قوة الجزئية؛ فالحكم في المهملة على بعض الأفراد

محققٌ، والزائد مشكوكٌ فيه؛ فطرح، وجعلت القضية في قوة الجزئية.

فإن قيل: المحكوم به قد يتيقن تحققه لجميع الأفراد كما في: الإنسان كاتبٌ

بالقوة، والإنسان حيوانٌ.

قلنا: هذا لا يقتضى تيقن الحكم به من المتكلم على الجميع، على أن أهل

المنطق لا ينكرون أن المهملة قد تكون في قوة الكلية لخصوص مادة القضية؛

لأنهم لا يعتبرون خصوص المادة.


(٢) لأن الحكم في كليٍ منهما على كل ما يصدق عليه اللفظ من غير خروج شيء

منه عن الحكم، ولما كان الشبه بين الشخصية والكلية ضعيفاً عن الشبه بين

المهملة والجزئية؛ لرجوع معنى المهملة إلى معنى الجزئية.. عبر بالحكم

فيما بين الشخصية والكلية، دون القوة المعبر بها فيما بين المهملة والجزئية؛

فما قيل: إنه غاير في التعبير للتفنن.. قصورٌ.



اعتبرت في كبرى الشكل الأول، نحو: هذا زيدٌ، زيدٌ إنسانٌ^(١).

وزاد بعضهم قسماً رابعاً يسمى الطبيعية^(٢)، وهي التي لم يبين فيها كمية الأفراد^(٣)، ولم تصلح لأن تصدق كليةً ولا جزئيةً^(٤)، كقولنا: الحيوان جنسٌ، والإنسان نوعٌ، وإنما تركها الأكثرون؛ لأنها ليست بمعتبرة في العلوم^(٥).


(١) ومثله الشكل الثاني؛ لأنه مثله في اشتراط كلية الكبرى، نحو: لا شيء من الحجر بحيوانٍ، وزيدٌ حيوانٌ، ينتج لا شيء من الحجر بزيدٍ، أي: بمسمى هذا الاسم.

(٢) أي: لأن الحكم فيها إنما وقع على طبيعة الكلي، أي: ماهيته، لا على ما صدق عليه من الأفراد، كما في الإنسان نوعٌ، والحيوان جنسٌ؛ إذ لا شيء من أفراد الإنسان بنوعٍ، ولا شيء من أفراد الحيوان بجنسٍ.

(٣) أي: لعدم صلاحيتها لذلك؛ فقوله: «ولم تصلح إلخ» عطف لازم على ملزوم. اه عطار.

(٤) إذ لا يصدق قولنا: كل إنسانٍ نوعٌ، ولا بعض الإنسان نوعٌ، ولا كل حيوانٍ جنسٌ، ولا بعض الحيوان جنسٌ، وخرج بهذا القيد المهملة؛ فإنها صالحة كذلك.

(٥) أي: لا تقع مسألة يبحث عنها في العلوم الحكيمة؛ فإن الطبائع الكلية من حيث مفهومها - كما هو موضوع الطبيعية - لا من حيث تحققها في ضمن الأفراد.. غير موجودة في الخارج؛ فلا كمال في معرفة أحوالها؛ إذ كمال الإنسان بالحكمة، وهي علمٌ بأحوال الموجودات على ما هي عليه بقدر الطاقة البشرية، وما قيل بخلاف ذلك كما في حاشية الدلجي وعليش وكبير الملوي؛ فقد أتى العلامة العطار على أصوله وفروعه بما لا مزيد عليه؛ فراجعه.



هذا كله في الحملية، وأما الشرطية^(١)؛ فالحكم فيها بالاتصال والانفصال^(٢):

* إن كان على وضع معين^(٣)، نحو: إن جئتني الآن أكرمتك، وزيدٌ

= وكذلك الشخصية لا يبحث عنها في العلوم بخصوصها، أي: بالنظر لكونها شخصية؛ لأنه لا كمال في معرفة الجزئيات؛ لتغيرها وعدم ثباتها، والغرض من العلوم تكميل الأنفس، نعم يبحث عنها في ضمن المحصورات التي يُحكم فيها على الأشخاص إجمالاً.

فحصّل من ذلك كله: أن القضايا المعتمدة في العلوم: هي المحصورات الأربع لا غير، ولا ترد القضية المهملة؛ وذلك لأن المهملة والجزئية متلازمتان؛ إذ كلما صدق الحكم على أفراد الموضوع في الجملة.. صدق على بعض أفرادها، وبالعكس؛ فالمهملة مندرجة تحت الجزئية.

(١) حاصله: أنه كما أن الحملية تنقسم إلى محصورة ومهملة وشخصية وطبيعية، كذلك الشرطية - سواء كانت متصلة أو منفصلة - تنقسم إلى المحصورة الكلية والجزئية، والمهملة، والشخصية، ولا يتصور فيها الطبيعية؛ لأن الحكم في الشرطية إما باتصال المقدم بالتالي، أو بنفي هذا الاتصال، وإما بالانفصال والتنافي بينهما أو نفي هذا الانفصال؛ فليس الحكم فيها على نفس الماهية والطبيعة حتى يتصور فيها الطبيعية.

(٢) أي: بالتلازم أو بالتنافي والتعاند؛ فالواو بمعنى أو.

(٣) أي: فإن كان الحكم جارياً وضع معين للمقدم، أي: حالة معينة من زمان أو مكان أو هيئة، ككون المجيء مقيداً بخصوص الآن، أو بخصوص الركوب مثلاً، فأوضاع المقدم في الشرطية كأفراد الموضوع في الحملية.



الآن إما كاتبٌ أو غير كاتبٍ .. فمخصوصة^(١).

(١) لأن اللزوم والعناد خص فيها بزمانٍ أو مكانٍ أو حالٍ معيّنٍ، وظاهر كلام الشارح أن الكلية والجزئية والإهمال لا تجري في المخصوصة، وليس كذلك، بل يجري فيها ما ذكر كما هو صريح كلام السنوسي في المختصر حيث قال: وتكون: أي الشرطية - سواءً كانت مخصوصةً أو غير مخصوصةٍ - مهملةً، ومسورةً: كليةً وجزئيةً، موجباتٍ بإثبات اللزوم أو العناد، وسالباتٍ برفعهما؛ فتكون الأقسام ستةً في كلٍّ من المخصوصة وغير المخصوصة؛ فالمجموع اثنا عشر قسمًا. اهـ قال اليوسي: قوله: «فالمجموع اثنا عشر قسمًا» هي ستُّ متصلاتٌ، وستُّ منفصلاتٌ، أما المتصلاتُ؛ فهي:

- مخصوصةٌ كليةٌ، نحو: كلما جئتنِي راكبًا أكرمتك.

- ومخصوصةٌ جزئيةٌ، نحو: قد يكون إذا جئتنِي اليوم أكرمتك.

- ومخصوصةٌ مهملةٌ، نحو: إن جئتنِي راكبًا أكرمتك.

- وغير مخصوصةٍ كليةٌ، نحو: كلما جئتنِي أكرمتك.

- أو جزئيةٌ، نحو: قد يكون إذا جئتنِي أكرمتك.

- أو مهملةٌ، نحو: إن جئتنِي أكرمتك.

وأما المنفصلات:

- مخصوصةٌ كليةٌ، نحو: دائماً إما أن تكون وأنت حيٌّ عالمًا أو جاهلاً.

- أو جزئيةٌ، نحو: قد يكون إما أن تكون وأنت حيٌّ عالمًا أو جاهلاً.

- أو مهملةٌ، نحو: إما أن تكون وأنت حيٌّ عالمًا أو جاهلاً.

- وغير مخصوصةٍ كليةٌ، نحو: دائماً إما أن يكون العدد زوجًا أو فردًا.

- أو جزئيةٌ، نحو: قد يكون إما أن يكون العدد زوجًا أو فردًا.

- أو مهملةٌ، نحو: إما أن يكون العدد زوجًا أو فردًا.


* أو على جميع الأوضاع الممكنة^(١)، نحو: كلما كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ^(٢)، ودائمًا إما أن يكون العدد زوجًا

= هذا كله من غير اعتبار الكيف، أما إن اعتبر.. كانت أربعة وعشرين؛ اثنا عشر موجبات، ومثلها سواب. اهـ بالحرف، وما مشى عليه الشارح إحدى طريقتين للمناطق.

(١) أي: أو كان الحكم في الشرطية بنوعيتها على جميع تقادير المقدم الممكنة، أي: الأوضاع والأحوال الحاصلة للمقدم بسبب اقترانه مع الأمور التي يمكن اجتماعها معه، كالأكل والشرب والاضطجاع والقيام والقعود وطلوع الشمس وزوالها وغير ذلك، نحو كلما كان زيدٌ إنسانًا فهو حيوانٌ؛ فإن كون إنسانية زيدٍ مقارنةً لقيامه أو قعوده أو اضطجاعه أو طلوع الشمس إلى غير ذلك.. أحوالٌ حاصلةٌ لها من اجتماعها مع هذه الأمور الممكنة الاجتماع معها، والحكم بلزوم حيوانيته لإنسانيته كائنٌ على كل حالٍ يمكن أن يجامع إنسانية زيدٍ على جميع أوضاعه وأحواله وتقاديره الممكنة.

واعلم أنه لا يشترط أن تكون تلك الأوضاع ممكنةً في نفسها، بل الشرط أن يمكن اجتماعها مع المقدم لو وقعت؛ فإذا قلنا: كلما كان الحجر إنسانًا كان حيوانًا.. كان لزوم حيوانية الحجر لإنسانيته ثابتًا مع كل وضعٍ يمكن اجتماعه معه من كونه ناطقًا وكاتبًا وضاحكًا، وفي أي زمانٍ ومكانٍ، وهذه الأوضاع تجامع الحجر لو كان إنسانًا.

(٢) فقد حكم فيها بلزوم وجود التالي الذي هو وجود النهار على جميع تقادير المقدم الممكنة، وهو طلوع الشمس، سواءً قارن طلوعها غيومًا أو لا، كان في أول النهار أو لا، في فصل الصيف أو غيره، كان البلد الذي طلعت فيه الشمس عند خط الاستواء أو لا، وغير ذلك من الأحوال التي يمكن اجتماعها مع طلوع الشمس.



أو فرداً^(١)؛ فمحصورةٌ كليةٌ.

* أو على بعضها^(٢) الغير المعين^(٣)، نحو: قد يكون إذا كان الشيء حيواناً كان إنساناً^(٤)، وقد يكون إما أن يكون الشيء حيواناً أو أبيض^(٥)؛ فمحصورةٌ جزئيةٌ.

* وإلا^(٦)؛ فمهملةٌ، نحو: إن كانت الشمس طالعةً فالأرض مضيئةٌ، وإما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً.

وسور الموجبة الكلية في المتصلة: كلما، ومهما، وحيثما، ومتى،

(١) فقد حكم بالمنافاة بين زوجية العدد وفرديته على كل ما يمكن اجتماعه معهما، ككون المعدود كذا أو كذا.

(٢) أي: على بعض أوضاع المقدم وأحواله.

(٣) قيد بذلك؛ لأنه لو كان الحكم على بعضها المعين.. لكانت مخصوصةً شخصيةً.

(٤) فقد حكم فيها بملازمة كونه إنساناً لكونه حيواناً لا على جميع الأوضاع، بل على بعضها غير المعين، وهو كونه متفكراً مثلاً.

(٥) فقد حكم فيها بالتنافي بين كون الشيء حيواناً وكونه أبيض على بعض الأوضاع، وهو كونه أسود.

(٦) أي: وإن لم يكن الحكم فيها على وضعٍ معيّنٍ، ولا على جميع الأوضاع الممكن، ولا على بعضها غير المعين، بأن أطلق السور فيها، بأن أطلقت «إن ولو وإذا» في الشرطية المتصلة، وأطلقت «إما» في الشرطية المنفصلة، أي: تجردت الشرطية عن السور الكلي والجزئي، وكان الحكم فيها لا على وضعٍ مخصوصٍ.

ومتى ما ، وفي المنفصلة: دائماً^(١).

وسور السالبة الكلية فيهما^(٢): ليس ألبتة^(٣).

وسور الموجبة الجزئية فيهما: قد يكون.

وسور السالبة الجزئية فيهما: قد لا يكون^(٤).

وبالجملة ؛ فالأوضاع هنا^(٥) .. بمنزلة أفراد الموضوع في الحملية.

واعلم أنه قد جرت عادة القوم بأنهم يعبرون عن الموضوع بـ«ج» وعن المحمول بـ«ب»^(٦)^(٧)؛ فيقولون: كل ج ب ، دون كل إنسان حيواناً مثلاً ؛

(١) خلافاً لمن توهم أنها جهة الشرطية المنفصلة ، ومثل دائماً: على كل حالٍ أبداً.

(٢) أي: في المتصلة والمنفصلة.

(٣) بقطع الهمزة أي ليس أبداً وأصلاً ، وحكي وصلها.

(٤) وتختص الجزئية السالبة المتصلة بـ: ليس مهما ، وليس متى ، وليس كلما ،

وتختص الجزئية السالبة المنفصلة بـ: ليس دائماً.

(٥) أي: في مقام تقسيم الشرطية إلى محصورةٍ ومهملةٍ ومخصوصةٍ.

(٦) قال العصام على القطب: قد اشتهر فيما بين المحصلين التلفظ به بسيطاً ،

والحق أنه يتلفظ به هكذا: جيم ، باء إلى آخر ما قاله ، وفي الحفني أنه يتلفظ


بمسماه لا باسمه ، والمراد أنهم يعبرون بذلك بدون هاء السكت . اهـ أي:

يقولون: جا ، وبا ، ولعل ما قاله الحفني بيانٌ لما اصطلحوا عليه من وضع ج ،

وب ونحوهما بإزاء تلك المعاني ؛ فلا يُعترض بكلام العصام .

(٧) هذا حيث لم يحتاجوا إلى التعبير بغير هذين الحرفين ، وإلا .. عبروا بغيرهما

من الألف والذال والهاء والواو والزاي والحاء والطاء ، وذلك عند إيراد =



للاختصار، ولدفع توهم انحصار جزئيات الأحكام في مادة^(١).

والخطب سيرٌ؛ فلهذا^(٢) خالفهم المصنف^(٣).

وأنه^(٤) كما لا بد للقضية من نسبةٍ كما مر^(٥).. لا بد لها^(٦) من كيفية^(٧) في الواقع^(٨)،

مطلب في
الكلام على
الموجهات

= الأمثلة الكثيرة؛ طلباً للتمييز بينها.

(١) إذ لو مثلوا للقضية الموجبة الكلية بـ كل إنسانٍ حيوانٌ؛ لتوهم انحصار

جزئيات الموجبة الكلية في مادة الإنسان والحيوان.

(٢) أي: لسهولة الخطب ويسره؛ لأن استحسان التعبير بـ ج، وب إنما هو

اصطلاحى، ومخالفة الاستحسان الاصطلاحى لا يوجب الحكم على صاحبه بالخطأ.

(٣) أي: فعبر بمواد مخصوصة نحو: كل إنسانٍ كاتبٌ وهكذا.

(٤) أي: واعلم أنه كما لا بد للقضية من نسبةٍ.. لا بد لها من كيفيةٍ.

(٥) من أن أجزاء القضية الحملية ثلاثة: موضوعٌ ومحمولٌ ونسبةٌ.

(٦) أي: لا بد للقضية من كيفيةٍ، وتكيف القضية تابعٌ لتكيف النسبة؛ إذ بالنسبة

يتصف الموضوع بالموضوعية، والمحمول بالمحمولية؛ فلولا النسبة.. ما

حصلت القضية أصلاً، وبذلك تعلم أن الأصل أن الكيفية إنما هي صفةٌ

لنسبة بالأصالة، لا للقضية، وأن اتصاف القضية بالكيفية إنما هو تابعٌ

لوصف نسبتها بها.

(٧) أي: من صفةٍ.

(٨) أي: في نفس الأمر، يعني: أن ثبوت المحمول للموضوع، أو سلبه عنه بالنظر

لما في نفس الأمر لا بد أن يكون متصفاً بصفةٍ من إحدى صفاتٍ أربع:

الضرورة، أو الدوام، أو الإطلاق والفعلية، أو الإمكان العام؛ فمثلاً ثبوت =




وتسمى مادة^(١)(٢)؛ فإن ذكر لها لفظ يدل

= الحيوانية لأفراد الإنسان في قولنا: كل إنسان حيوانٌ .. ضروريٌّ، بمعنى أنه يستحيل أن تنفك الحيوانية عن أفراد الإنسان، وبانتفاء الحيوانية .. تنتفي ماهية الإنسان، وثبوت الحركة للأفلاك في قولنا: كل فلكٍ متحركٌ .. دائميٌّ، بمعنى أن العقل يجوز انفكاك الحركة عن الأفلاك، مع بقاء ماهية الأفلاك متحصّلةً، غير أنه بالنظر للواقع؛ فإن حركة الأفلاك دائمةٌ لم تنقطع.

(١) اعلم أن للشيء: وجوداً في الأعيان، أي: وجوداً باعتبار تحققه في الواقع وفي نفس الأمر بقطع النظر عن فهمنا له من اللفظ وتعقله، ووجوداً في الأذهان، ووجوداً في العبارة؛ فكيفية النسبة باعتبار تحققها في نفس الأمر .. تسمى مادة القضية وعنصرها، وباعتبار ذكرها في العبارة أو ارتسامها في العقل .. تسمى جهة القضية؛ فإذا طابقت الجهة مادة القضية .. فالقضية صادقةٌ، كقولنا: كل إنسانٍ حيوانٌ بالضرورة، وإذا لم تطابقها .. كانت القضية كاذبةً، كما إذا تعقلنا أن نسبة الحيوانية إلى الإنسان بالإمكان، وقلنا: كل إنسانٍ حيوانٌ بالإمكان؛ فجهة القضية: هي الإمكان؛ لأنه المتعقل في الذهن، والمذكور في العبارة، ومادة القضية: الضرورة؛ لأنها كيفية نسبة الحيوانية للإنسان في نفس الأمر؛ فعلم من ذلك: أنه في القضايا الكاذبة لا يجب أن يطابق ما في الذهن والعبارة ما في نفس الأمر.

(٢) سميت بذلك؛ لأن مادة الشيء: هي ما يتركب عنه ويكون أصلاً له؛ فمادة القضية: الموضوع والمحمول والنسبة المكيفة، لكن لما كانت النسبة هي أشرف هذه الأجزاء الثلاثة، وكانت الكيفية الثابتة في نفس الأمر لازمةً لها .. سميت تلك الكيفية مادةً؛ من تسمية اللازم للجزء الأشرف باسم الكل، وسميت عنصر القضية؛ لكونها جزءاً من القضية الرباعية، والعناصر أربعةٌ: الماء والهواء، والتراب والنار.



عليها^(١) .. سمي جهةً ، وتسمى القضية موجهة^(٢) ، وهي^(٣) :

* إما ضرورية نحو: كل إنسان حيوانٌ بالضرورة .

* أو دائمةٌ نحو: كل إنسانٍ حيوانٌ دائماً .

* أو لا ولا^(٤) ، وتعدد القضايا بحسب ذلك .

وحصرها المتأخرون في ثلاث عشرة قضية^(٥) ، ترجع إلى أربعة أقسام:

(١) هذا في القضية الملفوظة ، أما في القضية المعقولة ؛ فالجهة: حكم العقل بتكيف النسبة بالكيفية ..

(٢) فإن لم تعتبر تلك الكيفية لا لفظاً في القضية الملفوظة ، ولا ملاحظةً في القضية المعقولة .. سميت القضية مهملةً ، وبعضهم يسميها مطلقةً ، وسيأتي أن القضية المطلقة لها معنيان ، هذا أحدهما ، والثاني: قضيةٌ موجهةٌ سيأتي بيانها .

(٣) أي: كفيات النسبة .

(٤) أي: لا ضرورية ، ولا دائمة ؛ فاللاضرورة هي الإمكان العام ، واللاذوام هو الإطلاق والفعلية ؛ فالجهات أربع: الضرورة ، والذوام ، والإطلاق ، والإمكان العام ، والضرورة: هي الوجوب العقلي ، والإمكان العام: هو سلب الضرورة عن الطرف المخالف للنسبة ، وأعم هذه الكيفيات: الإمكان العام ، ثم الإطلاق ، ثم الذوام ، ثم الضرورة ؛ فهي تستلزم الذوام والإطلاق والإمكان من غير عكسٍ ، والذوام يستلزم الإطلاق والإمكان من غير عكسٍ ، والإطلاق يستلزم الإمكان من غير عكسٍ .

(٥) ستٌ منها بسائط ، وسبعٌ مركباتٌ ، وزاد جماعةٌ كالسعد في تهذيبه على البسائط صورتين من الضروريات ، وهما: الوقتية المطلقة والمنتشرة =




.....

= المطلقة ؛ للاحتياج إلى معرفتهما في المركبة ؛ فصار المجموع خمس عشرة ؛
 فحقيقة الموجهة البسيطة: إما إيجابٌ فقط، نحو: كل إنسانٍ حيوانٌ
 بالضرورة، أو سلبٌ فقط، نحو: لا شيء من الإنسان بحجرٍ بالضرورة،
 وحقيقة الموجهة المركبة: ما تركبت من موجهتين بسيطتين مختلفتين
 بالكيف ؛ فهي إيجابٌ وسلبٌ معاً، نحو: كل إنسانٍ ضاحكٌ بالفعل لا دائماً ؛
 فقولنا: لا دائماً يشير إلى قضيةٍ موجهةٍ مخالفةٍ للموجهة الأولى في الكيف،
 وعبارة بعضهم: البسيطة: هي ما لم تشتمل على: «الإمكان الخاص»، أو
 على «لا دائماً»، أو «لا بالضرورة»، والمركبة: ما اشتملت على ذلك .

إذا تقرر هذا ؛ فاعلم أن البسائط الثمانية هي: الضرورية المطلقة، والمشروطة
 العامة، والوقئية المطلقة، والمنتشرة المطلقة، والدائمة المطلقة، والعرفية
 العامة، والمطلقة العامة، والممكنة العامة ؛ لأنه إن حكم في القضية بضرورة
 النسبة ما دام ذات الموضوع .. فضروريةً مطلقةً، أو ما دام وصفه العنواني ..
 فمشروطةً عامةً، أو كان الحكم بالضرورة في وقتٍ معينٍ .. فوقتيةً مطلقةً،
 أو في وقتٍ ما غير معينٍ .. فمنتشرةً مطلقةً، وإن حكم بدوام النسبة ما دام
 ذات الموضوع .. فدائمةً مطلقةً، أو ما دام ذات الموضوع متصفاً بوصفه
 العنواني .. فعرفيةً عامةً، أو كان الحكم بفعلية النسبة، أي: تحققها في أي
 زمنٍ من الأزمنة الثلاثة .. فمطلقةً عامةً، أو كان الحكم بعدم ضرورة خلاف
 النسبة .. فممكنةً عامةً .

والمركبات السبع هي: المشروطة الخاصة، والعرفية الخاصة، والوقئية،
 والمنتشرة، والوجودية اللاضرورية، والوجودية اللادائمة، والممكنة
 الخاصة ؛ لأن المشروطة العامة إن قيدت بالادوام الذاتي .. فمشروطةً =



* الأول: الضروريات الخمس^(١)؛ الضرورية المطلقة^(٢)، والمشروطة العامة^(٣)، والمشروطة


= خاصة، والعرفية العامة إن قيدت باللا دوام الذاتي.. فعرفية خاصة، والمطلقة العامة إن قيدت بلا ضرورة.. فوجودية لا ضرورية، أو باللا دوام الذاتي.. فوجودية لا دائمة، والممكنة العامة إن قيدت بلا ضرورة الجانب الموافق للنسبة.. فممكنة خاصة؛ فهي مركبة من ممكنتين عامتين موجبة وسالبة، وسيأتيك أمثلة في ذلك.

(١) قد علمت أن منهم من جعلها سبباً بزيادة الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة، ووجه الحصر في السبع: أن علة الضرورة: إما أن تكون ذات الموضوع، أو وصفه، أو وقته المعين، أو غير المعين، وكل من الثلاثة الأخيرة: إما أن يقيد باللا دوام الذاتي، أو يقيد به.

(٢) هي التي حكم فيها بضرورة النسبة ما دامت ذات الموضوع، أي: يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع ما دامت ذات الموضوع موجودة، أو يحكم فيها بضرورة نفي المحمول عن الموضوع ما دامت ذات الموضوع موجودة أو معدومة، مثالها موجبة: كل إنسان حيوان بالضرورة، وسالبة: لا شيء من الإنسان بحجر بالضرورة؛ فقد حكم في المثال الأول بضرورة ثبوت الحيوانية للإنسان في جميع أوقات وجود ذاته، وفي الثاني بضرورة سلب الحجرية عنه في جميع أوقات وجود ذاته أو عدمها؛ لما علمت أن السالبة لا يشترط فيها وجود الموضوع، وإنما سميت ضرورية؛ لاشتمالها على الضرورة، ومطلقة؛ لعدم تقييد الضرورة فيها بوصف أو وقت.

(٣) اعلم أن للمشروطة العامة معنيان:

* أحدهما: ما حكم فيها بضرورة النسبة بشرط دوام وصف الموضوع، =



..... الخاصة^(١) ،

= مثالها موجبة: كل كاتبٍ متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتبًا ، وسالبة: لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع بالضرورة ما دام كاتبًا ؛ فقد حكم في الأول بضرورة ثبوت تحرك الأصابع للموضوع بشرط دوام وصفه وهو الكتابة ؛ إذ ذات الكاتب من غير اعتبار وصفه .. ليس تحرك الأصابع ضروري الثبوت لها ؛ فلولا هذا الوصف .. لم تكن الضرورة ، وفي الثاني: بضرورة سلب سكون الأصابع عن الموضوع بشرط دوام وصفه .

* وثانيهما: ما حكم فيها بضرورة النسبة في جميع أوقات ثبوت الوصف للموضوع ، سواءً توقفت الضرورة على ذلك الوصف أو لا ؛ فمثال ما تتوقف فيه الضرورة على الوصف: المثالان المتقدمان ، ومثال ما لم تتوقف فيه الضرورة على الوصف ، بل حكم بضرورة ثبوت المحمول للموضوع في أوقاتٍ اتفق أن وصف الموضوع حصل فيها: كل كاتبٍ إنسانٌ بالضرورة ما دام كاتبًا ؛ فالإنسانية ثابتةٌ ما دامت الكتابة ، بل وفي غير دوامها ، ولا تتوقف الضرورة عليها ؛ فالفرق بين المشروطة العامة بهذا المعنى وبالمعنى الأول: أن الضرورة في المعنى الأول إنما هي بالقياس إلى مجموع ذات الموضوع ووصفه ، وأما الوصف على المعنى الثاني ؛ فغير ملتفتٍ إليه رأسًا .

وعلى كلٍ ؛ فسميت مشروطةً ؛ لاشتغالها على شرط الوصف ، وعامةً ؛ لأنها أعم من المشروطة الخاصة ؛ لتقييد الخاصة بما ينفي احتمال دوام الوصف ، وهو اللادوام .

(١) هي المشروطة العامة مع زيادة قيد اللادوام بحسب الذات ، مثالها موجبة: بالضرورة كل كاتبٍ متحرك الأصابع ما دام كاتبًا لا دائمًا ، أي: لا مدة دوام ذات الموضوع ، وسالبة: لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع ما دام كاتبًا =



والوقتيّة^(١) ،

= لا دائماً، وهذه القضية، أعني المشروطة الخاصة: إن كانت موجبةً.. فهي مركبةٌ من مشروطةٍ عامةٍ موجبةٍ، ومطلقةٍ عامةٍ سالبةٍ، أشير إليها بـ لا دائماً؛ لأن إيجاب المحمول للموضوع إذا لم يكن دائماً.. كان السلب متحققاً في أي زمنٍ من الأزمنة الثلاثة، وهو معنى المطلقة العامة السالبة، كقولنا: لا شيء من الكاتب بمتحرك الأصابع بالإطلاق: أي: بالفعل، وإن كانت المشروطة الخاصة سالبةً.. كانت مركبةً من مشروطةٍ عامةٍ سالبةٍ، وموجبةٍ مطلقةٍ عامةٍ، أشير إليها بـ لا دائماً؛ لأن سلب المحمول عن الموضوع إذا لم يكن دائماً.. كان الإيجاب متحققاً في الجملة، أي: في أيِّ زمنٍ من الأزمنة الثلاثة، وهو معنى الموجبة المطلقة العامة كقولنا: كل كاتب ساكن الأصابع بالفعل، ومن هنا: تبين أن الاعتبار في إيجاب القضية المركبة وسلبها بإيجاب جزئها الأوّل وسلبه؛ فإن كان موجباً.. كانت القضية موجبةً، وإن كان سالباً.. كانت سالبةً، وأن الجزء الثاني مخالفٌ للجزء الأوّل في الكيف، أي: في الإيجاب والسلب، موافقٌ في الكم، أي: في الكلية والجزئية.

وسميت مشروطةً؛ لما مرّ، وخاصةً؛ لأنها أخص من المشروطة العامة.

(١) أي: المركبة؛ لأن من يعدّ الموجهات ثلاث عشرة.. يعدّ الوقتيّة والمنتشرة المركبتين، ولا يعدّ الوقتيّة المطلقة والمنتشرة المطلقة البسيطتين كما علمت، واعترض على أهل هذه الطريقة في تركهم لهما بأنهما جزءا الوقتيّة والمنتشرة المركبتين؛ فيحتاج إلى بيانها أولاً؛ فأما الوقتيّة المطلقة؛ فهي التي حكم فيها بضرورة النسبة في وقتٍ معينٍ، مثالها موجبةٌ: بالضرورة كل كاتب متحرك الأصابع وقت الكتابة، وسالبةٌ: بالضرورة لا شيء من الكاتب ساكن الأصابع وقت الكتابة، وسميت وقتيّةً؛ لتقييد ضرورة نسبتها =

* الثاني: الدوائم الثلاث؛ الدائمة المطلقة^(٢)، والعرفية العامة^(٣)،

= بالوقت، ومطلقة؛ لإطلاقها عن قيد اللادوام بحسب الذات النافي احتمال دوام الوقت، وأما الوقتية غير المطلقة؛ فهي الوقتية المطلقة مع زيادة قيد اللادوام بحسب الذات ومثالها موجبة: بالضرورة كل كاتب متحرك الأصابع وقت الكتابة لا دائماً، وسالبة: بالضرورة لا شيء من الكاتب ساكن الأصابع وقت الكتابة لا دائماً، وتركبها إن كانت موجبة: من وقتية مطلقة موجبة؛ فسالبة مطلقة عامة، هي مفهوم اللادوام، وإن كانت سالبة: من وقتية مطلقة سالبة، فمطلقة عامة موجبة، هي مفهوم اللادوام.

(١) أي: المركبة كما علم مما سبق، أما المنتشرة المطلقة؛ فهي: التي حكم فيها بضرورة النسبة في وقت ما غير معين، مثالها موجبة: بالضرورة كل إنسان متنفس وقتاً ما، وسالبة: بالضرورة لا شيء من الإنسان بمتنفس وقتاً ما، وسميت منتشرة؛ لانتشار وقت الحكم وعدم تعيينه، ومطلقة؛ لإطلاقها عن قيد اللادوام، والمنتشرة غير المطلقة: هي المنتشرة المطلقة مع زيادة قيد اللادوام بحسب الذات، ومثالها موجبة وسالبة واضح مما ذكرنا.

(٢) هي التي حكم فيها بدوام نسبة المحمول للموضوع ما دامت ذاته، مثالها موجبة: كل إنسان حيوان دائماً؛ فقد حكم فيها بدوام ثبوت الحيوانية للإنسان ما دامت ذاته موجودة، وسالبة. لا شيء من الإنسان بحجر دائماً؛ فقد حكم فيها بدوام سلب الحجرية عن الإنسان ما دامت ذاته موجودة أو معدومة، ووجه تسميتها دائمة واضح، ومطلقة؛ لإطلاقها عن التقييد بوصف أو وقت.

(٣) هي التي حكم فيها بدوام النسبة ما دام وصف الموضوع، مثالها موجبة: كل كاتب متحرك الأصابع دائماً ما دام كاتباً، وسالبة: لا شيء من الكاتب =

والعرفية الخاصة^(١).

* الثالث: الممكنتان؛ الممكنة العامة^(٢)، والممكنة الخاصة^(٣).

= بساكن الأصابع ما دام كاتباً، وسميت عرفية؛ لانفهام التقييد بدوام الوصف عرفاً وإن لم يُصرَّح به، ألا ترى أنه يفهم عرفاً من قول القائل: كل كاتبٍ متحرك الأصابع، أن المراد ما دام كاتباً، وسميت عامة؛ لأنها أعم من العرفية الخاصة؛ لتقييد الخاصة بما ينفي احتمال دوام الوصف.

(١) هي العرفية العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات، مثالها موجبة: كل كاتبٍ متحرك الأصابع دائماً ما دام كاتباً لا دائماً، وسالبة: لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع ما دام كاتباً لا دائماً، ووجه تسميتها عرفية خاصة واضح، وهي إن كانت موجبة.. فهي مركبة من عرفية عامة موجبة، فمطلقة عامة سالبة، هي مفهوم اللادوام، وإن كانت سالبة.. فمن عرفية عامة سالبة، فمطلقة عامة موجبة، هي مفهوم اللادوام.

(٢) هي التي حكم فيها بسلب الضرورة عن الجانب المخالف للحكم؛ فإن كان الحكم في القضية إيجابياً.. أفهم الإمكان سلب ضرورة سلب ذلك الحكم، وإن كان سلبياً.. أفهم الإمكان سلب ضرورة إيجاب ذلك الحكم، مثالها موجبة: كل نارٍ محرقة بالإمكان العام؛ فقد حكم فيها بسلب الضرورة عن عدم إحراق النار، أي: فيفهم منها أن عدم إحراق النار ليس ضرورياً؛ فقد يكون ممكناً إمكاناً خاصاً، وقد يكون دائماً، وقد يكون إحراق النار واجباً، ومثالها سالبة: لا شيء من الحارِّ بباردٍ بالإمكان العام؛ فقد حكم فيها بسلب الضرورة عن برودة الحارِّ، وسميت ممكنة؛ لما هو واضح، وعامة لأنها أعم من الممكنة الخاصة؛ لصدقها بالممكنة الخاصة وبالضرورة.

(٣) هي التي حكم فيها بسلب الضرورة عن جانبي الحكم، أي: ثبوته وانتفائه، =



* الرابع: المطلقات الثلاث؛ المطلقة العامة^(١)، والوجودية اللادائمة^(٢)، والوجودية اللاضرورية^(٣).

= مثالها موجبة: كل إنسانٍ كاتبٌ بالإمكان الخاص، وسالبة: لا شيء من الإنسان بكاتبٍ بالإمكان الخاص، ومعناهما: أن ثبوت الكتابة للإنسان وانتفائها عنه ليس بضروريين، وتركبها موجبةً أو سالبةً من ممكنتين عامتين: إحداهما موجبة، والأخرى سالبة، ولا فرق في المعنى بين الموجبة والسالبة، بل في اللفظ؛ لأنه إن عبر بعبارَةٍ إيجابيةٍ.. كانت موجبة، أو سلبيةٍ.. كانت سالبة، ووجه تسميتها ممكنةً خاصةً واضحٌ مما قدمنا.

(١) هي التي حكم فيها بفعلية النسبة، أي: بتحققها بالفعل، أي: في أحد الأزمنة الثلاثة: الماضي أو الحال أو الاستقبال، مثالها موجبة: كل إنسانٍ متنفسٌ بالإطلاق العام، وسالبة: لا شيء من الإنسان بمتنفسٍ بالإطلاق العام، وسميت مطلقةً؛ لأن القضية إذا أطلقت ولم تقيد بضرورة أو دوامٍ أو لا ضرورةً أو لا دوام.. يفهم منها فعلية النسبة؛ فلما كان هذا المعنى مفهوماً القضية.. سميت مطلقاً، وعامةً؛ لأنها أعم من الوجودية اللادائمة، والوجودية اللاضرورية.

(٢) هي المطلقة العامة مع زيادة قيد اللادوام بحسب الذات، ومثالها موجبة: كل إنسانٍ متنفسٌ بالإطلاق العام لا دائماً، وسالبة: لا شيء من الإنسان بمتنفسٍ بالإطلاق العام لا دائماً، وهي سواءٌ كانت موجبةً أو سالبةً مركبةً من مطلقتين عامتين، إحداهما: موجبة، والأخرى سالبة؛ لأن الجزء الأول مطلقاً عامه، والثاني هو اللادوام، ومفهومه مطلقاً عامه، وسميت بالوجودية؛ لوجود نسبتها أو سلبها بالفعل، واللدائمة لتقيدها بلا دائماً.

(٣) هي المطلقة العامة مع زيادة قيد اللاضرورية بحسب الذات، ومثالها موجبة=



وبيان هذه القضايا وتمييز بسيطها من مركبها مذكورٌ في المطولات^(١).

ولما فرغ من تقسيم الحملية .. أخذ في تقسيم الشرطية^(٢)؛ متصلةً كانت أو منفصلةً؛ فقال: (والمتصلة: إما لزومية) وهي التي يحكم فيها بصدق قضية^(٣) على تقدير صدق أخرى^(٤)


= وسالبةً واضحٌ مما مر، وهي إن كانت موجبةً .. فمركبةً من مطلقةٍ عامةٍ موجبةٍ، وممكنةٍ عامةٍ، هي مفهوم اللاضرورة، وإن كانت سالبةً .. فمن مطلقةٍ عامةٍ سالبةٍ، وممكنةٍ عامةٍ، هي مفهوم اللاضرورة، ووجه تسميتها بالوجودية اللاضرورية واضحٌ مما مر.

(١) كالخبيصي، والقطب على الشمسية والمطالع، وسلم العلوم، بقي أن يقال: إن حصر الموجهات في عددٍ ليس عقلياً، بل هو جعليٌّ؛ فيمكن استخراج موجهاتٍ آخر، كالمطلقة الوقتية، وهي ما حكم فيها بالنسبة بالفعل في وقتٍ معينٍ، والمطلقة المنتشرة وهي ما حكم فيها بالنسبة بالفعل في وقتٍ غير معينٍ.

(٢) أي: في تقسيم قسميها، بدليل قوله بعد ذلك: متصلةً كانت أو منفصلةً؛ ف «أل» في قوله: «تقسيم الشرطية» للعهد الذكري، أي: التي قسمها قبلُ إلى متصلةٍ ومنفصلةٍ، وبذلك يجاب عما قيل: ظاهر قول الشارح: «لما فرغ من تقسيم الحملية أخذ في تقسيم الشرطية» أن المصنف لم يقسم الشرطية فيما مر، مع أنه قسمها، وحاصل الجواب: أنه قصر فراغ التقسيم على الحملية؛ لأنه لم يستوعب ما يتعلق بالشرطية، وهذا لا يستلزم أنه لم يتعرض لبعض تقسيمات الشرطية فيما سبق.

(٣) أي: تحقق قضية هي التالي.

(٤) أي: على فرض تحقق المقدم.



لعلاقة بينهما^{(١)(٢)} توجب ذلك^(٣)، وهي^(٤): ما بسببه يستلزم المقدم التالي^(٥)، كالعلية^(٦)،

(١) أي: استلزام تحقق التالي على تقدير تحقق المقدم إنما هو لعلاقة توجب ذلك الاستلزام.

(٢) أي: لملاحظة علاقة ظاهرة ومعلومة لنا؛ فلا يرد أن من أنواع العلاقة: أن يكون المقدم والتالي مسببين عن سبب واحد، ولا شك أن ناطقيه الإنسان وناطقيه الحمار في قولنا: إن كان الإنسان ناطقاً فالحمار ناهقٌ.. مسبيان عن سبب واحد، وهو تعلق القدرة والإرادة؛ فيكون قولنا: إن كان الإنسان ناطقاً فالحمار ناهقٌ لزوميةً مثل إن كان النهار موجوداً فالعالم مضيئٌ، ووجه الاندفاع: أن هذه العلاقة غير ملاحظة.

(٣) أي: ذلك للزوم.

(٤) أي: العلاقة الموجبة للزوم.

(٥) أي: شيءٌ بسببه يستلزم تحقق المقدم في نفس الأمر تحقق التالي في نفس الأمر.

واعترض كلامه بأن هذا لا يظهر فيما إذا كان المقدم مسبباً عن التالي، أو كان كلاهما مسببين عن سببٍ آخر.

ويجاب بأن في كلام الشارح اكتفاءً، أي: أو يستلزم التالي المقدم، أو شيء آخر يستلزمها، وذلك بقرينة بقية كلامه الآتي.

(٦) أي: السببية، أي: سببية المقدم للتالي، أي كونه سبباً له، أو سببية التالي للمقدم، أو سببية شيءٍ آخر لهما، سواءً كان السبب عقلياً، كقولنا: كلما كان هذا إنساناً كان حيواناً؛ لأن الحيوان جزءٌ من حقيقة الإنسان، والكل يستحيل أن ينفك عن جزئه؛ لأن الكل عبارةٌ عن الأجزاء كلها؛ فلو زال أحد=

= أجزاءه.. زال المركب ؛ ضرورة أن المركب لا يوجد إلا بوجود جميع أجزائه ؛ فالإنسان كلُّه بالنسبة إلى الحيوان ؛ لتركبه من حيوانٍ وناطقٍ ، أو كان السبب شرعياً ، كقولنا: كلما زالت الشمس دخل وقت الظهر ، أو كان السبب عادياً ، كالأمثلة التي ذكرها المصنف والشارح ؛ فإن الملازمة بين طلوع الشمس ووجود النهار.. عاديةٌ ؛ لأنه يمكن أن يخلق الله تعالى النهار من غير طلوع شمسٍ ، بل ومن غير وجودها أصلاً ، ويمكنه سبحانه وتعالى أن يطلع الشمس بلا نهار ، كالنجوم .

(١) هو كون الشئين بحيث لا يعقل أحدهما بدون تعقل الآخر ، ولا يتحقق أحدهما بدون تحقق الآخر ، كالأبوة والبنوة ، وإن تقدمت ذات الأب على ذات الابن ؛ إذ تقدم الذات لا يستلزم تقدم الصفة .
تنبيهان:

* الأول: أن هذا التعريف خاصٌ باللزومية الموجبة ؛ إذ هي التي يحكم فيها بثبوت قضيةٍ على تقدير أخرى ، بخلاف السالبة ؛ فإنه يحكم فيها بسلب ذلك الثبوت الذي على تقدير صدق قضيةٍ أخرى ، ولو أراد الشارح أن يعرف اللزومية بما يعم الموجبة والسالبة لقال: هي التي يحكم فيها بصدق قضيةٍ على تقدير صدق أخرى ، أو بنفي ذلك الصدق ، وإنما لم يعرف الشارح السالبة ؛ لأنه لا اتصال فيها ولا لزوم ، بل سلب الاتصال واللزوم ، نحو: ليس إن كان هذا إنساناً كان حجراً ؛ فتسميتها متصلّةً أو لزوميةً ؛ لمشابهتها للموجبة .


* الثاني: أن صدق الشرطية وكذبها ليس بحسب صدق التالي وكذبه ؛ فإنها قد تصدق وطرفاها كاذبان ، بل مناط الصدق والكذب فيها هو صحة الحكم =

أما العلية ؛ فبأن يكون المقدم علةً في التالي^(١) ، (كقولنا: إن كانت

= بالاتصال أو الانفصال ؛ فإن طابق الحكم الواقع .. فصادقةً ، وإلا .. فكاذبةً ، سواءً صدق طرفاها أو لم يصدقا ؛ فمثال صدقها عن طرفين صادقين: إن كان الإنسان حيواناً فهو جسمٌ ، وعن كاذبين: إن كان الإنسان حماراً فهو ناهقٌ ، وإنما صدقت تلك القضية ؛ لوضوح الاتصال بين طرفيها ؛ فيحكم بصدق التالي على تقدير صدق المقدم ، ولا شك أنه لو حصل في الوجود أن يكون الإنسان حماراً .. لتعين أن يكون ناهقاً ؛ ضرورة اللزوم بين الحمارية والناهقية ، وعن مجهولي الصدق والكذب: إن كان زيدٌ ذا مالٍ فهو غنيٌ ، ومثال صدقها عن مقدمٍ كاذبٍ وتاليٍ صادقٍ قولنا: إن كان الإنسان جماداً فهو جسمٌ ، ومثال كذبها عن كاذبين كقولنا: إن كان الإنسان فرساً كان حماراً ، وعن مقدمٍ كاذبٍ وتاليٍ صادقٍ ، كقولنا: إن كان الإنسان حماراً كان ناطقاً ، وعن مقدمٍ صادقٍ وتاليٍ كاذبٍ كقولنا: إن كان الإنسان ناطقاً فهو حمارٌ ، وعن صادقين كقولنا: إن كان الإنسان حيواناً فهو ناطقٌ ؛ لعدم الاتصال بين حيوانية الإنسان ، وناطقية الحيوان ، أي: كون الإنسان حيواناً .. لا يستلزم كون الحيوان ناطقاً ؛ فالمقدم لا يستلزم التالي .

وبما تقرر: تعلم أن الشرطية لا تصدق عن مقدمٍ صادقٍ وتاليٍ كاذبٍ ألبتة ، نحو: إن كان الإنسان ناطقاً فهو حمارٌ ؛ لامتناع استلزام الصادق الكاذب ؛ لأن معنى اللزوم: هو وجوب صدق التالي إن صدق المقدم ، أو وجوب كذب المقدم إن كذب التالي ؛ فلو كان الصادق مستلزماً للكاذب .. لزم كذب الملزوم الصادق ؛ لكذب لازمه ، وللزم صدق اللازم الكاذب ؛ لصدق ملزومه ؛ فيجتمع النقيضان وهو محالٌ .

(١) أي: سبباً له ، سواءً كان شبيهاً عقلياً أو شرعياً أو عادياً كمثال المصنف ، وكذا يقال فيما يأتي من أوجه العلية .



ناهق) إذ لا علاقة بين ناطقية الإنسان وناهقية الحمار حتى يستلزم أحدهما الآخر، بل توافقا في الصدق^(١) هنا.

(والمنفصلة^(٢) إما حقيقية) وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين طرفيها

(١) أي: في الوجود.

تتمة مهمة: اعلم أن القضية الاتفاقية نوعان: اتفاقية عامة، واتفاقية خاصة؛ فالعامة هي التي حكم فيها بصدق التالي، ولا ينافي صدقه صدق المقدم، سواء صدق المقدم أو لا؛ فالأول نحو: إن كان الإنسان ناطقاً فالحمار ناهق، والثاني نحو: إن كان الإنسان جماداً فالحمار ناهق، أما إذا نافي صدق التالي صدق المقدم.. فلا تصدق الاتفاقية، نحو: إن لم يكن الإنسان ناطقاً فهو ناطق، وأما الاتفاقية الخاصة؛ فهي التي حكم فيها بالصحة بين طرفيها في الصدق فقط، وبذلك تعلم أن المصنف والشارح اقتصرا على الاتفاقية الخاصة فقط.

(٢) وهي كما تقدم: ما يحكم فيها بالتنافي والتعاند بين طرفيها، وهي تنقسم إلى لزومية واتفاقية أيضاً؛ وذلك لأن التنافي بين الطرفين كان لذاتيهما.. فهي المنفصلة اللزومية، وهي التي تعرض لها الشارح، أو لمجرد اتفاق المعاندة بينهما في الوجود.. فهي المنفصلة الاتفاقية، ولو تعرض لها الشارح كما تعرض للاتفاقية المتصلة.. لكان أحسن.

وتنقسم أيضاً إلى الأقسام الثلاثة؛ فالحقيقية كقولنا في شخص أسود كاتب: إما أن يكون هذا أبيض أو كاتباً؛ إذ لا يرتفع البياض والكتابة في الشخص المذكور، ولا يجتمعان؛ إذ الفرض أنه أسود كاتب، وممانعة الجمع كقولنا في الشخص المذكور: إما أن يكون هذا أبيض أو لا كاتباً؛ إذ لا يجتمع في هذا الشخص البياض وعدم الكتابة؛ إذ الفرض أنه أسود كاتب، ويجوز =



استدلال من حيثها
صدقاً^(١) وكذباً^(٢) (كقولنا: العدد إما زوج وإما فرد^(٣))، وهي مانعة الجمع والخلو معاً كما ذكرنا) في المثال؛ لأن طرفي القضية فيه^(٤) لا يجتمعان ولا يرتفعان.

(وإما مانعة الجمع فقط) أي: دون الخلو، وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين طرفيها صدقاً فقط^(٥) (كقولنا: هذا الشيء إما أن يكون شجراً أو حجراً)؛ إذ يستحيل كون الشيء حجراً وشجراً؛ فلا يجتمع الطرفان على الصدق، ويجوز ارتفاعهما معاً، كأن يكون الشيء حيواناً^(٦).

= أن يرتفعاً عنه بأن يكون أسود كاتباً، ومانعة الخلو كقولنا في ذلك الشخص: إما أن يكون هذا لا أبيض أو كاتباً؛ إذ لا يصح ارتفاعهما بأن يكون أبيض غير كاتب؛ للفرض المذكور، ويجوز اجتماعهما بأن يكون أسود كاتباً.

(١) أي: في الصدق، أي: التحقق، أي: أنهما لا يصدقان في محل واحد.

(٢) أي: في الكذب، أي: الانتفاء، أي: أنهما لا يرتفعان عن المحل.

(٣) فهي تتركب من الشيء والمساوي لنقيضه، كمثل المصنف، أو من الشيء ونقيضه، نحو: إما أن يكون العدد زوجاً أو غير زوج.

(٤) أي: في المثال الذي ذكرناه.

(٥) وتتركب من الشيء والأخص من نقيضه، وبيان ذلك في المثال الذي ذكره المصنف: أن كون الشيء شجراً.. نقيضه أنه لا شجر، وهو أعم من كونه حجراً؛ إذ يشمل كونه إنساناً أو فرساً أو نحو ذلك؛ فكونه حجراً أخص من ذلك النقيض، وكذلك نقيض كونه حجراً: أنه لا حجر، وهو أعم من كونه شجراً؛ إذ يشمل كونه إنساناً أو فرساً أو نحو ذلك؛ فكونه شجراً أخص من ذلك النقيض.

(٦) واعلم أن لمانعة الجمع تفسيراً أعم مما ذكر، وهو أن مانعة الجمع هي التي =

(وإما مانعة الخلو فقط) أي: دون الجمع ، وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين طرفيها كذباً فقط^(١) (كقولنا: زيدٌ إما أن يكون في البحر وإما ألا يغرق)؛ إذ استحيل كونه في غير البحر ويغرق^(٢)؛ فلا يرتفعان^(٣)، ويجوز اجتماعهما في الصدق^(٤)، بأن يكون في البحر ولا يغرق^(٥).

كركبها واليمينه

= يحكم فيها بالتنافي بين طرفيها في الصدق ، سواءً تنافى طرفاها في الكذب أيضاً أو لا ؛ فهي بذلك التعريف أعم من المنفصلة الحقيقية ؛ إذ يجتمعان في نحو: إما أن يكون العدد زوجاً أو غير زوج ، وتنفرد مانعة الجمع في نحو: إما أن يكون هذا الشيء حجراً أو شجراً ، أما على التعريف الأول الذي اقتصر عليه الشارح ؛ فبين الحقيقية ومانعة الجمع التباين .

(١) وتركب من الشيء والأعم من نقيضه ، وبيانه في المثال الذي ذكره أن كون زيد في البحر: نقيضه أنه في البر ، وأعم منه أنه لا يغرق ؛ إذ عدم الغرق صادق بصورتين: أن يكون في البر ؛ فيستحيل أن يغرق ، وكونه في البحر مع عدم حصول غرقه ، وأوضح منه أن يقال: هذا الشيء إما أن يكون غير أسود أو غير أبيض ؛ فنقيض غير أسود كونه أسود ، وغير الأبيض أعم منه ؛ إذ يصدق على الأحمر مثلاً .

(٢) لأن الغرق الحقيقي إنما يكون في الماء ، لا في الأرض ولا في أمرٍ آخر .
(٣) يعني أن رفع كونه في البحر: أنه في البر ، ورفع ألا يغرق: أنه يغرق ، واجتماع هذين محالٌ ؛ فيستحيل اجتماع الطرفين في الكذب .

(٤) إذ لا منافاة بين كون زيد في البحر وعدم غرقه ؛ لجواز أن يكون في الفلك .
(٥) ولمانعة الخلو تفسيرٌ أعم مما ذكر ، وهو أنها التي حكم بالتنافي بين طرفيها في الكذب ، سواءً تنافى طرفاها في الصدق أيضاً أو لا ؛ فهي على هذا التعريف أعم من الحقيقية ؛ إذ يجتمعان في نحو: إما أن يكون العدد زوجاً =



وسميت الأولى حقيقة؛ لأن التنافي بين طرفيها أتم منه في الأخيرتين^(١)، والثانية مانعة جمع؛ لاشتمالها^(٢) على منع الجمع بين طرفيها في الصدق، والثالثة مانعة خلو؛ لاشتمالها على منع الخلو بين طرفيها في الكذب؛ إذ الواقع لا يخلو عن أحدهما^(٣).

أريد ألا يكون

ومرادهم بالبحر: ما يمكن الغرق فيه عادةً من ماء، بل من سائر المائعات، لا البحر نفسه؛ فلا يتوهم اجتماع الطرفين في الكذب، بأن يكون في بئرٍ أو حوضٍ ويغرق^(٤).

(وقد تكون المنفصلات) الثلاث، أي: كلٌّ منها^(٥).....

= أو غير زوج، وتنفرد مانعة الخلو في نحو: إما أن يكون هذا الشيء في البحر وإما ألا يغرق، أما على التعريف الأول الذي اقتصر عليه الشارح؛ فبين الحقيقية ومانعة الجمع التباين.

واعلم أن بين مانعة الجمع ومانعة الخلو التباين على التفسير بالمعنى الأخص كما هو واضح، والعموم والخصوص الوجهي على التفسير بالمعنى الأعم؛ فيجتمعان في الحقيقية، وتنفرد مانعة الجمع في نحو: هذا الشيء إما أبيض أو أسود، ومانعة الخلو في نحو: هذا الشيء إما غير أبيض وإما غير أسود.

(١) إذ هو بالنظر إلى جهتي الثبوت والانتفاء، بخلاف التعاند في غيرها؛ فإنه بالنظر إلى جهة واحدة.

(٢) أي: دلالتها.

(٣) أي: كونه في البحر، وعدم غرقه.

(٤) ولئلا يرد أنه قد يغرق في الرمال، أو في بحار الأنوار كما حكى عن بعض الأولياء.

(٥) أشار بذلك إلى أن الحكم على جميع المنفصلات، لا على المجموع، =



= غير أن الحكم بذلك إنما هو بحسب الظاهر؛ إذ التحقيق أن المنفصلة الحقيقية لا تتركب من أكثر من جزئين فقط كما سيشير إليه الشارح؛ لأن تركيبها من الشيء ونقيضه، والشيء ليس له إلا نقيض واحد، أو تتركب من الشيء والمساوي لنقيضه، وهو وإن تعدد لفظاً كما في المثال المذكور.. واحدٌ معنًى؛ فإن المساوي لنقيض الزائد.. مجموع الناقص والمساوي، الذي هو بمعنًى غير زائد؛ ولأنها لو تركبت من ثلاثة أجزاء في الحقيقة وصدق الأول وكذب الثاني؛ فالثالث إن صدق.. لم يعاند الأول، وإن كذب.. لم يعاند الثاني.

أما مانعة الجمع ومانعة الخلو؛ فيصح أن تتركب من أجزاء كثيرة، فمثال تعدد أجزاء مانعة الجمع: هذا الشيء إما أن يكون إنساناً أو فرساً أو ثوراً وهكذا إلى تمام أنواع الحيوان ما تكاثرت، ومثال تعدد أجزاء مانعة الخلو: هذا الشيء إما أن يكون لا حجراً أو لا شجراً أو لا إنساناً، وإنما جاز تعدد أجزاء مانعة الجمع؛ لأن تركيبها من الشيء والأخص من نقيضه، وهذا الأخص لا ينحصر، وكذا يقال في مانعة الخلو.

وقال السعد: والحق أنا إذا اعتبرنا الظاهر.. فالحقيقية أيضاً قد تتركب من أكثر من جزأين، كقولنا: اللفظ المستعمل إما اسم أو كلمة أو أداة، وإن رجعنا إلى التحقيق؛ فالمنفصلة مطلقاً لا تتركب إلا من جزأين؛ لأنها تتحقق بانفصالٍ واحدٍ، والنسبة الواحدة لا تكون إلا بين شيئين؛ فعند زيادة الأجزاء.. تتعدّد المنفصلات؛ فإذا قلنا: اللفظ المستعمل إما اسم أو كلمة أو أداة؛ فهي حقيقتان على أنه: إما اسم أو غيره، وغيره إما كلمة أو غيره، وهو الأداة، وإذا قلنا: إما أن يكون هذا الشيء شجراً أو حجراً أو إنساناً؛ =



(ذوات أجزاء^(١)) كما تكون ذات جزئين كما مر (كقولنا: العدد^(٢)) إما زائدٌ أو ناقصٌ أو مساوٍ^(٣)) ؛ لأنه حكم فيه بأن هذا الجمع لا يجتمع على عددٍ

= فهي ثلاث منفصلاتٍ مانعاتُ الجمع ، وإذا قلنا: إما أن يكون هذا الشيء لا شجرًا أو لا حجرًا أو لا إنسانًا ؛ فهي ثلاث منفصلاتٍ مانعات الخلوّ باعتبار الانفصال بين كل جزئين . اهـ ونظر فيه اليوسي: بأنه إذا نظر للتقدير الذي قدره أولاً . . . لزم أن كلاً من مانعة الجمع ومانعة الخلو من قبيل الحقيقية ؛ ألا ترى أن المثال الذي جعله من مانعات الجمع معناه: هذا الشيء إما أن يكون شجرًا أو غيره ، وهذا الغير إما أن يكون حجرًا أو غيره ، وهذا الغير إما أن يكون إنسانًا أو غيره . اهـ ، وبه تعلم ضعف ما مال إليه السعد في مانعتي الجمع والخلو من أنهما لا تتعدان .


(١) أي: كثيرة، أقلها ثلاثة.

(٢) العدد هو ما ساوى نصف مجموع حاشيته القريبتين أو البعديتين على السواء ،

مثلاً الستة لها حاشيتان قريبتان وهما العدد الذي قبلها وهو الخمسة ، والذي فوقها وهو السبعة ، ومجموعهما اثنا عشر ، والستة نصفها ، وحاشيتان بعيدتان وهما أربعة ، وثمانية ، ومجموعهما اثنا عشر ، والستة نصفها ، وعلى هذا فقس ، وإن شئت قلت: العدد ما تألف من الآحاد ، وعلى كلٍ ؛ فالواحد ليس عدداً .

(٣) اعلم أن كسور العدد تسعة: العُشر ، والتسع ، والثلث ، والسبع ، والسدس ،

والخمس ، والرابع ، والثلث ، والنصف ؛ فالعدد الزائد: هو ما عليه مجموع كسوره الصحيحة ، كاثني عشر ؛ فإن لها نصفاً ، وهو ستة ، وثلثاً ، وهو أربعة ، وسدساً ، وهو اثنان ، وربعاً ، وهو ثلاثة ، ومجموعها خمسة عشر ، وهي زائدةٌ عليها ، والعدد الناقص هو: ما نقصت مجموع كسوره الصحيحة عنه ، كالأربعة ؛ فإن لها نصفاً ، وهو اثنان ، وربعاً ، وهو واحدٌ ، ومجموع الاثنين والواحد ثلاثة ، وهي ناقصةٌ عن الأربعة ، والعدد المساوي هو: ما ساواه =



واحدٍ، ولا يخلو العدد عن أحدها^(١).

وأورد عليه: أن طرفي الحقيقية ومانع الخلو لا يرتفعان، وهنا^(٢) يرتفعان؛ لأن قولك: «مساوي» يرتفع معه زائدٌ وناقصٌ^(٣).

وأجيب: بأن المرتفعين وإن تعددا لفظاً؛ فهما متحدان معنًى، والأصل: العدد إما مساوي أو غير مساوي^(٤)، ولكن المساوي إما زائدٌ أو ناقصٌ؛ فالعناد حقيقة إنما هو بين المساوي وغيره، وهذان لا يرتفعان.

واعلم أن كلاً من المتصلات والمنفصلات يتألف من حملياتٍ، أو من شرطياتٍ، أو منهما، وأمثلتها مع بيان أقسامها مذكورة في المطولات^(٥).

= مجموع كسوره الصحيحة، كالسته؛ فإن لها نصفاً، وهو ثلاثة، وثلاثاً، وهو اثنان، وسدساً، وهو واحدٌ، ومجموعها ستة وهي مساوية للأصل الذي هو الستة.

(١) أي: فهي منفصلةٌ حقيقيةٌ.

(٢) أي: في هذه المنفصلة التي تعددت أجزاءؤها.

(٣) أي: إذ ارتفع كون العدد زائداً أو ناقصاً.. لم يلزم المحال؛ لأنه يكون مساوياً حينئذٍ.

(٤) أي: مثلاً؛ إذ يمكن أن يقال: العدد إما زائدٌ أو غيره، وهذا الغير إما ناقصٌ أو غيره، وهو المساوي، أو يقال: العدد إما ناقصٌ أو غيره، وهذا الغير إما زائدٌ أو غيره، وهو المساوي، وفي كلام الشارح إشارة لما قررناه من أنه عند تعدد أجزاء القضية.. تتعدد المنفصلة الحقيقية.

(٥) بيان ذلك أن الشرطية متصلة كانت أو منفصلة تنقسم باعتبار اتحاد نوع طرفيها واختلافهما أقساماً؛ لأنها إما أن تتألف من قضيتين حمليتين أو من متصلتين =



= أو من منفصلتين أو من مختلفتين ، بأن تتركب من حملية ومتصلة ، أو من حملية ومنفصلة ، أو من متصلة ومنفصلة ، وباعتبار تركيبها من مختلفتين تنقسم المتصلة إلى تسعة أقسام ، والمنفصلة إلى ستة أقسام ، وستأتيك علة ذلك .

أما أقسام المتصلة التسعة :

* فالأول : منها مركبٌ من حمليتين ، نحو : كلما كانت الشمس طالعةً .. فالنهار موجودٌ .

* الثاني : من متصلتين ، نحو : متى كان كلما كان هذا الشيء إنساناً كان حيواناً .. فهو كلما لم يكن حيواناً لم يكن إنساناً .

* الثالث : من منفصلتين ، نحو : متى كان دائماً إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً .. فدائماً إما أن يكون منقسماً بمتساويين أو غير منقسمٍ بهما .

* الرابع : من حملية ومتصلة ، والحملية مقدمة ، نحو : متى كان طلوع الشمس علةً لوجود النهار .. فكلما كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ .

* الخامس : من متصلة وحملية ، والمتصلة مقدمة ، نحو : متى كان كلما كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ .. فوجود النهار لازمٌ لطلوع الشمس .

* السادس : من حملية ومنفصلة ، والحملية مقدمة ، نحو : كلما كان هذا عدداً .. فهو إما زوجٌ أو فردٌ .

* السابع : من منفصلة وحملية ، والمنفصلة مقدمة ، نحو : كلما كان هذا إما زوجاً أو فرداً .. فهو عددٌ .

* الثامن : من متصلة ومنفصلة ، والمتصلة مقدمة ، نحو : متى كان كلما كانت =



= الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ.. فدائمًا إما أن تكون طالعةً وإما أن لا يكون النهار موجودًا.

* التاسع: من منفصلةٍ ومتصلةٍ، والمنفصلة مقدمةٌ، نحو: متى كان دائمًا إما أن تكون الشمس طالعةً وإما أن لا يكون النهار موجودًا.. فكلما كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ.

وأما أقسام المنفصلة الستة:

* فالأول منها: مركبٌ من حمليتين، نحو: إما أن يكون العدد زوجًا أو فردًا.
* الثاني: من متصلتين، نحو: إما أن يكون كلما كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ، وإما قد لا يكون إذا كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ.

* الثالث: من منفصلتين، نحو: إما أن يكون هذا العدد إما زوجًا أو فردًا، وإما أن لا يكون إما زوجًا أو فردًا.

* الرابع: من حمليةٍ ومتصلةٍ، نحو: إما أن لا يكون طلوع الشمس علةً لوجود النهار وإما أن يكون كلما كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ.

* الخامس: من حمليةٍ ومنفصلةٍ، نحو إما أن يكون هذا ليس عددًا وإما أن يكون إما زوجًا أو فردًا.

* السادس: من متصلةٍ ومنفصلةٍ، نحو: إما أن يكون كلما كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ، وإما أن يكون إما أن تطلع الشمس أو يوجد النهار.

وإنما لم يجعلوا أقسام المنفصلة تسعةً كأقسام المتصلة مع تأتي ذلك باعتبار:
- انقسام الرابع إلى ما قدم فيه الحملية على المتصلة، وما كان بالعكس.

- وانقسام الخامس إلى ما قدم فيه الحملية على المنفصلة وما كان بالعكس.


- وانقسام السادس إلى ما قدم فيه المتصلة على المنفصلة وما كان بالعكس؛ =



ومن المصطلحات المنطقية: التناقض^(١)، وقد أخذ في بيانه ﷺ؛ فقال:

= لعدم الترتيب الطبيعي بين طرفي المنفصلة وإن كان فيها ترتيبٌ ذكريٌّ، وإيضاح ذلك: أن مقدم المتصلة متميزٌ عن تاليها بأنه ملزومٌ، والتالي لازمٌ، ويحتمل أن يكون الشيء ملزوماً لآخر، ولا يكون لازماً له؛ فيشترط حصول الترتيب الطبيعي؛ لتصدق القضية؛ ففرقٌ بين تركيب المتصلة من عمليةٍ ومتصلةٍ، وبين تركيبها من متصلةٍ وحمليةٍ، بخلاف الشرطية المنفصلة؛ فإنه لا ترتيب بين طرفيها؛ فلا فرق معنويٌّ يحصل بتقديم أحد الطرفين أو تأخيرها؛ إذ كلٌّ من طرفيها يعاند الآخر؛ فحالهما واحدةٌ سواءً تقدم هذا أو ذلك.

(١) هذا شروعٌ في بيان أحكام القضايا، وهي ثلاثةٌ: التناقض، والعكس، وتلازم الشرطيات، وقدم أحكام القضايا على القياس؛ لأنه يستعان بها على تمييز صدق القضايا التي يتركب منها القياس وكذبها؛ لأنه قد يعسر الاستدلال على صدق الشيء أو كذبه؛ فيقام الدليل على صدق نقيضه أو كذبه، أو صدق عكسه أو كذبه؛ إذ صدق نقيض الشيء دالٌّ على كذب الشيء، وكذب نقيضه دالٌّ على صدقه، وصدق عكس الشيء يستلزم صدق الشيء، وكذبه يستلزم كذبه؛ لذا يسمى الاستدلال بالتناقض والعكس: الاستدلال المباشر. وقدم التناقض على العكس؛ لتوقف العكس بأنواعه الثلاثة على التناقض؛ إذ من جملة الأدلة التي يستدل بها على صحة العكس: دليل الخلف، وهو إثبات صحة الشيء بإبطال نقيضه، بأن يقال: لو لم يصدق هذا العكس.. لصدق نقيضه؛ ضرورة استحالة اجتماع النقيضين وارتفاعهما، على أن دلالة التناقض أقوى من دلالة العكس؛ لقوة دلالة صدق النقيض على كذب نقيضه، وبالعكس؛ لما تقرر من استحالة اجتماع النقيضين وارتفاعهما، =



(والتناقض^(١): هو اختلاف قضيتين^(٢)) خرج به اختلاف

= بخلاف دلالة العكس؛ فإنها من باب دلالة صدق الملزوم على صدق لازمه، وانتفاء اللازم على انتفاء الملزوم، على أن التناقض يعم سائر القضايا، بخلاف العكس؛ فإنه لا يعم سائر القضايا؛ لأنه ليس للشرطية المنفصلة عكس أصلاً، ولا للسالبة الجزئية، ولا للسالبة المهملة كما سيأتي.

(١) أصله: حلُّ قتل الحبل، ثم نقل إلى مطلق الإبطال، تجوّزاً على ما بيّن في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ﴾، ولما كان كلُّ من القضيتين يُبطل الحكم الذي أبرمته الأخرى.. أطلق عليها مادة النقض بصيغة التفاعل.

(٢) قيد بالقضيتين دون الشئيين؛ لأن كلامنا في تناقض القضايا؛ إذ هي التي لها مدخل في القياس، وعليه فيكون إخراج التناقض بين المفردين ظاهراً، وقيل: بل هو قيد لبيان الواقع؛ لأن التناقض لا يكون بين المفردات أصلاً، والحق كما بينه السيد الشريف في حواشي العضد:

– أنه إن فُسِّر النقيضان بالأمرين المتمنعين بالذات – أي: بالأمرين اللذين يتمنعان ويتعاندان بحيث يقتضي تحقق أحدهما في نفس الأمر انتفاء الآخر في نفس الأمر، وبالعكس، كالإيجاب والسلب؛ فإنه إذا تحقق الإيجاب بين شيئين.. انتفى السلب، وبالعكس – فلا يكون للتصور نقيض؛ إذ لا يستلزم تحقق صورة انتفاء صورة أخرى؛ فإن صورتَي الإنسان واللا إنسان متحققان حاصلتان لا تدافع بينهما.

– وإن فسر النقيضان بالأمرين المتنافيين – أي: الأمرين اللذين ينافي كلُّ منهما الآخر لذاته، سواء كان بينهما تمنع في التحقق والانتفاء، كما في القضايا، أو كان بينهما مجرد تباعد في المفهوم، بأنه إذا قيس أحدهما بالآخر.. كان ذلك أشد بعداً ففما سواه – كان للتصور نقيض، كالإنسان=



مفردين^(١)، واختلاف قضية ومفرد^(٢) (بالإيجاب والسلب^(٣)) خرج به الاختلاف بالاتصال والانفصال، وبالكلية والجزئية، وبالعدول والتحصيل، وبغير ذلك^(٤) (بحيث يقتضي) الاختلاف^(٥) (لذاته^(٦) أن تكون إحداهما)

= واللاإنسان، وبذلك يظهر أنه أن الاختلاف في نقيض المفردات لفظي؛ إذ القائل بالتناقض فيها يفسره بغير ما يفسره به النافي.

(١) أي: بالإيجاب والسلب، نحو: زيدٌ، لا زيدٌ.


(٢) نحو: زيدٌ، وعمروٌ قائمٌ، وكذا يخرج اختلاف غير القضايا من المركبات الإنشائية وغيرها.

(٣) حذف السعد هذا القيد من التهذيب؛ وعلل حذفه في شرح الشمسية بأن قوله: «بحيث يقتضي إلخ» يفيد، وأقول: بل ذكره أحسن؛ لأن كون بعض القيود يغني عن بعض لا يسوغ الحذف في التعاريف، كما أنه يخرج بهذا القيد الاختلاف بالعدول والتحصيل؛ فإنه بين قضيتين موجبتين، يقتضي اختلافهما بالعدول والتحصيل كون إحداهما صادقةً والأخرى كاذبة، نحو: كل إنسان حيوانٌ، بعض الإنسان هو لا حيوانٌ، على أن قيد «بحيث يقتضي لذاته» إلخ يفيد أن الاختلاف بين قضيتين أيضاً، ومع ذلك لم يقل: لا داعي لذكر قضيتين كما لا داعي لذكر الإيجاب والسلب.

(٤) كالاختلاف بالموضوع، والمحمول، والزمان، والمكان، والقوة والفعل، والجزء والكل، والآلة، والعلة، والتمييز، والمفعول، كل ذلك مع اتفاق الكيف.

(٥) أي: الاختلاف المذكور، وهو ما كان بالإيجاب والسلب.

(٦) بأن يستقل بذلك ولا يحتاج لأمرٍ آخر؛ فأينما تحقق الاختلاف المذكور.. لزم من صدق كل كذب الأخرى.



أي: إحدى القضيتين (صادقةً والأخرى كاذبةً)^(١)، كقولنا: زيدٌ كاتبٌ، زيدٌ ليس بكاتبٍ^(٢) فإنه^(٣) صادقٌ بما ذكره.

وخرج بالحيثية المذكورة: الاختلاف بالإيجاب والسلب لا بهذه
الحيثية^(٤)، نحو: زيدٌ ساكنٌ، زيدٌ ليس بمتحركٍ؛ لأنهما صادقتان، وبقوله:
«لذاته» الاختلاف بالحيثية المذكورة لا لذاته^(٥)، نحو: زيدٌ إنسانٌ، زيدٌ ليس

(١) وهذا الاختلاف لا يقتضي ذلك إلا بعد اتفاق القضيتين في الوحدات الثمان
الآتي ذكرها؛ فيخرج بقيد الحيثية ما اختل فيه واحدٌ منها كما سيأتي، كما
أنه يُعيَّن أن يكون التناقض اختلاف القضيتين بالكلية والجزئية في القضايا
المحصورة، كما أنه يكون بالإيجاب والسلب في جميع القضايا؛ وذلك لأن
الكليتين قد تكذبان فيما إذا كان الموضوع أعم من المحمول، نحو: كل
حيوانٍ إنسانٌ، لا شيء من الحيوان بإنسانٍ، ولأن الجزئيتين قد تصدقان فيما
إذا كان الموضوع أعم، نحو: بعض الحيوان إنسانٌ، بعض الحيوان ليس
بإنسانٍ؛ فلما كان التناقض اختلاف قضيتين بحيث يلزم لذاته من صدق
إحدى القضيتين كذب الأخرى... عرفنا أنه لا يتحقق ذلك إلا بعد الاختلاف
في الكم، وعبارة التهذيب: ولا بد من الاختلاف في الكيف والكم والجهة.
(٢) أشار بهذا المثال إلى أن نقيض القضية الشخصية يحصل بمخالفة الكيف
فقط، ولا يشترط فيه المخالفة بالكم كذلك، وصرح بذلك بعد في قوله:
والمحصورتان لا يتحقق التناقض بينهما إلا بعد الاختلاف في الكمية. اهـ
(٣) أي: تعريف التناقض الذي ذكره المصنف، وقوله: «صادقٌ بما ذكره» أي:
باختلاف القضيتين المذكورتين في مثال المصنف.

(٤) وذلك إذا كان إيجاب إحدى القضيتين في قوة سالبة الأخرى.

(٥) خرج به شيان:


بناطقي؛ إذ الاختلاف بين هاتين القضيتين لا يقتضي أن تكون إحداهما صادقةً والأخرى كاذبةً لذاته، بل بواسطة أن الأولى^(١) في قوة: زيدٌ ناطقٌ^(٢)، وأن

= * أولهما: ما إذا كان إيجاب إحدى القضيتين في قوة إيجاب الأخرى، وسلب إحداهما في قوة سلب الأخرى؛ لتساوي محموليهما؛ وذلك لأن إثبات أحد المتساويين يستلزم إثبات الآخر، ونفيه يستلزم نفي الآخر، ولما كان إيجاب إحدى القضيتين في قوة إيجاب الأخرى وسلب إحداهما في قوة سلب الأخرى.. ثبت صدق إحداهما وكذب الأخرى عند اختلافهما بالإيجاب والسلب، لكن لا لذات الاختلاف، بل لتساوي لمحمولات.

* وثانيهما: ما إذا كان صدق إحدى القضيتين وكذب الأخرى لخصوص المادة، لا لذات الاختلاف، كالاختلاف بين الموجبة والسالبة الكليتين والجزئيتين، نحو: كل إنسان حيوانٌ، لا شيء من الإنسان بحيوانٍ، ونحو: بعض الإنسان حيوانٌ، بعض الإنسان ليس بحيوانٍ؛ فإنه وإن لزم من صدق إحدى القضيتين كذب الأخرى.. إلا أن ذلك لا لذات الاختلاف، بل لخصوص كون الموضوع أخص من المحمول، ولو كان ذلك لذات الاختلاف.. لزم تحقق التناقض بين كل كليتين وجزئيتين، وليس الأمر كذلك، كما لو كان الموضوع أعم، نحو: كل حيوانٍ إنسانٌ، لا شيء من الحيوان بإنسانٍ، وبعض الحيوان إنسانٌ، وبعض الحيوان ليس بإنسانٍ.

(١) أي: زيدٌ إنسانٌ.

(٢) أي: إيجاب زيدٌ إنسانٌ، في قوة: زيدٌ ناطقٌ؛ فكأننا قلنا: زيدٌ ناطقٌ، زيدٌ ليس بناطقي، ولا شك في صدق الأولى وكذب الثانية، غير أن ذلك التخالف صدقاً وكذباً ليس لذات اختلافهما بالكيف، بل لتساوي المحمول في القضيتين.



الثانية في قوة: زيدٌ ليس بإنسان^(١).

(ولا يتحقق ذلك) أي: التناقض في القضيتين المخصوصتين^(٢) أو المحصورتين (إلا بعد اتفاقهما) في ثمان وحدات^(٣):

(١) أي: فسلب زيدٌ ليس بناطقي، في قوة: زيدٌ ليس بإنسان؛ فتناقض القضية الأولى التي هي زيدٌ إنسانٌ.

(٢) أي: الموجبة والسالبة، وكذا يقال في قوله: «أو المحصورتين».


(٣) وزيد عليها: وحدة الآلة؛ فلا تناقض في قولك: زيدٌ كاتبٌ، أي: بالقلم الواسطي، زيدٌ ليس بكاتبٍ، أي: بالقلم التركي، ووحدة العلة؛ فلا تناقض في قولك: النجار عاملٌ، أي: للسلطان، النجار ليس بعاملٍ، أي: لغيره، ووحدة المفعول؛ فلا تناقض في قولك: زيدٌ ضاربٌ، أي: عمراً، زيدٌ ليس بضاربٍ، أي: بكرراً، ووحدة الحال؛ فلا تناقض في قولك: زيدٌ مقبلٌ، أي: راكباً، زيدٌ ليس بمقبلٍ، أي: ماشياً، ووحدة التمييز؛ فلا تناقض في قولك: عندي عشرون، أي: درهماً، ليس عندي عشرون، أي: ديناراً، وقال بعض المحققين: ويمكن إرجاعها إلى الوحدات الثمانية؛ أما العلة والمفعول به فإلى الإضافة، وأما الآلة؛ فإلى الشرط، وأما الحال والتمييز؛ فإلى الموضوع، ولا يخفى ما في بعضها من التكلف. اهـ حفني، وقال العصام في حواشي الشمسية: إنهم لم يريدوا الحصر، ولم يذكروا الوحدات بتمامها؛ لعدم دخولها تحت الضبط. اهـ وعليه؛ فالمحقق للتناقض إنما هو اتحاد النسبة الحكمية، حتى يرد الإيجاب والسلب على شيء واحد من جهة واحدة؛ إذ جميع الوحدات ترجع إلى النسبة الحكمية؛ إذ لو اختلف شيء من الوحدات.. اختلفت النسبة، وهذا ما ذهب إليه الفارابي، ونقل العلامة العطار: أن القضيتين المتناقضتين يجب أن يكونا متحدين من جميع الوجوه، =



* (في الموضوع^(١))؛ إذ لو اختلفا فيه نحو: زيدٌ قائمٌ، بكرٌ ليس

= ولا يتغايران إلا أن في إحداهما سلبيًا وفي الأخرى إيجابًا، لكن كثيرًا ما يغفل عن التغاير، ويظن في قضيتين أنهما متناقضتان، ويغلط، مثلًا قولنا: الخمر مسكرٌ، مع قولنا: الخمر ليس بمسكرٍ، يظن أنهما متناقضتان، ويغفل عن عدم الاتحاد بينهما بحسب القوة والفعل؛ فظهر أنهم اشترطوا الوحدات الثمانية وغيرها لدفع اللبس، والصون عن الخطأ في أخذ النقيض؛ فمن ردها إلى ثلاثة أو إلى اثنين أو إلى النسبة الحكمية.. فقد غفل عن فهم مقصودهم. اهـ أي: فذكرهم الأمور الثمانية إنما هو لتمكين المتعلم في مقام التنبيه، وتمييزاً له في التفحص عن تحقق الاختلاف المحقق للتناقض، ولم يستوفوا بيان ما يعرض للاختلاف من الوحدات التي يشترطونها؛ لأنها مما لا يعد ولا يحصى؛ فأحالوها إلى فطنة المتعلم بعد تقويتها بهذا المقدار من التنبيه، وبهذا يندفع ما ذكره العلامة التفتازاتي من أن الاختلاف يكون بغير الأمور المذكورة، ونقل العطار أيضاً عن البعض: أن النزاع لفظيٌّ؛ فمن قال: إن اتحاد النسبة كافٍ عن ذكر الوحدات الثمانية؛ لفهمه اشتراط وحدة النسبة الحكمية، ومن قال: إن الشروط الوحدات الثمانية لا ينكر أن الشرط في الحقيقة واحدٌ، لكنه بنى الأمر على الظاهر. اهـ بتصرفٍ.

(١) أي: بحسب اللفظ والمعنى معاً، أو بحسب المعنى، لا اللفظ فقط؛ إذ لو اتحد اللفظ دون المعنى.. لم يتحقق التناقض، نحو: العين باصرةٌ، تريد الجارحة، العين ليست باصرةً، تريد الجارية، وكذا يقال في المحمول. اهـ حفني بتصرفٍ، ومن ذلك يؤخذ جواب ما اعترض به بأنهم صرحوا بأن قولنا: زيدٌ إنسانٌ مناقضٌ لقولنا: زيدٌ ليس ببشرٍ، وقولنا: الإنسان ناطقٌ مناقضٌ لقولنا: البشر ليس بناطقي، مع فقدان الشرطين، وهما: وحدة الموضوع ووحدة المحمول، وحاصل الجواب: أن المراد من الاتفاق في =



بقائم .. لم تتناقضا ؛ لجواز صدقهما معاً أو كذبهما .

* (و) في (المحمول) ؛ إذ لو اختلفا فيه نحو: زيدٌ كاتبٌ ، زيدٌ ليس بشاعرٍ .. لم تتناقضا .

* (و) في (الزمان^(١)) ؛ إذ لو اختلفا فيه نحو: زيدٌ نائمٌ ، أي: ليلاً ، زيدٌ ليس بنائمٍ ، أي: نهاراً .. لم تتناقضا .


* (و) في (المكان) ؛ إذ لو اختلفا فيه نحو: زيدٌ قائمٌ ، أي: في الدار ، زيدٌ ليس بقائمٍ ، أي: في السوق .. لم تتناقضا .

* (و) في (الإضافة) ؛ إذ لو اختلفا فيها نحو: زيدٌ أبٌ ، أي: لعمرو ، زيدٌ ليس بأبٍ ، أي: لبكرٍ .. لم تتناقضا .

= الوحدات أعمّ من أن يكون بحسب اللفظ والمعنى أو بحسب المعنى فقط ، والاتفاق ههنا وإن لم يكن بحسب اللفظ ؛ فهو بحسب المعنى .

(١) قيل: قد يتحقق التناقض مع عدم الاتحاد في الزمان ، نحو: زيدٌ أبٌ لعمرو ، أي: أمس ، وزيدٌ ليس أباً له ، أي: اليوم ؛ فأحدى القضيتين كاذبةٌ جزماً ؛ لأن الأبوة إذا ثبتت أمس .. ثبتت اليوم ؛ ففيها اليوم كذبٌ ، وإذا ثبتت اليوم فقط .. فقد انتفت أمس ؛ فإثباتها في أمس كذبٌ .

وأجيب بجوابين: أولهما أنه يجوز كذب القضيتين معاً ، بأن يكون أباً له الآن فقط ؛ لأنه قبل الولادة لا يسمى أباً ، وثانيهما: أنه على تسليم صدق إحدى القضيتين وكذب الأخرى إلا أن ذلك ليس لخصوص الاختلاف بالإيجاب والسلب ، بل لخصوص المادة ؛ لأن الأبوة صفةٌ إذا تحققت أمس .. تحققت اليوم .



* (و) في (القوة والفعل^(١)) ؛ إذ لو اختلفا فيهما ، بأن تكون النسبة في إحداهما بالقوة ، وفي الأخرى بالفعل ، نحو: الخمر في الدن مسكرٌ ، أي: بالقوة ، الخمر في الدن ليس بمسكرٍ أي: بالفعل .. لم تتناقضا

* (و) في (الجزء والكل) ؛ إذ لو اختلفا فيهما ، نحو: الزنجي أسود^(٢) ، أي: بعضه ، الزنجي ليس بأسود ، أي: كله^(٣) .. لم تتناقضا .

* (و) في (الشرط) إذ لو اختلفا فيه ، نحو: الجسم مفرقٌ للبصر^(٤) ،

(١) هما واحدٌ ، كما أن الجزء والكل واحدٌ ، والواو فيهما بمعنى أو ، أي: فالشرط أحدهما فقط بحيث إذا كان المحمول بالقوة في إحدى القضيتين .. كان كذلك في الأخرى ، أو بالفعل في إحداهما .. كان كذلك في الأخرى ، ومثل ذلك يقال في الجزء والكل ، وليس بخافٍ أن المصنف عدّهما شيئاً واحداً مع كونهما شيئين ؛ لأنه لا يتصور أن تختلف القضيتان بالقوة فقط ، أو بالفعل فقط ، بل لا بد حيث قلنا بعدم التناقض مع كونهما مختلفتين من أن تكون إحداهما بالفعل والأخرى بالقوة .

(٢) أورد على المثال أن القضيتين مهملتان ، ولا تناقض بين المهملتين كما سيأتي .

وأجيب: بأن أل في القضية الأولى جنسيةٌ ، وفي الثانية استغراقيةٌ ، أو بأن أل في القضيتين عهديةٌ ؛ فتكونان من قبيل الشخصية ، ونقيضها يكون بتبديل الكيف فقط كما هنا ، أو بأن المراد بيان مادة المثال ، مع مراعاة اشتراط اختلاف الكم ، وهذا الثالث أحسن الأجوبة الثلاثة ، والثاني أحسن من الأول .

(٣) لبياض أسنانه وأظفاره وبعض عينيه .

(٤) أي: مضعفٌ إياه ، ويرد على هذا المثال ما أورد على مثال الزنجي ، ويجاب هنا بما أجيب به هناك .

أي: بشرط كونه أبيض، الجسم ليس بمفرقٍ للبصر، أي: بشرط كونه أسود..
لم تتناقضا.

ورد المتأخرون هذه الوحدات إلى وحدتي الموضوع والمحمول^(١)؛
لاستلزامهما البقية^(٢).

وردها بعضهم إلى وحدةٍ واحدة^(٣)، وهي النسبة الحكمية، حتى يكون
السلب وارداً على النسبة التي ورد عليها الإيجاب؛ لأنه إذا اختلف شيء من

(١) قيل هذا ما اختاره الفخر الرازي، ونسب إليه الشيخ السنوسي أنه اعتبر
وحدتي الموضوع والمحمول والزمان، وأورد عليه الطوسي نحو قولنا:
السقمونيا مسهلة للصفراء، أي: في بلادنا، السقمونيا ليست مسهلة للصفراء
أي: ببلاد الترك؛ فإن الطرفين ليسا جزأين لا من الموضوع، ولا من
المحمول؛ فهاتان قضيتان اتفقتا في الموضوع والمحمول، واختلفتا
بالإيجاب والسلب، ولا تناقض بينهما؛ لاجتماعها على الصدق أو الكذب؛
لعدم اتحاد المكان.

(٢) أي: فوحدة الشرط، والجزء والكل مندرجة في وحدة الموضوع؛ لأن الشرط
في الحقيقة وصفٌ للموضوع، والكلية والجزئية بيان لكمية أفراد الموضوع؛
فيرجع قولنا: الجسم مفرق للبصر بشرط كونه أبيض إلى: الجسم الأبيض
مفرقٌ للبصر، وقولنا: الزنجي أسود أي: بعضه، إلى: بعض الزنجي أسود،
وهكذا، ووحدة الزمان، والمكان، والإضافة، والقوة والفعل مندرجة في وحدة
المحمول؛ فنجد قولنا: زيدٌ نائمٌ، أي: ليلاً، وزيدٌ لس بنائمٍ، أي: نهاراً، يرجع
إلى زيدٌ نائمٌ في الليل، وزيدٌ ليس بنائمٍ في النهار، وقس على هذا.

(٣) وهو اختيار الفارابي، وعليه المحققون.

الثمان .. اختلفت النسبة^(١).

وكالموضوع والمحمول في العملية .. المقدم والتالي في الشرطية ؛ فيشترط اتفاق الشرطيتين فيما ذكر^(٢)، لكن يُعبر بدل الموضوع والمحمول بالمقدم والتالي^(٣).

ثم بين ما يناقض كلاً من الموجبة والسالبة ؛ فقال: (ونقيض الموجبة الكلية إنما هي السالبة الجزئية^(٤))، كقولنا: كل إنسان حيوانٌ، وبعض الإنسان

(١) مثلاً إذا قلت: زيدٌ جالسٌ، وأردت في الدار، وقلت: زيدٌ ليس بجالسٍ، وأردت في المسجد؛ فالنسبة في الأولى ثبوت الجلوس له في الدار، وفي الثانية انتفاء الجلوس عنه في المسجد، ولا شك في اختلاف النسبتين، وهكذا يقال في سائر النسب.

(٢) أي: من الوحدات الثمانية، وغيرها مما زيد عليها، وكيفية التناقض في الشرطية وشروطه، كهي في العملية.

(٣) فيقال بدل وحدة الموضوع ووحدة المحمول: وحدة المقدم ووحدة التالي؛ فنقيض الشرطية: شرطيةٌ توافقها في الجنس، أي: الاتصال والانفصال، وفي النوع، أي: اللزوم والاتفاق، وتخالفها في كيفها وكمها، وإن كانت مخصوصة كان نقيضها مخصوصةً وتخالفها في كيفها.

(٤) أورد عليه أن موضوع الكلية غير موضوع الجزئية؛ لأن موضوع الكلية جميع الأفراد، وموضوع الجزئية بعضها، والبعض غير الكل، وشرط التناقض: الاتحاد في الموضوع.

والجواب: أنه لما كان البعض الذي ورد عليه السلب في الجزئية وارداً عليه الإيجاب في الكلية؛ لدخوله في موضوع الكلية .. كانتا متحدثين موضوعاً =



ليس بحيوانٍ ، ونقيض السالبة الكلية إنما هي الموجبة الجزئية ، كقولنا: لا شيء من الإنسان بحيوان ، بعض الحيوان إنسان^(١)؛ لما يأتي في قوله: (والمحصورتان) وفي نسخة: المحصورات^(٢) ، والمراد: المحصورتان^(٣) (لا يتحقق التناقض بينهما) بعد اتفاقهما في الوحدات السابقة (إلا بعد اختلافهما في الكمية) أي: الكلية والجزئية^(٤)

= بهذا الاعتبار ، غاية ما في الباب أن موضوع الكلية قد اشتمل على شيء آخر ، وهو البعض الآخر . اهـ صبان على صغير الملوي

- (١) وذلك لأن نقيض الإيجاب هو السلب ، ونقيض الكلية هي الجزئية .
 (٢) أي: الموجبة الكلية ، والموجبة الجزئية ، والسالبة الكلية والسالبة الجزئية .
 (٣) أي: الموجبة والسالبة ، سواءً كانتا كليتين أو جزئيتين ؛ فالتعبير بالمحصورات أو بالمحصورتين سواءً ، وإنما قال الشارح: «والمراد: المحصورتان» ؛ لأن التناقض لا يكون إلا بين قضيتين منها لا بين الأربع ، ولا يخفى أن المهمة داخلة في الجزئية ، وخرج بقوله: «والمحصورتان» الشخصية ؛ فيكفي في أخذ نقيضها المخالفة في الكيف فقط ، مع الاتفاق في الأمور المتقدمة .

- (٤) هذا عند عدم اعتبار الجهة ؛ فإن اعتبرت .. فلا بد من اختلافها أيضاً ؛ فنقيض الضرورة: الإمكان العام ؛ إذ هو عدم الاستحالة ، أو سلب الضرورة عن الطرف المخالف ، ونقيض الدوام: سلب الدوام ؛ فرفع دوام السلب .. يلزمه فعلية الإيجاب ، أي: تحققه بالفعل في زمنٍ من الأزمنة الثلاثة ، ورفع دوام الإيجاب .. يلزمه فعلية السلب ؛ لذا قالوا: نقيض الدائمة: مطلقة عامة مخالفة لها في الكيف ؛ فالممكنة العامة نقيضٌ صريحٌ للضرورة المطلقة ، والمطلقة العامة لازمةٌ لنقيض الدائمة المطلقة ، ولما لم يكن لنقيضها الصريح ، وهو اللادوام مفهومٌ محصلٌ - أي: قضيةٌ ممتازةٌ موضوعةٌ للدلالة على اللادوام - =

مطلب في بيان نقائص الموجهات



.....

= معتبرٌ بين القضايا المتداولة المتعارفة.. قالوا: نقيض الدائمة هو المطلقه العامة ، ونقيض المشروطة العامة: الحينية الممكنة ؛ إذ كما أن المشروطة العامة هي التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع ما دام وصف الموضوع.. فالحينية الممكنة هي التي حكم فيها بسلب الضرورة الوصفية - أي: الضرورة ما دام وصف الموضوع - عن الطرف المخالف ؛ فنسبة الحينية العامة إلى المشروطة العامة.. كنسبة الممكنة العامة إلى الضرورية ؛ فقولنا: «بالضرورة كل كاتبٍ متحرك الأصابع ما دام كاتبًا» نقيضه «ليس بعض الكاتب بمتحرك الأصابع حين هو كاتبٌ بالإمكان، ونقيض العرفية العامة: الحينية المطلقة ؛ إذ نسبة الحينية المطلقة - وهي قضيةٌ حكم فيها بفعلية النسبة حين انصاف ذات الموضوع بالوصف العنواني - إلى العرفية العامة.. كنسبة المطلقة العامة إلى الدائمة ؛ وذلك لأن الحكم في العرفية العامة بدوام النسبة ما دام ذات الموضوع مصفًا بالوصف العنواني للموضوع ؛ فنقيضها الصريح: هو سلب ذلك الدوام، ويلزمه وقوع الطرف المقابل في أوقات الوصف العنواني، وهذا معنى الحينية المطلقة المخالفة للقضية العرفية في الكيف ؛ فنقيض قولنا: بالدوام كل كاتبٍ متحرك الأصابع ما دام كاتبًا، قولنا: ليس بعض الكاتب بمتحرك الأصابع حين هو كاتبٌ بالفعل ، ونقيض الوقتية المطلقة: الممكنة الوقتية، وهي التي حكم فيها بسلب الضرورة في وقتٍ معيّنٍ عن الجانب المخالف للحكم، ونقيض المنتشرة المطلقة: الممكنة الدائمة، وهي التي حكم فيها بسلب الضرورة دائمًا عن الطرف المخالف للحكم، ولم يذكر هاتين القضيتين أكثر المناطق؛ لما قيل: إنه لا يتعلق بهما غرضٌ فيما سيأتي من مباحث=



= العكوس والأقيسة ؛ فتأمل .

هذه نقائض البسائط ، أما المركبات ؛ فينظر :

* فإن كانت كليةً .. فنقضها برفع ذلك المركب ، ولا يحصل ذلك إلا برفع أحد الجزئين لا على التعيين ، بل على سبيل منع الخلو ؛ فإن رفع المركب : تارة يحصل برفع الجزئين ، وتارة يحصل برفع أحدهما ؛ فرفع أحد الجزئين - سواء كان في ضمن رفع الجزئين معاً أو لا - لازم لرفع المركب ، وطريق ذلك الرفع : أن تحلل الموجهة المركبة إلى جزئين ، ثم تأخذ من كل جزء نقيضه ، ثم تركيب من نقيضي الجزئين قضية منفصلة مانعة خلو ؛ فيقال : النقيضُ إما هذا ، وإما ذاك ، ومثال ذلك : قولنا : كل كاتبٍ متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً لا دائماً ؛ فهذه مشروطةٌ خاصةٌ ، مركبةٌ من مشروطةٍ عامةٍ ، ومطلقةٍ عامةٍ مخالفةٍ للأولى في الكيف موافقةٍ لها في الكم ؛ فالجزء الأول : كل كاتبٍ متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً ، والجزء الثاني : لا شيء من الكاتب بمتحرك الأصابع بالفعل ، ونقيض الجزء الأول : بعض الكاتب ليس بمتحرك الأصابع بالإمكان حين هو كاتبٌ ، ونقيض الجزء الثاني : بعض الكاتب متحرك الأصابع دائماً ؛ فنقيض المشروطة الخاصة المذكورة : إما بعض الكاتب ليس بمتحرك الأصابع بالإمكان حين هو كاتبٌ ، وإما بعض الكاتب متحرك الأصابع دائماً .

وإنما قلنا : إن النقيض لا يحصل إلا برفع أحد الجزئين على التعيين ؛ لأنه لا يجوز أن يكون نقيض المركب أحد نقيضي الجزئين على التعيين ؛ لجواز كذب المركب بالجزء الأخير ؛ فحينئذ يلزم اجتماع النقيضين على الكذب ، وذلك باطلٌ ، مثال ذلك : قولنا : كل إنسانٍ حيوانٌ بالفعل لا دائماً ؛ =



.....


= فهذه القضية كاذبة؛ إذ الجزء الأخير إشارة إلى قولنا: لا شيء من الإنسان بحيوان بالفعل، ولو كان نقيض هذا المركب هو نقيض الجزء الأول بعينه..

لزم اجتماع النقيضين - أعني القضية الأصل ونقيضها - على الكذب؛ ضرورة أن المركبة كاذبة، ونقيضها الذي نقيض هو الجزء الأول كاذب أيضاً؛ إذ هو بعض الإنسان ليس بحيوان دائماً.

* وإن كانت المركبة جزئية.. لم يكف الترديد بين نقيضي الجزئين؛ لجواز كذب الأصل الذي هو مركبة جزئية، مع كذب كلا نقيضي جزئها أيضاً؛ والنقيضان لا يكذبان، مثال ذلك قولنا: بعض الحيوان إنسان بالفعل لا دائماً؛ فهذه قضية كاذبة؛ لأن البعض الذي حكم عليه بالحيوانية بالفعل، هو عين البعض الذي حكم عليه بسلب الحيوانية بالفعل؛ إذ الحكم في القضية المركبة الواحدة إنما يكون على موضوع واحد، ولا يصح الحكم على موضوع واحد بهذين الحكمين؛ فلا يقال: جزء هذه القضية صادقان؛ إذ هما: بعض الحيوان إنسان بالفعل، وبعض الحيوان ليس بإنسان بالفعل؛ فهذه القضية المركبة الجزئية كاذبة، وكذلك كلا نقيضها كاذبان؛ إذ هما قولنا: لا شيء من الحيوان إنسان دائماً، وقولنا: كل حيوان إنسان دائماً.

إذا تقرر هذا؛ فطريق أخذ نقيض المركبة الجزئية أن تجعل جميع أفراد الموضوع محكوماً عليها؛ ضرورة أن نقيض الجزئية هي الكلية، ثم يردد بين نقيضي الجزئين بالنسبة إلى كل واحد من أفراد الموضوع؛ فيقال في المثال المذكور: كل حيوان؛ إما إنسان دائماً أو ليس بإنسان دائماً.

فإذا عرفت نقائص البسائط.. سهل عليك أخذ نقائص المركبات، والله أعلم.



(لأن الكليتين قد تكذبان^(١)) ، كقولنا: كل إنسان كاتبٌ ، ولا شيء من الإنسان بكاتبٍ ، والجزئيتان قد تصدقان^(٢) ، كقولنا: بعض الإنسان كاتبٌ ، وبعض الإنسان ليس بكاتبٍ) والنقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان .
بِشْفِيَا

وهذان المثالان للحمليتين ، ومثال الشرطيتين: كلما كان الإنسان كاتبًا فالحمار ناهقٌ ، ليس كلما كان الإنسان كاتبًا فالحمار ناهقٌ^(٣) .
والمهملتان في قوة الجزئيتين^(٤) ، كما مرت الإشارة إليه .



-
- (١) وذلك حيث كان الموضوع أعم من المحمول ، ومعلوم أن النقيضين لا يكذبان معاً ؛ لعدم جواز ارتفاعهما .
- (٢) أي: إذا كان موضوعهما أعم من محمولهما ، ومعلوم أن النقيضين لا يصدقان معاً ؛ لعدم جواز اجتماعهما .
- (٣) هذا من أمثلة التناقض بين المتصلتين الاتفاقيتين ؛ فالأولى موجبةٌ كليةٌ ، والثانية سالبةٌ جزئيةٌ .
- فإن قيل: لم اقتصر على ذكر الاتفاقية دون اللزومية مع أن ذكر اللزومية أولى ؛ إذ هي المعول عليها في الاستدلال .
- قلنا: لأنه إذا وقع التناقض بين الاتفاقيتين ؛ فأحرى أن يكون بين اللزوميتين . ومثال التناقض بين المتصلتين اللزوميتين: كلما كان هذا إنساناً كان حيواناً ، ليس كلما كان هذا إنساناً كان حيواناً ، ومثال المنفصلتين دائماً إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً ، ليس دائماً إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً .
- (٤) أي: فنقيض المهملة الموجبة: سالبةٌ كليةٌ ، ونقيض المهملة السالبة: موجبةٌ كليةٌ .



ومن الاصطلاحات المنطقية (العكس^(١)) وهو^(٢) ثلاثة أقسام^(٣):

(١) كان القدماء من المنطقيين يذكرون العكس أثناء مباحث القياس ؛ لحاجتهم =

= إلى العكس في بيان مقدمات بعض الأقيسة ، وتبعهم الشيخ الرئيس في المختصر

الأوسط والشفاء ، وأما في الإشارات والنجاة ؛ فجعله في مبحث القضايا

وأخره عن التناقض ؛ لما قررناه في مبحث التناقض ، وتبعه أكثر المتأخرين .

والعكس لغةً: التبدل والقلب ؛ إذ القلب: جعل السابق لاحقاً ، واللاحق

سابقاً كما قاله الملوي في شرحه على السلم ، وقال في الكبير: فهو في اللغة

حقيقة في المصدر ؛ فإن أطلق على المعكوس إليه ؛ فمجازاً مرسلٌ . اهـ .

(٢) أي: العكس اصطلاحاً ، وصرّح غير واحد كالسعد والسنوسي في المختصر

وشرحه بأن العكس كما يطلق على القضية الحاصلة من تبديل أحد جزئي

القضية بالآخر . . . يطلق على نفس التبدل الذي هو المعنى المصدرى ، أي:

فهو حقيقةٌ عرفيةٌ في المعنيين ، ومشاركٌ لفظيٌّ بينهما ، لكن صرّح العصام

على الشمسية نقلاً عن شرح المطالع أنه يطلق حقيقةً على المعنى المصدرى ،

ومجازاً على القضية الحاصلة بالعكس ؛ ولذلك اقتصر الشارح في تعريف

العكس على المعنى المصدرى ، أما تعريفه اصطلاحاً على أنه اسمٌ للقضية

المنعكس إليها ؛ فهو: قضيةٌ تركبت من تبديل الطرف الأول إلخ .

(٣) اعلم أن القسمة عند الأقدمين من المناطق ثنائيةٌ ؛ لأنهم لم يذكروا إلا

قسمين: العكس المستوي ، وعكس النقيض ، وعرفوه بما عرف به الشارح


عكس النقيض الموافق ، غير أن المحققين من المتأخرين لما رأوا أن عكس

النقيض بهذا التفسير غير منضبط - إذ لا يجري في القضايا الموجبات التي

محمولاتها من المفهومات الشاملة ، كالشيء والممكن العام ، نحو: كل

إنسانٍ شيءٌ ؛ فإن هذه القضية صادقةٌ ، وعكسها على ما ذكره الأقدمون: كل

ما ليس بشيءٍ ليس بإنسانٍ ، وهو كاذبٌ ؛ فإن الموجبة كما تقدم تستدعي =



* الأول: عكس النقيض الموافق^(١)، وهو تبديل الطرف الأول^(٢) من القضية^(٣) بنقيض الثاني منها^(٤)، وعكسه^(٥)،

= وجود الموضوع، وما ليس بشيء غير موجود، وكذا حال السوالب التي موضوعاتها من نقائص تلك المفهومات الشاملة، نحو: كل لا شيء ليس بإنسان؛ فإن هذه القضية صادقة، وعكسها على ما ذكره الأقدمون: كل لا إنسان ليس بشيء، وهي كاذبة؛ لجواز أن يكون اللاإنسان فرساً مثلاً، وهو شيء - استخرجوا عكس النقيض المخالف؛ فاقصر بعض المتأخرين عليه مع العكس المستوي كما فعل صاحب الشمسية، وبعضهم ضمه إلى القسمين المذكورين، وعليه مشى الشارح هنا، والشيخ السنوسي في المختصر.


(١) بالرفع صفة «عكس»، وكذا المخالف، وسيذكر الشارح وجه التسمية بالموافق والمخالف.

(٢) عبر بذلك ليشمل موضوع الحملية، ومقدم المتصلة الشرطية، بخلاف تعبير المصنف الآتي حيث عبر عن الطرف الأول بالموضوع، وعن الطرف الثاني بالمحمول؛ فأخرج مقدم الشرطية.

(٣) أي: ذات الترتيب الطبيعي بحيث لو أزيل... تغير المعنى، ولم يقيد القضية بكونها كذلك؛ موافقةً لكثير من العلماء ممن عرف العكس، وقد اعترض عليهم بدخول المنفصلة، مع أنها لا عكس لها اصطلاحاً لأنها لا ترتيب طبيعياً بين جزأها؛ لأن قولك: العدد إما زوج أو فرد، معناه: الحكم بالعناد بين الزوج والفرد، وهذا المعنى حاصل سواء قدم الزوج أو الفرد، ويجاب: بأنه لا يحتاج إلى هذه الزيادة؛ لأن قوله: «تبديل الطرف الأول من القضية» يقتضي أن كل واحد له موضع طبيعياً، وإلا... لم يكن تبديلاً ولا عكساً.

(٤) هذا فصلٌ مخرجٌ للعكس المستوي.

(٥) أي: تبديل الطرف الثاني من القضية بنقيض الأول منها، وهو فصلٌ ثانٍ =



مع بقاء الصدق^(١) والكيف، أي: السلب والإيجاب، نحو^(٢): كل إنسان حيوانٌ، كل ما ليس بحيوانٍ ليس بإنسانٍ.

= مخرجُ لعكس النقيض المخالف.

(١) أي: على وجه اللزوم، بمعنى أنه إذا كان الأصل صادقاً.. كان العكس كذلك؛ لأن العكس لازمٌ للقضية، وصديق الملزوم يستلزم صدق اللازم، وليس المراد صدقهما في الواقع، بل بأن يكون الأصل بحيث لو فرض صدقه.. لزم صدق العكس، وخرج به ما لا يبقى معه الصدق، كقولنا في عكس لا شيء من الإنسان بحجرٍ: لا شيء من غير الحجر بغير إنسانٍ؛ فإن الأصل صادقٌ والعكس كاذبٌ؛ لجواز كونه فرساً، وقولي: «على وجه اللزوم» يخرج به ما يبقى معه الصدق لا على وجه الزوم، بل اتفاقاً، كقولنا في عكس لا شيء من الفرد بزواجٍ: لا شيء من غير الزوج بغير فردٍ؛ لاتفاق الصدق من جهة أن الفرد والزوج كالتقيضين، بدليل تخلفه في المثال الأول؛ فإن العكس فيه كاذبٌ وبهذا يعلم أن السالبة الكلية في عكس النقيض الموافق - وكذا المخالف - إنما تنعكس جزئيةً باطرادٍ.

(٢) أي: نحو تبديل قولنا كذا، بقولنا كذا؛ ففيه تمثيلٌ للأصل والعكس بحذف العاطف؛ لجوازه اختياراً على ما صرح به غير واحد، وكذا يقال في نظائره الآتية، وقوله: «كل ما ليس بحيوانٍ ليس بإنسانٍ» قضية موجبة معدولة الطرفين كما لا يخفى، ويؤخذ من المثال أن الكلية الموجبة تنعكس كنفسها في عكس النقيض الموافق، بخلافها في عكس النقيض المخالف؛ فإنه تنعكس سالبةً كليةً، وبخلافها في العكس المستوي؛ فإنها تنعكس جزئيةً موجبةً كما سيأتي، وهذا المثال في الحملات، ومثاله في الشرطيات قولنا: كلما كان الشيء حيواناً كان جسمًا، كلما لم يكن الشيء جسمًا لم يكن حيواناً.

* الثاني: عكس النقيض المخالف، وهو تبديل الطرف الأول من القضية بنقيض الثاني، والثاني بعين الأول مع بقاء الصدق^(١) دون الكيف، نحو: كل إنسان حيوان، لا شيء مما ليس بحيوانٍ بإنسان^(٢)، وسمي هذا مخالفًا؛ لتخالف طرفيه^(٣) إيجابًا وسلبًا، والذي قبله موافقًا؛ لتوافقه^(٤) فيه.

* الثالث: العكس المستوي^(٥)، وهو المراد عند

(١) أي: على وجه اللزوم، خرج به ما لا يبقى معه الصدق، كقولنا في عكس لا شيء من الإنسان بحجرٍ: كل ما ليس بحجرٍ إنسانٌ؛ فإن الأصل صادقٌ والعكس كاذبٌ، وقولي: «على وجه اللزوم» خرج به ما بقي معه الصدق لا على وجه اللزوم، بل اتفاقًا، كقولنا في عكس لا شيء من الفرد بزواج: كل ما ليس بزواجٍ فردٌ؛ لا تفاق صدقه من جهة كون الفرد والزواج كالتقيضين بدليل تخلفه في المثال الأول.

(٢) هذه سالبةٌ كليةٌ معدولة الموضوع.

(٣) أي: موضوعه ومحموله أو مقدمه وتاليه، وقوله: «لتوافقهما فيهما» أي: توافق طرفيه في الإيجاب والسلب، ويرد على هذا التعليل: أنه لا يلزم اتفاقهما في الموافق، كما في عكس: كل إنسانٍ هو لا جمادٍ، إلى: كل جمادٍ هو لا إنسانٌ؛ فإن الطرفين في الأصل والعكس اختلفا إيجابًا وسلبًا، وكذا لا يلزم اختلافهما في المخالف، كما في عكس: كل إنسانٍ هو لا جمادٍ، إلى: لا شيء من الجماد بإنسانٍ؛ فإن الطرفين في العكس غير متخالفين بالإيجاب والسلب؛ فالأحسن في بيان وجه التسمية أن يقال: سمي الموافق موافقًا؛ لموافقته لأصله في الكيفية، والمخالف مخالفًا؛ لمخالفته أصله فيها.

(٤) أي: توافق طرفيه؛ فهو على حذف مضافٍ.

(٥) ويقال له عكسٌ مستقيمٌ؛ لاستواء طرفيه واستقامتهما؛ لسلامة كلٍّ منهما من التبديل بالنقيض.

الإطلاق^(١)، وعليه اقتصر المصنف^(٢)؛ فقال:

(العكس، وهو: أن يُصَيَّرَ الموضوع محمولاً، والمحمول موضوعاً^(٣)،

(١) لأنه الأكثر استعمالاً.

(٢) لكونه المستعمل في العلوم والإنتاجات غالباً.

(٣) اعلم أن القضية لها طرفان: الموضوع، والمحمول، ولكلٍّ منهما أفرادٌ،

ووصفٌ عنوانيٌّ ينطبق على تلك الأفراد انطباق الكليِّ على جزئياته، ومدلول

هذا العنوان: هو مفهوم كلٍّ منهما؛ فالأقسام أربعةٌ: أفراد الموضوع،

ومفهومه، وأفراد المحمول، ومفهومه؛ مثلاً قولنا: كل إنسانٍ حيوانٌ،

الموضوع فيها - وهو إنسان - له أفرادٌ كثيرةٌ، كزيد وفاطمة، وهذه الأفراد

معنونةٌ باللفظ الدال عليها، وهو «إنسان»، ومفهوم هذا العنوان: حيوانٌ

ناطقٌ، وكذلك المحمول فيها - وهو حيوان - له أفرادٌ كثيرةٌ، كالإنسان

والفرس، وهذه الأفراد معنونةٌ باللفظ الدال عليها، وهو «حيوان»، ومفهوم

هذا العنوان: جسمٌ نامٍ حساسٌ متحركٌ بالإرادة، ومعلوم أنه وقت الحمل لا

يصح أن يراد المفهوم من الموضوع، وإلا.. لكانت القضية طبيعةً، وهي

مهملَةٌ في العلوم، وكذلك لا يصح أن يراد الأفراد من الموضوع والمحمول؛

لما يلزم عليه حمل الشيء ومباينه على نفسه إذا كان المحمول أعم، كالمثال

المذكور، أو حمل الشيء على نفسه إن كان المحمول مساوياً، نحو: كل

إنسانٍ متكلمٌ؛ فتعين أن يراد بالموضوع أفرادُه، وبالمحمول مفهومه

إذا تقرر هذا؛ فاعلم أن المراد بتصيير الموضوع محمولاً والمحمول

موضوعاً: أن يراد من الموضوع المفهوم ويجعل محمولاً، ومن المحمول

الذات والأفراد ويجعل موضوعاً؛ فالمراد بالموضوع والمحمول: هما

بحسب الظاهر، أي: بحسب ما في العنوان والذكر، لا ما أريد منهما؛ =

مع بقاء السلب والإيجاب بحاله

بمعنى^(١): أن الأصل إن كان موجباً.. فيكون العكس موجباً، أو سالباً..
فسالباً (و) مع بقاء (التصديق والتكذيب بحاله^(٢)) وعبر بعضهم بالصدق

= لأن المراد بالموضوع الذات والأفراد، وبالمحمول المفهوم، ولا يمكن جعل الذات محمولاً، والمفهوم موضوعاً؛ فلا يصح التبديل، وبهذا التقرير: يتضح كلام الشارح الآتي.

(١) أتى الشارح بالعناية هنا؛ جواباً عما اعترض به على المصنف بأن عكس قولنا: كل إنسان حيوان، بعض الحيوان إنسان، ومفهوم الأصل: ثبوت الحيوانية لكل فرد من أفراد الإنسان، ومفهوم العكس ثبوت الإنسانية لبعض أفراد الحيوان؛ فالإيجاب في العكس غيره في الأصل؛ فكيف يقول المصنف: مع بقاء الإيجاب بحاله؟، وكذلك إذا قلنا في عكس لا شيء من الإنسان بحجر: لا شيء من الحجر بإنسان؛ فالسلب مختلف كذلك، وحينئذ فالسلب الذي في الأصل ليس باقياً على حاله؛ فأجاب الشارح بأن معنى بقاء الإيجاب والسلب بحاله: أن الأصل إن كان موجباً.. فيكون العكس موجباً، أو سالباً.. فسالباً، أي: فالإيجاب باقٍ في كلٍ من الأصل والعكس، وكذلك السلب، وإن كان قد اختلف فيهما وأكثر القوم يعبرون بقولهم: مع بقاء كيف والصدق، وهي أولى مما هنا؛ لأن لفظ بحاله يوهم بقاء كل من السلب والإيجاب على حالته الأولى، وليس كذلك.

(٢) بمعنى: أنه إذا كان الأصل صادقاً.. كان العكس صادقاً على وجه اللزوم؛ لأن العكس لازمٌ للقضية، وصدق الملزوم.. يستلزم صدق اللازم.

ولم يقل: مع بقاء التصديق على وجه اللزوم؛ لكي يخرج نحو: كل ناطقٍ إنسان، إذا جعلته عكساً ل: كل إنسانٍ ناطقٍ؛ فإنه صادق، لكن الصدق فيه =




والكذب، وعبر بعضهم بالصدق فقط، وهو الحق^(١)؛ لأن العكس لازمٌ

= اتفاقيٌّ؛ لما اتفق من مساواة المحمول للموضوع؛ بدليل تخلفه في عكس: كلُّ إنسانٍ حيوانٌ لو عكستها كليةً، وكذا: بعض الإنسان ليس بحجرٍ إذا عكسته إلى: بعض الحجر ليس بإنسانٍ؛ فإنه صادقٌ، لكن صدقه اتفاقيٌّ؛ لما اتفق من مباينة الموضوع للمحمول تباينًا كليًّا؛ إذ يتخلف في نحو: بعض الحيوان ليس بإنسانٍ.

والجواب عن المصنف: أنه لا حاجة إلى هذه الزيادة؛ لأن قوله: «مع بقاء التصديق» يعني عنها؛ لأن المراد ببقاء التصديق: لزومه، وعكس الكلية الموجبة كنفسها لا يلزم معه الصدق، وكذا عكس الجزئية السالبة.

(١) أي: فاعتبار بقاء الكذب في العكس غير صحيح، وقد وقع في بعض عبارات أئمة الفن، وأجاب بعضهم بأن معنى كلامهم: أن العكس يجب أن يكون مثل الأصل في الصدق والكذب، وإلا.. لا يُسمَّى عكسًا، بل قلبًا، ولهذا إن قولنا: «بعض الإنسان حيوانٌ» لا يُسمَّى بالقياس إلى قولنا: «كلُّ حيوانٍ إنسانٌ» عكسًا بل قلبًا، كذا قال، ولم أر من نص على أن مثله يسمى قلبًا، لا عكسًا، وأجاب عنهم العلامة برهان الدين في حواشيه على الفناري: بأن الكلام على التوزيع، يعني أن بقاء الصدق من جانب الأصل، وبقاء التكذيب من جانب العكس، بمعنى: أن صدق الأصل.. يستلزم صدق العكس، وكذب العكس.. يستلزم كذب الأصل، ولا يلزم من كذب الأصل كذب عكسه؛ لأن الأصل الكاذب قد يحصل معه العكس الصادق، كقولنا: كل حيوانٍ إنسانٌ؛ فإنه كاذبٌ، وعكسه صادقٌ؛ إذ هو: بعض الإنسان حيوانٌ، وأشار بتقديم التصديق على التكذيب إلى أن التصديق من جانب الأصل، والتكذيب من جانب العكس؛ بناءً على أن الأصل مقدمٌ على العكس؛ فإن الأصل ملزومٌ والعكس لازمٌ. اهـ بتصرفٍ يسيرٍ.



للقضية ، ولا يلزم من كذب الملزوم^(١) كذب اللازم ؛ فإن قولنا: كل حيوانٍ إنسانٌ كاذبٌ ، مع صدق عكسه ، وهو: كل إنسانٍ حيوانٌ ، بخلاف صدق الملزوم يستحيل معه كذب اللازم .

وليس المراد بصدقهما^(٢) في قول البعض: صدقهما في الواقع ، بل بأن يكون الأصل بحيث لو فرض صدقه .. لزم صدق العكس^(٣) ، ومع هذا^(٤) ؛ فالتعبير بالتصديق أولى منه^(٥) بالصدق ؛ لأن التصديق لا يقتضي وقوع الصدق^(٦) .

(١) أي: الأخص ، وقوله: «كذب اللازم» أي: الأعم من الملزوم ، أي: والعكس لازمٌ أعم من المعكوس ؛ فلا يلزم من كذب المعكوس كذب العكس ؛ إذ كذب الأخص لا يقتضي كذب الأعم ؛ إذ لو كذب الإنسان .. لا يلزم منه كذب الحيوان ؛ لجواز أن يكون أسداً أو فرساً ، بخلاف كذب الأعم ؛ فإنه يقتضي كذب الأخص ؛ إذ الأعم جزء الأخص ، ويلزم من ارتفاع الجزء .. ارتفاع الكل .

(٢) أي: صدق الأصل والعكس .

(٣) أي: فرض صدقه كذلك ، لا صدقه في الواقع ونفس الأمر .

(٤) من أن الحق الاقتصار على الصدق ، وتأويله بما لو فرض صدقه صدق عكسه ، لا ما يكون صادقاً في نفس الأمر .

(٥) أي: أولى من التعبير بالصدق .

(٦) أي: فالتعبير به لا يحتاج لتأويل الصدق بما لو فرض صدقه لصدق عكسه ؛ فلا يوهم التعبير بالتصديق خلاف المراد ، بخلاف التعبير بالصدق ، لكن يرد عليه: أن التصديق نسبة المخاطب إلى الصدق ، وهو ليس بشرطٍ في تحقق العكس ، إلا أن يقال: مراده بالتصديق تسليم الصدق ، وخرج بهذا القيد: =



وعبارته^(١) قاصرةٌ على الحملات^(٢)؛ فلو قال: وهو أن يصير الأول^(٣) ثانيًا، والثاني أولًا.. لكان أولى؛ لتناوله الشرطيات^(٤).

واعلم:

- أن العكس يطلق كثيرًا على القضية^(٥) الحاصلة بتبديل الموضوع

= تصيير الموضوع محمولًا والمحمول موضوعًا لا مع بقاء الصدق، كقولنا في عكس كل إنسان حيوان: كل حيوان إنسان؛ فلا يسمى هذا عكسًا اصطلاحياً.

(١) أي: المصنف في تعريف العكس.

(٢) أي: على عكس الحملات عكسًا مستويًا.

(٣) أي: الطرف الأول، سواء كان موضوعًا أو مقدمًا في الشرطية المتصلة؛ بناءً على أن المنفصلة لا عكس لها كما قررناه سابقًا.

(٤) أي: لتناول حدّ العكس عكس الشرطيات، وظاهر كلام الشارح أن للمنفصلة عكسًا؛ حيث لم يقيد الشرطيات بكونها متصلة، ولعله تبع في ذلك القطب؛ فإنه قرر في شرح الشمسية انعكاسها؛ لأن الحكم في نحو: إما أن يكون العدد زوجًا وإما أن يكون فردًا إنما هو حكمٌ بمعاندة الزوجية للفردية، وفي عكسه: بمعاندة الفردية للزوجية، والمفهومان متغايران؛ فيكون للمنفصلة أيضًا عكسٌ مغايرٌ لها في المفهوم، وهذا مردودٌ؛ لأن قولنا: العدد إما زوجٌ أو فردٌ معناه الحكم بالعناد بين الزوج والفرد، وهذا المعنى حاصل سواء قُدّم الزوج أو الفرد، والمناطقة عامة مباحثهم في المعقولات دون الملفوظات.

(٥) أي: القضية المستعملة في العلوم، بخلاف الطبيعية؛ فلا عكس لها؛ فأل في قوله: القضية للعهد الذهني.



بالمحمول وعكسه^(١).

- وأن المراد بهما^(٢): الموضوع والمحمول في الذكر، أعني: وصفهما العنواني؛ فلا يرد السؤال بأن العكس لا يصير ذات الموضوع محمولاً^(٣)، ووصف المحمول موضوعاً^(٤)، بل موضوع العكس: ذات المحمول^(٥)، ومحموله: وصف الموضوع.

(والموجبة الكلية لا تنعكس كلية^(٦))؛

- (١) أي: على القضية المنعكس إليها.
- (٢) أي: واعلم أن المراد بالموضوع والمحمول في قولهم: أن يصير الموضوع محمولاً والمحمول موضوعاً.
- (٣) لأن ذات الموضوع هي أفرادها؛ فلو صار الموضوع محمولاً بسبب العكس وظل باقياً على ما أريد منه حال موضوعيته.. لزم أننا نحكم بالأفراد على الأفراد، ولا شك في تغاير أفراد الموضوع والمحمول؛ فيكون من قبيل حمل الشيء ومباينه على نفسه إذا كانت أفراد المحمول أعم، نحو: كل إنسان حيوان؛ إذ معناه: كل أفراد الإنسان من زيد وفاطمة إلخ هي إنسان وفرس وجمل إلخ أراد الحيوان، ولا شك في بطلان ذلك، أو يكون من قبيل حمل الشيء على نفسه إذا كان المحمول مساوياً للموضوع، نحو: كل إنسان ناطق.
- (٤) أي: لأن وصف المحمول هو مفهومه؛ فلو صار المحمول موضوعاً بسبب العكس وظل باقياً على ما أريد منه حال المحمولية.. لكانت القضية طبيعية، وهي لا عكس لها.
- (٥) أي: يراد من محمول الأصل ذاته وأفراده ويجعل موضوعاً، ويراد من موضوع الأصل وصفه ومفهومه ويجعل محمولاً.
- (٦) أي: لا تنعكس عكساً اصطلاحياً؛ لعدم اطراد صدق العكس على فرض =

لثلا تنتقض^(١) بمادة يكون المحمول فيها أعم من الموضوع (إذ يصدق قولنا: كل إنسان حيوانٌ، ولا يصدق كل حيوانٍ إنسانٌ) وإلا... لصدق الأخص على جميع أفراد الأعم^(٢)، وهو محالٌ^(٣) (بل تنعكس جزئية^(٤))؛ لأننا إذا قلنا: كل إنسان حيوانٌ^(٥)، يصدق قولنا: بعض الحيوان إنسانٌ^(٦)؛ فإننا^(٧) نجد^(٨) الموضوع^(٩) شيئاً^(١٠) مضافاً بالإنسان

= صدق الأصل؛ فلا يرد أن الكلية الموجبة قد يصدق عكسها كليةً موجبةً في بعض المواد التي يكون المحمول فيها مساوياً للموضوع، نحو: كل إنسان ناطقٌ، كل ناطقٍ إنسانٍ، فهذا صدقٌ اتفاقيٌّ لا لزوميٌّ؛ فلا يسمى عكساً اصطلاحياً.

- (١) أي: لثلا ينتقض صدق الكلية الموجبة المنعكسة إليها الكلية الموجبة الأصل.
- (٢) أي: إذا كانت القضية حمليةً، وللزم استلزام الأخص للأعم في الشرطية، وذلك باطلٌ.
- (٣) لأنه رفعٌ للعموم والخصوص حينئذٍ.
- (٤) أي: موجبةً جزئيةً، ومثل الموجبة الكلية جميع الموجبات، سواءً كانت جزئيةً أو مهملةً أو شخصيةً؛ فإنها تنعكس موجبةً جزئيةً.
- (٥) أي: وهو صادقٌ.
- (٦) أي: يصدق باطرادٍ ولا يتخلف في مادة.
- (٧) شروعٌ في الاستدلال على صدق نحو: بعض الحيوان إنسانٌ، عكساً لنحو: كل إنسان حيوانٌ.
- (٨) أي: نفرض ونقدر.
- (٩) أي: الموضوع في العكس الذي هو بعض الحيوان إنسانٌ؛ فموضوعه: الحيوان.
- (١٠) أي: جزئياً معيناً، كزيد.



والحيوان^(١) وهو الحيوان الناطق^(٢) (فيكون بعض الحيوان إنساناً)؛ ولأنه^(٣) إذا صدق كل إنسان حيواناً.. لزم أن يصدق: بعض الحيوان إنساناً، وإلا^(٤).. لصدق نقيضه^(٥)، وهو: لا شيء من الحيوان بإنسان؛ فتلزم المنافاة بين

(١) أي: محمولاً عليه إنساناً، ومحمولاً عليه حيواناً، بأن يقال: زيدٌ إنسانٌ، زيدٌ حيوانٌ؛ فيصير قضيتين؛ فتركب منهما قياساً نظمه هكذا: زيدٌ حيوانٌ، وزيدٌ إنسانٌ، وهو قياسٌ من الشكل الثالث؛ إذ الحد الأوسط - أي: المكرر في المقدمتين - جاء موضوعاً فيهما؛ فيرد إلى الشكل الأول بعكس صفراء؛ فيصير نظمه هكذا: بعض الحيوان زيدٌ، وزيدٌ إنسانٌ؛ فينتج: بعض الحيوان إنسانٌ، وهو العكس، ومعلومٌ أن الشكل الأول ضروريُّ الإنتاج، وهذا معنى قول المصنف: «فيكون بعض الحيوان إنساناً»، وهذا البرهان الذي ذكره المصنف يسمى عندهم ببرهان الافتراض، وهو أن تفرض الموضوع شيئاً معيناً، ثم تحمل عليه المحمول، ثم تحمل عليه الموضوع، وتركب من القضيتين الحاصلتين قياساً ينتج المطلوب كما مر.

(٢) أي: ما صدق الحيوان الناطق، كزيد.

(٣) هذا شروعٌ في الاستدلال على صدق نحو: بعض الحيوان إنساناً، عكساً لنحو: كل إنسانٍ حيوانٌ ببرهان العكس، وحاصله: أن تأتي بنقيض العكس، ثم نعكسه، ثم نقابل عكس نقيض العكس بالأصل المفروض صدقه؛ فإما أن يناقضه أو ينافيه، وعلى كلٍ فهو كاذبٌ؛ فيلزم أن يكون معكوسه وملزومه وهو نقيض العكس كاذباً، فيلزم أن يكون نفس العكس صادقاً، وهو المطلوب.

(٤) أي: وإلا يصدق، بأن كان العكس كاذباً.

(٥) لما تقرر أن النقيضين لا يصدقان معاً ولا يكذبان معاً؛ فيلزم من كذب أحدهما صدق الآخر.

الإنسان والحيوان^(١)؛ فيصدق^(٢): ليس بعض الإنسان بحيوان، وقد كان الأصل: كل إنسان حيوان^(٣)، هذا^(٤) خلف^(٥)، أو يضم ذلك النقيض^(٦) إلى

(١) لأنه يلزم من صدق: لا شيء من الحيوان بإنسان.. صدق عكسه، وهو: لا شيء من الإنسان بحيوان، وهو منافي للأصل المفروض صدقه؛ فالعكس كاذب؛ فملزومه وهو: لا شيء من الحيوان بإنسان كاذب؛ فنقيضه وهو بعض الحيوان إنسان صادق، وهو المطلوب.


(٢) أي: وإذا كذب قولنا: بعض الحيوان إنسان.. لصدق نقيضه، وهو: لا شيء من الحيوان بإنسان، ولو صدق هذا.. لصدق عكسه، وهو: لا شيء من الإنسان بحيوان، وإذا صدقت الكلية السالبة.. صدقت الجزئية السالبة؛ لاستلزام السلب الكلي السلب الجزئي، أي: فيصدق: ليس بعض الحيوان بإنسان، وهو يناقض الأصل المفروض صدقه؛ فيكون كاذباً؛ فملزومه وهو لا شيء من الإنسان بحيوان كاذب؛ فملزومه وهو لا شيء من الحيوان بإنسان كاذب؛ فنقيضه وهو بعض الحيوان إنسان صادق، وهو المطلوب.

(٣) أي: وهو مفروض الصدق؛ فمنافيه أو مناقضه كاذب؛ فملزومه كاذب وهكذا حتى نصل إلى نقيض العكس؛ فينتج صدق العكس كما تقدم.

(٤) أي: منافاة أو تناقض عكس نقيض العكس للأصل.

(٥) بضم الخاء، أي: باطل، وبفتحها، أي: مرمي. خلف الظهر؛ لعدم اعتباره والاعتداد به وبطلانه.

(٦) أي: نقيض العكس، وهذا شروع في الاستدلال على صدق نحو: بعض الحيوان إنسان، عكساً لنحو: كل إنسان حيوان ببرهان الخلف، وحاصله: ضم نقيض العكس كبرى، إلى الأصل صغرى؛ فينتظم منهما قياس ينتج سلب الشيء عن نفسه، وهذا باطل كاذب؛ لكذب إحدى المقدمتين، والحال أن الأصل مفروض الصدق؛ فيكون نقيض العكس كاذباً؛ فيصدق =



الأصل^(١)، ينتج سلب الشيء عن نفسه، هكذا: كل إنسان حيوانٌ، ولا شيء من الحيوان بإنسانٍ، ينتج: لا شيء من الإنسان بإنسانٍ، وهو محالٌّ^(٢).

(والموجبة الجزئية أيضاً تنعكس) موجبةً (جزئيةً^(٣)) بهذه الحججة؛ فعكس بعض الإنسان حيوانٌ، بعض الحيوان إنسانٌ؛ لأننا نجد شيئاً موصوفاً بالحيوان والإنسان^(٤)؛ فيكون بعض الحيوان إنساناً، ولأنه إذا صدق بعض الإنسان حيوانٌ.. لزم أن يصدق: بعض الحيوان إنسانٌ؛ وإلا.. لصدق نقيضه، وهو لا شيء من الحيوان بإنسانٍ؛ فيلزمه: لا شيء من الإنسان بحيوانٍ، وقد كان الأصل بعض الإنسان حيوانٌ، هذا خلفٌ، أو يضم هذا

= العكس، وهو المطلوب.

- (١) يعني: لو كذب بعض الحيوان إنسانٌ.. لصدق نقيضه، وهو لا شيء من الحيوان بإنسانٍ، فيجعل ذلك النقيض كبرى، والأصل صغرى.
- (٢) أي: وما ينتج عنه المحال كاذبٌ، ولا خلل في صورة القياس؛ لأنه من الشكل الأول، وهو ضروري الإنتاج؛ فتعين أن الخلل في إحدى المقدمتين، وليس الخلل في الصغرى؛ لأنها مفروضة الصدق؛ فتعين كذب الكبرى التي هي نقيض العكس؛ فينتج صدق العكس، وهو المطلوب.
- (٣) فإن قلت: لو كانت الموجبة الجزئية تنعكس إلى مثلها.. لصح عكس بعض الإنسان زيدٌ إلى: بعض زيدٍ إنسانٌ، مع أنه لا ينعكس إليه؛ لكذبه وصدق الأصل، قلت: ليس المراد بزيدٍ فيما ذكر: معناه الجزئي؛ لأن الجزئي لا يقع محمولاً، بل المراد: معنى كلي، وهو المسمى بزيدٍ؛ فمعنى العكس: بعض المسمى بزيدٍ إنسانٌ، وهو صادقٌ أيضاً.
- (٤) أي: نفرض موضوع العكس جزئياً معيناً موصوفاً بالحيوان تارةً، وبالإنسان أخرى، وتمام التقرير ظاهرٌ مما مر.



النقيض إلى الأصل ؛ لينتج سلب الشيء عن نفسه كما مر .

(والسالبة الكلية^(١) تنعكس) سالبةً (كليةً ، وذلك) أي : انعكاسها كليةً (بينُّ بنفسه^(٢)) ؛ فإنه إذا صدق : لا شيء من الإنسان بحجرٍ .. صدق قولنا : لا شيء من الحجر بإنسانٍ) وإلا^(٣) .. لصدق نقيضه ، وهو بعض الحجر إنسانٌ ، وينعكس : بعض الإنسان حجرٌ^(٤) ، وقد كان الأصل : لا شيء من الإنسان بحجرٍ ، هذا خلفٌ^(٥) ، أو يضم هذا النقيض^(٦) إلى الأصل^(٧) لينتج سلب الشيء عن نفسه ، هكذا : بعض الإنسان حجرٌ^(٨) ، ولا شيء من الحجر

(١) أما ما في حكمها ، أعني السالبة الشخصية ؛ فقليل : تنعكس سالبةً شخصيةً كذلك ، واستظهر الغنيمي : أنه لا عكس لها .

(٢) أي : ظاهرٌ لا يحتاج لدليل .

(٣) أي : وإن لم يصدق هذا العكس ، بأن كان كاذباً ، وهذا تدريبٌ للطالب على الاستدلال ؛ فلا ينافي قول المصنف أن ذلك بينٌ بنفسه .


(٤) أي : ويلزم من صدق النقيض .. صدق عكسه المذكور ، لكنه غير صادق ؛ لأنه يناقض الأصل المفروض صدقه

(٥) أي : مناقضة عكس نقيض العكس للأصل المفروض صدقه خلفٌ ، أي : باطلٌ أو مُرمئٌ خلف الظهر .

(٦) أي : نقيض العكس المذكور ، وهو : بعض الحجر إنسانٌ .

(٧) بأن يجعل النقيض صغرىً ، والأصل كبرىً ؛ فيتركب منهما قياسٌ نظمه هكذا : بعض الحجر إنسانٌ ، ولا شيء من الإنسان بحجرٍ ؛ فينتج بعض الحجر ليس بحجرٍ .

(٨) فيه أن هذا عكس النقيض ، وليس هو ذات النقيض ؛ فصوابه كما ذكرناه : بعض الحجر إنسان .



بإنسان^(١)؛ لينتج: بعض الإنسان ليس بإنسان، وهو محال^(٢).

عكوس
الموجهات

وإنما قال: «كلية» ولم يقل: «كنفسها»؛ لأنه إنما تعرّض للعكس بحسب الكم^(٣)، دون الجهة، والكلام عليه بحسبها طويل يطلب من المطولات^(٤).

(١) فيه أن هذا عكس الأصل، وليس هو عين الأصل، وقد يعتذر عن الشارح بأن الحد الأوسط إنما هو الحجر، لا الإنسان؛ فلو جرى على الأصل بأن قال: بعض الحجر إنسان، ولا شيء من الإنسان بحجر.. لكان قياساً من الشكل الرابع؛ لكون الوسط موضوعاً في الصغرى محمولاً في الكبرى؛ فيرد إلى الشكل الأول بعكس مقدمتيه جميعاً؛ فيقال: بعض الإنسان حجر، ولا شيء من الحجر بإنسان؛ فينتج: بعض الإنسان ليس بإنسان، وحينئذ؛ فلا عيب في كلام الشارح.

(٢) أي: وسلب الشيء عن نفسه محال، أي: ولا خلل في القياس، ولا الأصل؛ لأنه مفروض الصدق؛ فتعين أنه من قبيل النقيض؛ فيصدق العكس، وهو المطلوب.

(٣) أي: الكلية والجزئية، ولما كان الكلا في العكس بحسبهما.. عبر بالكلية، ولو قال: تنعكس السالبة الكلية كنفسها؛ لأوهم أنها تنعكس كنفسها مطلقاً، ولو بحسب الجهة، مع أنها لا تنعكس كنفسها بحسب الجهة.

(٤) حاصله: أن الضرورية المطلقة، والدائمة، والمشروطة العامة، والعرفية العامة كلٌ منها تنعكس حينئذٍ مطلقةً، مثلاً: كلما صدق قولنا: كل إنسان حيوان بالضرورة.. صدق قولنا: بعض الحيوان إنسان بالفعل حين هو حيوان، وإلا.. لصدق نقيضه، وهو: لا شيء من الحيوان بإنسان دائماً ما دام حيواناً؛ فيضم مع الأصل، بأن نجعل الأصل صغرى؛ لأنه موجب، والنقيض كبرى، هكذا: كل إنسان حيوان بالضرورة، ولا شيء من الحيوان =

= بإنسانٍ دائماً ما دام حيواناً ؛ فينتج: لا شيء من الإنسان بإنسانٍ دائماً ، وهذا محالٌ ، مع لا خلل في القياس من حيث الصورة ، ولا في الأصل ؛ فهو إذن في النقيض ؛ فهو كاذبٌ ، فيصدق نقيضه الذي هو العكس ، وهو المطلوب . ومثل ذلك تماماً مثال الدائمة ، نحو: كل إنسانٍ حيوانٌ دائماً ؛ فعكسه: بعض الحيوان إنسانٌ بالفعل حين هو حيوانٌ .


ومثال المشروطة العامة: أنه إذا صدق قولنا: كل كاتبٍ متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً .. صدق قولنا: بعض متحرك الأصابع كاتبٌ بالفعل حين هو متحرك الأصابع ، وإلا .. فيصدق نقيضه ، وهو: لا شيء من متحرك الأصابع كاتبٌ دائماً ما دام متحرك الأصابع ، وهو مع الأصل ينتج: لا شيء من الكاتب بكاتبٍ دائماً ما دام كاتباً ، وهو محالٌ .

ومثل ذلك تماماً مثال العرفية العامة ، نحو: كل كاتبٍ متحرك الأصابع دائماً ما دام كاتباً ، بعض متحرك الأصابع كاتبٌ بالفعل حين هو متحرك الأصابع . والمشروطة الخاصة ، والعرفية الخاصة تنعكسان إلى حينيةٍ مطلقه مقيدةً باللادوام الذاتي ، أما انعكاسهما إلى حينيةٍ مطلقةٍ ؛ فلما مر ؛ إذ كلما صدقت الخاصتان .. صدقت العامتان ؛ ضرورة وجود الجزء بوجود الكل ، وأما تقييدها باللادوام ؛ فلأنه إذا لم يصدق اللادوام .. لصدق نقيضه وهو الدوام ؛ فنضمه إلى الجزء الأول من القضية الأصل ، فينتج نتيجةً ، ثم نضمه ثانياً إلى الجزء الثاني من الأصل ؛ فينتج نتيجةً تنافي النتيجة الأولى ؛ فمثلاً: كلما صدق قولنا: كل كاتبٍ متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً لا دائماً .. صدق قولنا: بعض متحرك الأصابع كاتبٌ بالفعل حين هو متحرك الأصابع لا دائماً ، أما صدق الجزء الأول من القضية .. فظاهرٌ مما سبق ، وأما صدق =

= الجزء الثاني - أي: اللادوام - فلأن معناه: بعض متحرك الأصابع ليس كاتبًا بالفعل؛ فلو لم يصدق.. لصدق نقيضه، وهو: كل متحرك الأصابع كاتبٌ دائمًا؛ فنضمه إلى الجزء الأول من الأصل هكذا: كل متحرك الأصابع كاتبٌ دائمًا، وكل كاتبٌ متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتبًا؛ فينتج: كل متحرك الأصابع متحرك الأصابع دائمًا، ثم نضم هذا النقيض إلى الجزء الثاني من القضية، هكذا: كل متحرك الأصابع كاتبٌ دائمًا، ولا شيء من الكاتب بمتحرك الأصابع بالفعل؛ فينتج: لا شيء من متحرك الأصابع بمتحرك الأصابع بالفعل، وهذا ينافي النتيجة السابقة، فيلزم من صدق نقيض اللادوام.. اجتماع المتنافيين، فيصدق اللادوام، وهو المطلوب.

وأما الوقتية، والوقتية المطلقة، والمنتشرة، والمنتشرة المطلقة، والوجوديتان، والمطلقة العامة؛ فتعكس كلٌ منها إلى مطلقة عامة؛ فيقال: لو صدق قولنا: كل إنسانٍ متنفسٌ بالضرورة في وقتٍ ما.. لصدق قولنا: بعض المتنفس إنسانٌ بالفعل، وإلا.. لصدق نقيضه، وهو: لا شيء من المتنفس بإنسانٍ دائمًا؛ فيضم إلى الأصل هكذا: كل إنسانٍ متنفسٌ بالضرورة في وقتٍ ما، ولا شيء من المتنفس بإنسانٍ دائمًا؛ فينتج: لا شيء من الإنسان بإنسانٍ دائمًا، وهو محالٌ، ومثل ذلك باقي القضايا الست.

وليس للممكنتين عكسٌ؛ لأن صدق وصف الموضوع على أفرادها إنما هو بالفعل، وعليه فلو فرض أن مركوب زيدٍ منحصرٌ في الفرس.. لصدق قولنا: كل حمارٍ بالفعل مركوب زيدٍ بالإمكان، غير أنه لا يصدق عكسه، وهو: بعض مركوب زيدٍ بالفعل حمارٌ بالإمكان، ولا شك في كذبه؛ لاستلزامه اتفاق ماهيتين متباينتين.



(والسالبة الجزئية^(١) لا عكس لها لزوماً^(٢))، وإلا^(٣).. لا تنتقض بمادة يكون الموضوع فيها أعم من المحمول؛ فيصدق سلب الأخص عن بعض الأعم، ولا يصدق سلب الأعم عن بعض الأخص^(٤)؛ (فإنه يصدق) قولنا:

= هذا في الموجبات، أما السوالب؛ فتعكس الضرورية المطلقة والدائمة المطلقة إلى دائمة مطلقة، نحو: لا شيء من الإنسان بحجرٍ بالضرورة، لا شيء من الحجر بإنسانٍ دائماً، وإلا.. لصدق نقيضه، وهو مع الأصل ينتج المحال، والمشروطة العامة، والعرفية العامة تنعكسان عرفيةً عامةً، نحو: لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً، لا شيء من ساكن الأصابع بكاتبٍ دائماً ما دام كاتباً، وإلا.. لصدق نقيضه، وهو مع الأصل ينتج المحال، والمشروطة الخاصة، والعرفية الخاصة تنعكسان عرفيةً عامةً سالبةً كليةً مقيدةً باللادوام في البعض، وهذا اللادوام في البعض إشارةً إلى مطلقةً عامةً موجبةً جزئيةً؛ فإذا صدق: لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع مادام كاتباً دائماً.. صدق: لا شيء من ساكن الأصابع بكاتبٍ ما دام ساكناً لا دائماً في البعض، أي: بعض الساكن كاتبٌ بالفعل، وبسط دليله في المطولات، أما باقي السوالب التسعة، وهي الوقتية المطلقة، والمنتشرة المطلقة، والمطلقة العامة والممكنة العامة من البسائط، والممكنة الخاصة والوجوديتان، والوقتية والمنتشرة من المركبات؛ فلا عكس لها لازمٌ، وبسط دليله في المطولات

- (١) وكذا السالبة المهملة؛ لأنها في قوة الجزئية.
- (٢) هذا هو محط النفي كما سيأتي عن الشارح؛ فلا ينافي أنها تنعكس في بعض المواد، لكنه غير مطردٍ.
- (٣) أي: وإن لم نقل بذلك، بأن قلنا بأن السالبة الجزئية تنعكس.
- (٤) وإذا لم يصدق هذا؛ فلا يصدق: كل إنسانٍ ليس بحيوانٍ بالطريق الأولى؛ =

(بعض الحيوان ليس بإنسان، ولا يصدق عكسه) وهو: بعض الإنسان ليس بحيوان؛ لصدق نقيضه^(١)، وهو: كل إنسان حيوانٌ، وإلا^(٢).. لوجد الكل^(٣) بدون الجزء^(٤)، وهو محالٌ^(٥).

وقيد بقوله: «لزوماً»؛ لأنه قد يصدق العكس في بعض المواد^(٦)، مثلاً: يصدق بعض الإنسان ليس بحجرٍ، ويصدق عكسه أيضاً، وهو: بعض الحجر ليس بإنسان.

ولما فرغ مما يتوقف عليه القياس من القضايا وما يعرض لها من تناقضٍ

= فإن العام كما يمتنع سلبه عن بعض أفراد الأخص .. كذلك يمتنع سلبه عن جميع أفراد الأخص، بل امتناعه أفحش من الأول وأزيد؛ فلا يتحقق عكس السالبة الجزئية لا جزئية ولا كليةً.

(١) علة ثانية لكذب العكس.
(٢) أي: وإلا نقل بكذب هذا العكس.
(٣) الذي هو الإنسان؛ لأنه مركبٌ من الحيوان والناطق؛ فكل جزئيٌّ كلٌّ لكتلته، وكل كليٌّ جزءٌ من جزئيه.

(٤) الذي هو الحيوان، والحاصل: أننا لو قلنا بصدق العكس الذي هو: بعض الإنسان ليس بحيوان.. للزم صدق الكل بدون الجزء؛ لأن في هذه القضية قد سلبت الحيوانية عن بعض أفراد الإنسان؛ فيلزم وجود ذلك بعض الإنسان بدون الحيوان، وهو محالٌ؛ لاستحالة وجود الكل بدون الجزء.

(٥) أي: فملزومه وهو العكس محالٌ.
(٦) أي: الصور، وهي التي يكون بين الموضوع والمحمول تباينٌ كليٌّ، كمثال الشارح، أو بينهما عمومٌ وخصوصٌ وجهيٌّ، نحو: بعض الحيوان ليس بأبيض، بعض الأبيض ليس بحيوان.

وغيره.. أخذ في بيان القياس ، وهو المقصود الأهم^(١) ؛ لأنه العمدة^(٢) في
تحصيل المطالب التصديقية^(٣) ؛ فقال:

(١) أي: للمنطقي ، وذلك لأن المقصود بالذات من العلوم المدونة: الأحكام
التي إدراكها يسمى تصديقًا ، أما المعاني المفردة التي إدراكها يسمى تصورًا ؛
فلا تطلب في العلوم المدونة لذاتها ، بل لكونها وسائط ووسائل
للتصديقات ؛ فالإدراكات التصديقية أشرف منها ، وغرض المنطقي بيان
الطريق الوصل إلى المجهول التصوري ، والطريق الموصل إلى المجهول
التصديقي ، والقياس هو الموصل إلى التصديق ؛ فهو أشرف الطريقتين ، وإنما
لم يقدم في الوضع ؛ لتقدم التصور عليه في الطبع ؛ لأن الحكم بالمجهول أو
عليه محالٌ . اهـ عليش .

(٢) أي: المعول عليه ، دون الاستقراء والتمثيل .

(٣) أي: الأحكام والنسب التصديقية .

خاتمة في أحكام عكس النقيض:

جملة القول: أن حكم عكس النقيض بنوعيه .. عكس حكم المستوي ؛ فما
يعطى للموجبات في المستوي .. يعطى للسوالب الموافقة لها في الكم والجهة
في عكس النقيض بقسميه ، وما يعطى للسوالب في المستوي .. يعطى
للموجبات الموافقة لها في الكم والجهة في عكس النقيض بقسميه ، وإيضاح
ذلك:

- أن السالبة الكلية تنعكس بالموافق إلى سالبة جزئية ؛ فعكس لا شيء من
الإنسان بحجرٍ بالموافق: بعض غير الحجر ليس بغير إنسانٍ ، وبالمخالف
إلى موجبة جزئية ؛ فعكس القضية المذكورة بالمخالف: بعض غير الحجر
إنسانٌ .

خاتمة في
أحكام
عكس
النقيض


(القياس^(١))

= - والموجبة الكلية تنعكس بالموافق إلى موجبة كلية؛ فعكس كل إنسان حيواناً بالموافق: كل لا حيوان هو لا إنسان، وبالمخالف إلى سالبة كلية؛ فعكس القضية المذكورة بالمخالف: لا شيء من لا حيوان بإنسان.

- والسالبة الجزئية تنعكس بالموافق إلى سالبة جزئية؛ فعكس بعض الحيوان ليس بإنسان بالموافق: بعض غير الإنسان ليس بغير حيوان، وبالمخالف إلى موجبة جزئية؛ فعكس القضية المذكورة بالمخالف: بعض غير الإنسان حيواناً.

- والموجبة الجزئية لا تنعكس عكس نقيض بقسميه؛ إذ يصدق بعض الحيوان هو غير إنسان، ولا يصدق عكسها بالموافق إلى: بعض الإنسان هو غير حيوان، ولا عكسها بالمخالف إلى: بعض الإنسان ليس هو بحيوان. هذا بحسب الكم، وكذا بحسب الجهة؛ فحكم الموجبات في عكس النقيض هو حكم السوالب في العكس المستوي، وبالعكس.

(١) اعلم أولاً أن الحجة قول مؤلف من قضايا، يُكتسب من التصديق به التصديق بقضية أخرى، هي النتيجة، وهي أربعة أنواع: قياس، وقياس المساواة، ودليل الخلف، والاستقراء والتمثيل؛ لأن هذا القول إما أن يستلزم النتيجة في نفس الأمر استلزماً كلياً بالذات؛ فهو القياس، أو بواسطة مقدمة أجنبية؛ فهو قياس المساواة، أو بواسطة مقدمة غريبة؛ فهو دليل الخلف، أو استلزماً جزئياً؛ فهو الاستقراء والتمثيل، والمقدمة الأجنبية: هي مقدمة خارجة عن الدليل غير لازمة لشيء من المقدمات المأخوذة فيه، ككون المساوي لمساوي شيء، مساوياً لذلك الشيء، والمقدمة الغريبة: هي مقدمة خارجة عن الدليل لازمة في كل مادة لإحدى مقدماته بطريق عكس النقيض. =



وهو لغةً: تقدير شيءٍ^(١) على مثال آخر، واصطلاحاً: (هو قولٌ^(٢) ملفوظٌ

= أما قياس المساواة؛ فسيأتيك مثاله في كلام الشارح، وأما دليل الخلف؛ فقد مر معنا استعماله في الاستدلال على صحة العكوس؛ فلا تغفل.

فإن قيل: حصرك الحجة في تلك الأنواع الأربعة منافٍ لحصرهم إياها في ثلاثة فقط، هي: القياس والاستقراء والتمثيل.

قلت: هم أرادوا حصر ما يوصل بالذات إلى المطلوب في الثلاثة، لا حصر مطلق الموصل، ولو بواسطة؛ فتنبه.

واعلم ثانياً أن القصد بذا الفصل: بيان القياس باعتبار صورته وهيئته، وسيأتيك بيانه باعتبار مادته التي يتركب منها في مبحث البرهان؛ فهو بالاعتبار الأول أربعة أشكال، وبالاعتبار الثاني: كل شكلٍ خمسة أنواع: برهانيٌّ، وجدليٌّ، وخطابيٌّ، وشعريٌّ، وسفسطيٌّ.

(١) كالقماش، وقوله: «على مثال آخر» أي: بالإضافة إلى مثال شيءٍ آخر كالذراع، أي: معرفة قدر شيءٍ بمثال شيءٍ آخر؛ ف«على» بمعنى باء الآلة، وقال الملوي في كبيره: كتقدير الثوب بالآلة الحسية التي هي مثال لما في الذهن الذي هو الذراع الكلي مثلاً؛ إذ الكم لا وجود له إلا في الذهن على التحقيق. اهـ فالمراد بالشيء الآخر: المقدار الكمي الموجود في الذهن؛ فتسميته شيئاً باعتبار اللغة، لا اصطلاح المتكلمين؛ إذ لا شيءٌ للمعدوم عندهم، ومن المعدومات: الموجودات الذهنية.

(٢) أي: مركبٌ، وهو أعم من المؤلف؛ إذ قد اعتبر في المؤلف المناسبة بين أجزائه؛ لأنه مأخوذٌ بطريق الألفة، وحينئذٍ؛ فذكر المؤلف بعد القول من قبيل ذكر الخاص بعد العام، وهذا متعارفٌ عليه في التعريفات؛ فلا يقال: القول بمعنى المركب، والمؤلف أيضاً عبارةٌ عن المركب؛ فذكر المؤلف بعد القول مستدركٌ، ولو سلم أن المركب والمؤلف مرادفان.. فيجاء بأنه =

أو معقول^(١) مؤلف^(٢) من أقوال^(٣) قولين فأكثر^(٤) (متى سلمت^(٥) .. لزوم عنها^(٦) لذاتها قولٌ آخر^(٧)) أي: مغايرٌ

= إنما زاد لفظ المؤلف بعد القول ليتعلق به قوله: «من قضايا»؛ فلا يتوهم أن «من» في التعريف تبعيةً، كما في قولهم: قولٌ من الأقوال.

(١) فالقياس كالقضية والقول يطلق على المعقول والملفوظ؛ فإن كان المعرف القياس المعقول.. كان المراد بالقول الأول، والقضايا: الأمور المعقولة، وإن كان المعرف هو القياس المفلوظ.. كان المراد بهما الأمور المفلوظة، لكن على كلا التقديرين: المراد بالقول الآخر المعقول فقط؛ إذ المقدمات لا تستلزم شيئاً من الألفاظ، وإنما تستلزم شيئاً يتعقل، سواءً عبر عنه بعبارة أم لا، إلا أن يقال: ذلك اللازم ألفاظٌ من حيث دلالتها على المعاني.

(٢) أي: على صورةٍ مخصوصةٍ، بأن يكون مشتملاً على الحد الوسط ومستوفياً لسائر الشروط الآتية في الأشكال؛ فلا بد في القياس الصحيح من اعتبار الجزء الصوري مع المقدمات.

(٣) أي: قضايا، سواءً كانت صادقةً أو كاذبةً كما سيأتي.

(٤) إشارةً إلى أن المراد بالجمع في كلام المصنف: ما فوق الواحد، ومثله كل جمع يذكر في التعريفات.

(٥) أي: تلك الأقوال التي تألف من القول الأول، ولم يقل: متى صدقت؛ ليشمل كلاً من صادق المقدمات وكاذبها؛ إذ القياس من حيث هو قياسٌ ينبغي أن يؤخذ بحيث يشمل البرهاني والجدلي والخطابي والشعري والسفسطائي.

(٦) أي: لزوماً ذهنياً، بمعنى أنه متى حصلت الأقوال في الذهن.. انتقل إلى القول الآخر؛ فكلٌّ من القولين فأكثر له دخلٌ في حصول القول الآخر.

(٧) يسمى بعد الاستدلال: نتيجةً، وقبل الشروع فيه: دعوى، وبعد الشروع فيه=

لكلٍ منها^(١)؛ فالمؤلف من قولين، كقولنا: العالم متغيرٌ، وكل متغيرٍ حادثٌ؛ فهذا مؤلفٌ من قولين يلزم عنهما قولٌ آخر، وهو: العالم حادثٌ، والمؤلف من أكثر من قولين، كقولنا: النباش^(٢) أخذٌ للمال^(٣) خفيةً، وكل أخذٍ للمال خفيةً سارقٌ، وكل سارقٍ تقطع يده؛ فهذا مؤلفٌ من ثلاثة أقوالٍ يلزم عنها قولٌ آخر، وهو: النباش تقطع يده.

والأول^(٤) يسمى: قياساً بسيطاً، والثاني: قياساً مركباً؛ لتركيبه من قياسين^(٥).

= وقبل إكماله: مطلوباً، وخرج بهذا القيد: مجموع قولين غير مشتركين في حدٍّ وسطٍ، نحو: جاء زيدٌ وذهب عمروٌ؛ فإن هذا القول المركب من هاتين القضيتين يستلزم كلاً من القضيتين على حدته استلزام الكل لجزئه، وهذا اللازم ليس قولاً آخر مغايراً لكلٍ منهما، بل هو عين أحدهما.

(١) أي: ليس عين أحد الأقوال التي تتركب منها القياس؛ فليس هذا القول عين الصغرى، ولا نفس الكبرى، وإن كان مؤلفاً من حدودها؛ فليس المراد بالمغايرة: أن تكون أجزاء النتيجة غير أجزاء المقدمتين؛ إذ لا بد من تركيب النتيجة مع بعض أجزاء المقدمة الأولى وبعض أجزاء المقدمة الثانية.

(٢) أي: للقبور لأخذ نحو أكفان الموتى، أو ما هو أعم من ذلك.

(٣) أي: الأكفان أو غيرها مما يتمول ويدفن مع الميت.

(٤) يعني المؤلف من قضيتين فقط، وقوله: «يسمى بسيطاً» أي: لأنه قياسٌ واحدٌ غير مركبٍ في المعنى من أقيسةٍ متعددةٍ، بخلاف الثاني.

(٥) أي: في نفس الأمر؛ إذ الحق أن القياس المركب راجعٌ إلى أقيسةٍ بسيطةٍ في الحقيقة؛ فالقياس المركب المتقدم مركبٌ من قياسين في الحقيقة، الأول: النباش أخذٌ للمال خفيةً، وكل أخذٍ للمال خفيةً سارقٌ، والثاني: النباش =

فخرج عن أن يكون قياساً:

- القول الواحد^(١)، وان لزم عنه لذاته قولٌ آخر، كعكسه المستوي^(٢)،
وعكس نقيضه^(٣)؛ لأنه لم يتألف من أقوالٍ.

= سارقٌ، وكل سارقٍ تقطع يده؛ فنتيجة القياس الأول هي صغرى القياس الثاني، ولم تذكر لكونها معلومةً، وهذا النوع من القياس المركب يسمى: مفصول النتائج، أي: الذي فصلت عنه النتيجة ولم تذكر فيه، وثمَّ نوعٌ ثانٍ للمركب، وهو موصول النتائج، وهو الذي ذكرت فيه أولاً نتيجة القياس الأول، ثم أخذت صغرى في القياس التالي، وهكذا.

(١) وكذا يخرج ما ليس بقضية أصلاً، كغلام زيد، وحيوانٌ ناطقٌ.

(٢) نحو استلزام كل إنسانٍ حيوانٌ، بعض الحيوان إنسانٌ، وقوله: «أو عكس نقيضه» أي: الموافق كاستلزام ما ذكر: كل ما ليس بحيوانٍ هو ليس بإنسانٍ، أو المخالف كاستلزام ما ذكر: لا شيء مما ليس بحيوانٍ بإنسانٍ، و«أو» في كلام الشارح مانعة خلو؛ فتجوّز الجمع.

(٣) وكذا الموجهة المركبة، نحو: زيدٌ قائمٌ لا دائماً؛ إذ لا يطلق عليها أنها قضيتان، وإن كانت في قوة القضيتين؛ إذ المتبادر من إطلاق القضايا: القضايا الصريحة، أي: المذكورة بالعبارة المستقلة، وألفاظ التعاريف يجب أن تحمل على معانيها المتبادرة، ولا شك أن القضية الثانية من القضية المركبة ليست صريحة؛ لعدم ذكرها بالعبارة المستقلة.

وأما الشرطية؛ فمعلومٌ أنها مركبةٌ من قضيتين صريحتين، غير أن جزئها بعد التركيب والربط بينهما بأداة الاتصال أو الانفصال.. صارا قضيةً واحدةً محكومٌ فيها بحكمٍ واحدٍ.

- والاستقراء والتمثيل^(١)؛ لأنهما وان تألفا من أقوالٍ، لكن لا يلزم

(١) ومثلهما: الضروب العقيمة؛ والمراد بالاستقراء: الناقص المفيد للظن، وإنما لم يقيد الشارح به؛ لأنه المتعارف المفهوم عند إطلاق لفظ الاستقراء، وهو تتبع أكثر الجزئيات توصلًا إلى الحكم على كليها بحكمها، كتتبع أكثر جزئيات الحيوان توصلًا إلى الحكم على الحيوان بأنه يحرك فكه الأسفل عند المضغ.

أما الاستقراء التام، وهو تتبع جميع الجزئيات لكونها مضبوطةً توصلًا إلى الحكم على كليهما بحكمها، كتتبع جزئيات العنصر من النار والهواء والماء والتراب توصلًا إلى الحكم على العنصر بأنه متحيزٌ؛ فهو يفيد اليقين. وأما التمثيل، وهو ما يسميه الفقهاء قياسًا؛ فهو تشبيه جزئيٍّ بجزئيٍّ آخر في جامعٍ بينهما توصلًا إلى الحكم على المشبه بحكم المشبه به، أو مساواة فرعٍ لأصلٍ في علة حكمه، كقولنا: النبيذ مسكرٌ كالخمر؛ فيكون حرامًا. وأما الضروب العقيمة؛ فهي الفاسدة من جهة الصورة والهيئة؛ لأنها لا تستلزم القول الآخر أصلًا، كقولنا: لا شيء من الإنسان بفرسٍ وكل فرسٍ جسمٌ؛ فإن شرط إنتاج هذا الشكل، وهو الشكل الأول: إيجاب الصغرى، وكلية الكبرى، وسميت بالعقيمة؛ لعدم إنتاجها، تشبيهًا لها بالمرأة التي لا تلد.

أما القياس الفاسد من جهة المادة لا الصورة، كالقياس السفسطائي المؤلف من مقدماتٍ شبيهةٍ بالحق؛ فسيأتي أنه داخلٌ في التعريف؛ لأنه بحيث لو سلمت مقدماته.. لزمته النتيجة.

فهذه الثلاثة خرجت بقوله: «لزم عنها»؛ لأن المراد باللزوم: اللزوم بحسب العلم اليقيني ونفس الأمر بالنظر إلى صورة القول المؤلف مع قطع النظر عن خصوص المادة، ونتيجة الاستقراء والتمثيل ليست لازمةً لهما بهذا=

عنهما شيء آخر^(١)؛ لإمكان التخلف في مدلولهما عنهما^(٢).

= المعنى، وإن كانت لازمةً لهما بحسب العلم الظني مطلقاً، وبحسب نفس الأمر في بعض المواد، وذلك لتخلف نتيجهما بحسب نفس الأمر عن صورتها في بعض المواد، كما في قولنا: أكثر الحيوانات يحرك فكه الأسفل عند المضغ، فكل حيوانٍ يحرك فكه الأسفل عند المضغ؛ فإن مثل هذا القول وإن تحقق فيه اللزوم العلمي الظني، لكن قد تخلف اللزوم بحسب نفس الأمر؛ لعدم جريان هذا الحكم في التمساح.

(١) أما الضروب العقيمة؛ فالأمر واضحٌ، وأما ما يتصيد منها كأن قلنا: لا شيء من الإنسان بفرسٍ وكل فرسٍ سهالٌ؛ فيتحصّل منه: لا شيء من الإنسان بصهالٍ؛ فإنه ليس بنتيجة لازمة لها، بل على صورة النتيجة اللازمة، وأما الاستقراء والتمثيل؛ فإنهما يلزم عنها ظنٌ بالنتيجة، لا علمٌ يقينيٌ بحسب نفس الأمر؛ فالمراد بقوله: «لكن لا يلزم عنهما شيء آخر» أي: على جهة اليقين والجزم.

(٢) أي: مدلول الاستقراء والتمثيل، وقوله: «عنهما» أي: عن الاستقراء والتمثيل.

تنبيهان:

الأول: بحث ابن قاسم العبادي في الآيات البيّنات أن مقتضى ما ذكر في تعريف الاستقراء: خروج تتبع نصف الجزئيات فأقل عن الاستقراء، فيشكل بمسائل استند فيها الفقهاء إلى الاستقراء مع أنه لم يقع فيها تتبعٌ لجميع الجزئيات ولا أكثرها، كما في كون أقل سنّ الحيض تسع سنين، وكون أقله يوماً وليلاً، وأكثره خمسة عشر يوماً، وغالبه ستاً أو سبعاً؛ فإنهم صرحوا بأن مستند الشافعي في جميع ذلك هو الاستقراء، ومعلومٌ أن الشافعي لم يستقرئ جميع نساء العالم في زمانه ولا أكثرهنّ، بل ولا نصفهنّ ولا ما يقرب منه =



.....

= فضلاً عن نساء العالم في جميع الأزمنة؛ فالوجه ترك التقييد بالأكثر في الناقص وإن قيد به كثيراً من المناطق، بل يقيد بالبعض كما في محصول الإمام وتبعه الأسنوي، وينبغي ضبط البعض بما يحمل معه ظن الحكم.

الثاني: بحث الملوي في حاشيته على هذا الكتاب في إخراج الاستقراء والتمثيل بما ذكر: أنه أريد بالاستقراء: القضية الاستقرائية، نحو: الإنسان والفرس والبغل والحمار ونحوها تحرك فكها الأسفل عند المضغ، وبالتمثيل: القضية التمثيلية، نحو: النبيذ كالخمر في الإسكار؛ فهما خارجان بقوله: «مؤلف من قضايا»؛ لأنهما قضية واحدة حينئذ، وإن أريد بالاستقراء: المركب من مقدمتين فأكثر ناشئة عن تصفح الجزئيات، نحو: الإنسان يحرك فكه الأسفل عند المضغ، والفرس كذلك، والبغل كذلك وهكذا، وأريد بالتمثيل: قضيتان دالتان على تشبيه جزئيٍّ بجزئيٍّ، بأن يكون قولنا: النبيذ كالخمر في الإسكار، أصله: النبيذ كالخمر وذلك في الإسكار؛ فلا نسلم خروجهما بسبب كونهما ظنيين، وإلا.. لزم خروج الخطابة والشعر والجدل والسفسطة لكونها ظنيات، والجواب: باختيار الشق الثاني، ومنع لزوم خروج الخطابة ونحوها بإبداء فرقٍ بين الاستقراء والتمثيل، وبين الخطابة ونحوها، وهو: أن الظني في الاستقراء والتمثيل إنما هو ارتباط الحكم بهما، وأما مقدمات الاستقراء؛ فيقينيةٌ مشاهدةٌ؛ إذ تحريك الإنسان فكه الأسفل عند المضغ مشاهدٌ، وكذلك الفرس والبغل ونحوهما، والظني إنما هو ارتباط الحكم على الكلي بهذا التحريك، والتمثيل أيضاً مقدماته يقينيتان؛ إذ كون النبيذ يشبه الخمر في وجهٍ.. مقطوعٌ به، وكون وجه الشبه الإسكار.. مقطوعٌ به، والظني إنما هو ارتباط حرمة النبيذ بالإسكار، بخلاف الخطابة=


- وما يلزم عنه قولٌ آخر لا لذاته ، بل بواسطة مقدمةٍ أجنبيةٍ^(١) ، كما في قولنا: فلانُ المريض يتحرك ؛ فهو حيٌّ^(٢) ؛ لأن لزوم أنه حيٌّ . . انما هو بواسطة أن كل متحركٍ بالارادة حيٌّ ، وكما في قياس المساواة ، وهو ما يتركب من قولين يكون متعلقٌ^(٣) محمولٍ أولهما

= والشعر والجدل والسفسطة ؛ فإنها بالعكس ، أي: أن الظني هو مقدماتها ، وأما ارتباط الحكم بها إن سلمت ؛ فيقينيُّ ؛ فالخلل فيها إنما هو في مادتها لا في صورتها ، والخلل في الاستقراء والتمثيل في صورتها لا في مادتها ، وهم إنما اعتبروا في مقدمات القياس أن تكون بحيث لو سلمت ، أي: سلم صدقها . . لزم عنها قولٌ آخر ، أي: لصحة صورتها ، فقوله: «لزم عنه» أي: لو سلمت قضاياه ؛ فيدخل في القياس: القياس الكاذب المقدمات الصحيح الصورة ، دون القياس الفاسد الصورة الصحيح المقدمات ، وتسميته قياساً على سبيل التجوّز ؛ فيخرج عن التعريف: الضروب العقيمة ؛ لفساد صورتها ، والاستقراء والتمثيل ؛ لعدم استلزامها قولاً آخر ؛ لتخلف مدلولهما عنهما كما مر .

(١) المراد بها: ما ليست مفهومةً من المقدمتين ، ولا لازمةً لإحداهما ، موافقةً حدودها حدود القياس .

(٢) قال الحفني: إن أريد مجرد هذه القضية ؛ فهي خارجةٌ بمؤلف ، وإن أريد هذه مع مقدمةٍ محذوفةٍ مطويةٍ ، وهي وكل متحركٍ بالإرادة حيٌّ ؛ كان قياساً صحيحاً منتجاً لذاته غير متوقفٍ على شيءٍ ؛ فلا وجه لإخراجه . اهـ ومثل هذا المعنى في العطار .

(٣) بكسر اللام ، أي: الجار والمجرور ؛ فإن قلت: وموضوع الأخرى هو المجرور فقط ، ومتعلق المحمول هو الجار والمجرور معاً ؛ فلا يكون هذا =



نصف «ج»، لا يلزم منه أن «أ» نصف «ج»؛ لأن نصف نصف الشيء... لا يكون نصفاً له.

والمراد باللزوم: ما يعم البين وغيره^(١)؛ فيتناول القياس الكامل، وهو الشكل الأول وغير الكامل، وهو باقي الأشكال.

وأشار بقوله: «متي سلمت» إلى أن تلك الأقوال لا يلزم أن تكون مسلمة في نفسها، بل أن تكون بحيث لو سلمت لزم عنها قول آخر؛ ليدخل في التعريف القياس الذي مقدماته صادقة كما مر، والذي مقدماته كاذبة^(٢)، كقولنا: كل إنسان جماد، وكل جمادٍ حمارٌ؛ فهذان القولان وإن كذبا في نفسها إلا أنهما بحيث لو سلما.. لزم عنهما: أن كل إنسانٍ حمارٌ؛ لأن لزوم الشيء للشيء: كون الشيء بحيث لو وجد.. وجد لازمه، وإن لم يوجد^(٣) في الواقع.

وإنما قال: «من أقوال» ولم يقل: من مقدمات؛ لئلا يلزم الدور؛ لأنهم عرفوا المقدمة بأنها: ما جعلت جزء قياس؛ فأخذوا القياس في تعريفها؛ فلو

(١) المراد بالبين: ما لم يفتقر إلى واسطة كما في الشكل الأول، وبغير البين: ما يفتقر إلى واسطة كتغيير كل من المقدمتين ليرجع القياس إلى الشكل الأول، كما في الشكل الرابع، أو تغيير إحداهما ليرجع القياس إلى الشكل الأول، كما في الشكلين الثاني والثالث، وسيأتيك كيفية ردّ الأشكال الثلاثة إلى الشكل الأول.

(٢) لأن القياس يجب أن يعرف بتعريف شاملٍ للخطابة والسفسطة والجدل والشعر والبرهان؛ لأن هذه كلها أقيسة.

(٣) أي: اللازم والملزوم.



أخذت هي أيضاً في تعريفه .. لزوم الدور .

أقسام
القياس

(وهو) أي: القياس (إما اقتراني) وهو الذي لم يذكر فيه نتيجةٌ ولا نقيضها بالفعل^(١) (كقولنا: كل جسم مؤلف^(٢))، وكل مؤلفٍ حادثٌ؛ فكل جسمٍ حادثٌ^(٣) وسمي اقترانياً؛ لاقتران الحدود فيه بلا استثناء^(٤).

(١) أي: بهيئتها الاجتماعية، وإن كانت أجزاءها مذكورة في القياس، أي: فالنتيجة مذكورة فيه بالقوة؛ إذ القياس مشتملٌ على مادتها، وهو الموضوع والمحمول، ومادة الشيء: ما يكون الشيء به بالقوة، كالخشب للسريز؛ فإنه سريزٌ بالقوة؛ فإذا انضم إلى هذين الجزئين الجزء الصوري، أعني التأليف المخصوص .. حصلت النتيجة بالفعل، ثم إن قوله: «ولا نقيضها» يوهم أن نقيض النتيجة مذكورٌ في الاقتراني بالقوة كنفس النتيجة، مع أن الأمر ليس كذلك، ولعل الشارح أتى به، ليكون في مقابلة ذكره في القياس الاستثنائي .

(٢) أي: من الهولي والصورة على مذهب الحكماء، ومن الجواهر الفردة على مذهب المتكلمين .

(٣) فإن هذه النتيجة لم تذكر بعينها في القياس، نعم أجزاءها مذكورة فيه، لكن كلامنا في الهيئة الاجتماعية لهذه النتيجة، لا في وجود مطلق الأجزاء، كما بيناه عند قوله: «مغايرٌ لكلّ منهما» .

(٤) أي: لاتصالها فيه من غير فصلٍ بينها بأداة الاستثناء التي هي «لكن»، والمراد بالحدود: حدوده الثلاثة الأصغر والأوسط والأكبر الآتي بيانها، وسميت حدوداً؛ لأنها أطرافٌ، والحد في اللغة الطرف .

تنبيه: سيأتي أن القياس الاقتراني ينقسم إلى حملي، وشرطي على ما اختاره ابن سينا، وخالفه ابن الحاجب؛ فالحملي هو ما تركب من القضايا الحملية فقط، والشرطي ما كان أحد حدوده قضيةً شرطيةً؛ فيتركب من شرطيتين، =

(وإما استثنائي^(١))، وهو الذي ذكر فيه نتيجة^(١) أو نقيضها بالفعل، بأن يكون طرفاها^(٢)، أو طرفا نقيضها المذكورين فيه بالفعل^(٣) (كقولنا) في الثاني^(٤): (إن كانت الشمس طالعة؛ فالنهار موجودٌ، لكن النهار ليس بموجودٍ؛ فالشمس ليست بطالعة)، وفي الأول^(٥): إن كانت الشمس طالعة؛ فالنهار موجودٌ، لكن الشمس طالعة؛ فالنهار موجودٌ.

ولا يشكل^(٦) ما مر من أنه يعتبر في القياس أن يكون القول اللازم - وهو

= أو حملية وشرطية، والمركب من الشرطيتين قد يكون من متصلتين أو منفصلتين، أو متصلةً ومنفصلةً، وكذلك الشرطية التي مع الحملية قد تكون متصلةً وقد تكون منفصلةً.

(١) أي: ذكرت صورتها باعتبار اللفظ، وإلا.. فالمعنى مختلفٌ كما سيأتي عن الشارح، وسيأتي في الكلام على القياس الاستثنائي أنه إما أن يستثنى فيه عين المقدم؛ فينتج عين التالي، أو نقيض التالي؛ فينتج نقيض المقدم، وعبارة البعض: أن وضع المقدم، أي: إثباته.. ينتج وضع التالي، ورفع التالي، أي: نفيه.. ينتج رفع المقدم، وستأتي الأمثلة في كلام الشارح.

(٢) أي: طرفا النتيجة، يعني المذكوران في القياس بالفعل، وهذا إذا استثنى عين المقدم؛ فإنه ينتج عين التالي.

(٣) أي: بالمادة والصورة باعتبار ظاهر اللفظ.


(٤) أي: ما ذكر فيه نقيض النتيجة بالفعل.

(٥) أي: ما ذكر فيه طرفا النتيجة بالفعل.

(٦) أي: لا يشكل تعريف الاستثنائي بأنه ما ذكرت فيه النتيجة أو نقيضها بالفعل

بما مر من أن النتيجة لا بد أن تكون مغايرةً لمقدمات القياس، وظاهرٌ أن

الإشكال متوجهٌ إلى خصوص قولنا: «ما ذكرت فيه النتيجة بالفعل»، دون =



النتيجة - مغايراً لكلٍّ من مقدماته، وهنا ليس كذلك؛ لأننا نقول: بل هو كذلك^(١)؛ لأنه ليس بواحدٍ منهما^(٢)، وإنما هو جزء أحدهما^(٣)؛ إذ المقدمة ليست قولنا: النهار موجودٌ، بل استلزام^(٤) طلوع النهار له الحاصل ذلك من المقدم والتالي.

وسمي ذلك استثنائياً؛ لاشتماله على أداة الاستثناء^(٥)^(٦)، أعني: لكن.

= قولنا: «ما ذكر فيها نقيضها»؛ إذ المغايرة بين النتيجة ونقيضها ظاهرة.

(١) أي: لا نسلم عدم مغايرة النتيجة للمقدمتين بالنسبة للقسم الأول، أي: الذي ذكرت فيه النتيجة بالفعل، بل لمغايرٍ لمقدمات القياس مغايرة ذاتية، وإن شابهها في الصورة باعتبار ظاهر اللفظ.


(٢) أي: لأن هذا القول الآخر ليس بواحدٍ من هذين القولين اللذين هما مقدمات القياس.

(٣) أي: أن القول الآخر الذي هو النتيجة إنما أخذ في المقدمتين باعتبار كونه لازماً للملزوم؛ فهو جزء قضية، وليس بقضية مستقلة؛ إذ لا يحتمل الصدق والكذب لذاته، بخلاف أخذ هذا القول في النتيجة؛ فإنه أخذ فيها باعتبار كونه قضيةً كاملةً محتملةً للصدق والكذب؛ فلفظهما واحدٌ، ومعناهما مختلفٌ في الموضوعين.

(٤) أي: دال الاستلزام الذي هو مجموع المقدم والتالي.

(٥) أي: على أداة الاستدراك الشبيه بالاستثناء في إحداثه فيما قبله شيئاً لم يوجد فيه.

(٦) قال السيد الشريف: سمي استثنائياً؛ لأنَّ المستدلَّ ينعطف بالمقدمة الاستثنائية على ما ذكر في الشرطية فيضعه أو يرفعه، والتعليل الأول يرجع إلى هذا. اهـ شرح السلم للملوي.



(والمكرر بين مقدمتي القياس^(١)) فأكثر^(٢)، سواءً كان محمولاً^(٣)، أم موضوعاً^(٤)،

(١) اعلم أن النسبة بين طرفي النتيجة المطلوبة بالقياس مجهولة؛ إذ لو كانت معلومة.. لم نحتاج إلى الاستدلال لها وإقامة القياس عليها، ولذلك نحتاج في القياس إلى أمرٍ زائدٍ على طرفي النتيجة يوجب العلم بتلك النسبة المجهولة، ولا بد في ذلك الأمر أن يكون منسوباً لطرفي النتيجة، معلوم النسبة إلى كل واحدٍ منهما؛ فينشأ من نسبته إلى موضوع النتيجة قضيةٌ، تسمى مقدمةً، ومن نسبته إلى محمول النتيجة قضيةٌ أخرى، تسمى مقدمةً؛ فهاتان المقدمتان تشتركان في شيءٍ واحدٍ رابطٍ بين مقدمتي القياس: به تحصل نسبة محمول النتيجة إلى موضوعها، وهو المكرر في كلا المقدمتين، وهو ما يسمى عندهم بالحد الأوسط، أو الوسط، ولذا كانت أطراف المقدمتين أربعةً في اللفظ، ثلاثةً في المعنى، مثاله: كل إنسانٍ حيوانٌ، وكل حيوانٍ جسمٌ؛ فينتج: كل إنسانٍ جسمٌ، والحيوان هو الأمر المكرر بين مقدمتي القياس الذي حصل بواسطته نسبة الجسمية إلى الإنسان، وذلك بسبب اندراج كل فردٍ من أفراد الإنسان في مفهوم الحيوان، واندراج كل فردٍ من أفراد الحيوان في مفهوم الجسم؛ فينتج اندراج كل أفراد الإنسان في مفهوم الجسم.

(٢) إشارةً إلى القياس المركب، وقد تقدم أن الحق اندراجه في القياس البسيط؛ فحذف ما هنا أولى.

(٣) أي: وقع هذا المكرر محمولاً في القضية الأولى فقط وموضوعاً في القضية الثانية، وهو الشكل الأول، أو وقع محمولاً في المقدمتين معاً، وهو الشكل الثاني؛ فالأول نحو: كل إنسانٍ حيوانٌ، وكل حيوانٍ جسمٌ، والثاني نحو: كل إنسانٍ حيوانٌ، وكل متنفسٍ حيوانٌ.

(٤) أي: وقع هذا المكرر موضوعاً في القضية الأولى فقط ومحمولاً في القضية =



أم مقدماً^(١)، أم تالياً^(٢) (يسمى حدًا أوسط) لتوسطه بين طرفي المطلوب^(٣) (وموضوع المطلوب^(٤)) في الحملية ومقدمه في الشرطية (يسمى حدًا أصغر)؛ لأنه أخص في الأغلب^(٥)، والأخص أقل أفرادًا، (ومحموله) في الحملية،

= الثانية، وهو الشكل الرابع، أو وقع موضوعًا في المقدمتين معًا، وهو الشكل الثالث؛ فالأول نحو: كل أ ب، وكل ج أ، والثاني نحو: كل ج ب وكل ج د. (١) اعلم أن المقدم في القياس الحملية الشرطية يقع بإزاء الموضوع، والتالي يقع بإزاء المحمول؛ فقله: «مقدمًا»، أي: وقع المكرر مقدمًا في كلا المقدمتين كما في الشكل الثالث، أو مقدمًا في الصغرى، تالياً في الكبرى، وهو الشكل الرابع.

(٢) أي: تالياً في المقدمتين، وهو الشكل الثاني، أو تالياً في الصغرى، مقدمًا في الكبرى، وهو الشكل الأول، وستأتيك أمثلة كل ذلك في الشرح عند الكلام على الاقتراحي المؤلف من شرطيتين.

(٣) هذه علة تسميته «أوسط»، وليس المراد من توسطه بين ذلك: وقوعه وسطًا في التركيب؛ لأنه إنما يكون كذلك في الشكل الأول دون بقية الأشكال، وإنما المراد: أنه واسطةٌ ووسيلةٌ بين طرفي المطلوب في نسبة أحدهما إلى الآخر، ولذلك قال الشيخ الملوي في كبيره: وجه كونه وسطًا في غير الشكل الأول مع أنه في غيره ليس متوسطًا لفظًا ولا تعقلًا: أن المراد أنه واسطةٌ في الجمع بين الطرفين وإن ذكر أولًا وآخرًا كما في الرابع، أو أولًا ووسطًا كما في الثالث، أو وسطًا وآخرًا كما في الثاني. اهـ، وأما علة تسميته حدًا؛ فلأن الحد لغةً الطرف، وهو طرفٌ في كلٍ من المقدمتين.

(٤) أي: موضوع النتيجة.

(٥) وذلك كما في قولنا: كل إنسان حيوان، وكل حيوان جسم، ينتج: كل إنسان =

وتاليه في الشرطية (يسمى حدًا أكبر^(١))؛ لأنه أعم في الأغلب، والأعم أكثر أفرادًا.


(والمقدمة التي فيها الأصغر تسمى صغرى^(٢))؛ لاشتمالها على الأصغر (والتي فيها الأكبر تسمى كبرى)؛ لاشتمالها على الأكبر^(٣).

= حيوانٌ، فموضوع المطلوب أخص من محموله، وكما في قولنا: كلما كان هذا إنسانًا كان حيوانًا، وكلما كان حيوانًا كان جسمًا، ينتج: كلما كان هذا إنسانًا كان جسمًا، ومقدم النتيجة هنا أخص من تاليها، ومن غير الأغلب أن يكون الموضوع مساويًا للمحمول، نحو: كل إنسانٍ بشرٌ، وكل بشرٍ ناطقٌ؛ فينتج: كل إنسانٍ ناطقٌ، ولا يقال: وقد يكون الموضوع أعم، نحو: بعض الحيوان إنسانٌ، وكل إنسان ناطقٌ؛ فينتج: بعض الحيوان ناطقٌ؛ لأن موضوع الموجبة الجزئية لا يكون أخص في الغالب، بل الغالب عمومه، وكذلك موضوع السالبة الكلية لا يكون أخص ألبتة، بل هو مباينٌ لمحمولها، ولذلك قال الغنيمي نقلًا عن العصام: المراد أن الموضوع أخص في غالب الموجبات الكلية التي هي أشرف النتائج؛ لأن وضع المنطق لتحصيل العلوم ونتائجها موجباتٌ كليةٌ؛ فلا يرد أن هذا إنما يتم لو كانت النتيجة موجبةً كليةً فقط؛ إذ موضوع السالبة لا يجوز أن يكون أخص وموضوع الموجبة الجزئية ليس في الغالب أخص. اهـ

(١) هذا كله في القياس الاقتراني بنوعيه كما مر، أما في الاستثنائي؛ فكبراه الشرطية، وصغراه الاستثنائية.

(٢) أي: مقدمة صغرى، والمشملة على الأكبر: مقدمة كبرى.

(٣) قال الملوي في الشرح الكبير: واعلم أنه جرى على السنة القوم صغرى، وكبرى، وأصغر، وأكبر، وليس بلحنٍ أن كانوا لا يريدون تفضيلًا على معنى =



واقتران^(١) الصغرى بالكبرى في الإيجاب والسلب، وفي الكلية والجزئية

= «من»، وإنما يريدون معنى فاعلة وفاعل، أو تفضيلاً مطلقاً؛ فصحت المطابقة وإن لم توجد أَل ولا الإضافة كما قال ابن هانئ:

كأن صغرى وكبرى من فقاقعها حصباء درّ على أرض من الذهب
وكما يقول النحويون: جملة صغرى أو كبرى، والعروضيون: فاصلة صغرى
أو كبرى. اهـ

(١) أي: وهيئة اجتماع إلخ يعني: كون الصغرى موجبةً مع كون الكبرى كليةً، أو اختلاف المقدمتين في الكيف، مع كلية الكبرى، وهكذا؛ فتحصل أن الضرب: هو هيئة اجتماع مقدمتي القياس باعتبار الكم والكيف، والضروب من حيث هي ستة عشر ضرباً؛ لأن المحصورات أربع؛ فإذا ضربنا احتمالات المقدمة الصغرى الأربعة في احتمالات المقدمة الكبرى الأربعة.. تحصل لنا ستة عشر ضرباً، وهي:

صور
الضروب
الممكنة في
القياس

- ١ - موجبة كلية مع موجبة كلية.
- ٢ - وموجبة كلية مع موجبة جزئية.
- ٣ - وموجبة كلية مع سالبة كلية.
- ٤ - وموجبة كلية مع سالبة جزئية.
- ٥ - موجبة جزئية مع موجبة كلية.
- ٦ - وموجبة جزئية مع موجبة جزئية.
- ٧ - وموجبة جزئية مع سالبة كلية.
- ٨ - وموجبة جزئية مع سالبة جزئية.
- ٩ - سالبة كلية مع موجبة كلية.
- ١٠ - سالبة كلية مع موجبة جزئية.
- ١١ - سالبة كلية مع سالبة كلية.

=

يسمى قرينة^(١) وضرباً.

(وهيئة التأليف) الحاصلة من اجتماع الصغرى والكبرى^(٢) (تسمى

= ١٢ - سالبة كلية مع سالبة جزئية.

١٣ - سالبة جزئية مع موجبة كلية.


١٤ - سالبة جزئية مع موجبة جزئية.

١٥ - سالبة جزئية مع سالبة كلية.

١٦ - سالبة جزئية مع سالبة جزئية.

(١) سمي قرينة؛ لاعتبار قرينة التعميم أو عدمه فيها، وهي السور، وضرباً؛ لأنه يحصل من الاقتران المذكور ضرباً من الشكل، أي: نوعٌ منه.

(٢) أي: هيئة التركيب للحدود باعتبار تقدم الأوسط على أصغر الصغرى أو تأخره عنه، وتقدمه على الأكبر في الكبرى وتأخره عنه، وعبارة الملوي: الهيئة الحاصلة من الصغرى والكبرى باعتبار طرفي النتيجة مع الحد الأوسط من غير اشتراط أن تعتبر الأسوار وإن كانت موجودة بالفعل؛ فالمنفي: اشتراط اعتبارها؛ لا اشتراط وجودها؛ فالحاصل: أنه في الشكل يُنظر إلى نسبة الحد الأوسط إلى طرفي النتيجة الموجودين في مقدمتي القياس، هل هو موضوعٌ أو محمولٌ بالنسبة لطرفي النتيجة قبل أن يكونا طرفين لها؛ فأحواله أربعة؛ لأنه إما أن يكون موضوعاً بالنسبة لطرفي المطلوب، كما في الشكل الثالث، أو محمولاً بالنسبة لهما كما في الشكل الثاني، أو محمولاً بالنسبة لموضوع النتيجة موضوعاً بالنسبة لمحمولها كما في الشكل الأول، أو بالعكس، بأن يكون موضوعاً لموضوع النتيجة محمولاً لمحمولها كما في الشكل الرابع، وبذلك تعلم أن الضرب المخصوص نوعٌ من الشكل؛ إذ هو هيئة اجتماع الصغرى بالكبرى مع اعتبار الأسوار؛ ولذا يقال: الشكل الأول ضروبه المنتجة كذا، والعقيمة كذا.



شكلاً، والأشكال أربعة؛ لأن الحد الأوسط إن كان محمولاً في الصغرى موضوعاً في الكبرى) نحو: كل ج ب وكل ب أ^(١) (فهو الشكل الأول، وإن كان محمولاً فيهما) نحو: كل ج ب ولا شيء من أ ب^(٢) (فهو الشكل الثاني، وإن كان موضوعاً فيهما) نحو: كل ج ب وكل ج د^(٣) (فهو الشكل الثالث، وإن كان موضوعاً في الصغرى محمولاً في الكبرى) نحو: كل ب ج وكل أ ب^(٤) (فهو الشكل الرابع).

فان قلت: فلا يتكرر الحد الأوسط إلا في الثاني والثالث^(٥)؛ لأن المراد بالأوسط اذا وقع موضوعاً: الذات، وإذا وقع محمولاً المفهوم.

قلنا: وقوعه محمولاً وإن أريد به المفهوم، لكن ليس المراد: أن ذات الموضوع عين المفهوم، بل أنه يصدق عليه المفهوم^(٦)؛ فيتكرر الأوسط في

(١) كقولنا: كل إنسان حيوان، وكل حيوان جسم.

(٢) كقولنا: كل إنسان حيوان، ولا شيء من الجماد بحيوان.

(٣) كقولنا: كل إنسان حيوان، وكل إنسان ناطق؛ فينتج بعكس صغراه: بعض الحيوان ناطق، وإنما عكسنا صغراه؛ ليرتد إلى الشكل الأول.

(٤) كقولنا: كل فرس حيوان، وكل صهال فرس؛ فينتج: بعض الحيوان صهال.

(٥) لأنه في الثاني وقع محمولاً في كل من المقدمتين، وفي الثالث وقع موضوعاً فيهما، بخلافه في الأول؛ حيث وقع في الصغرى محمولاً، وفي الكبرى موضوعاً، وظاهر أن المعتبر في عقد الوضع الذات، وفي عقد الحمل المفهوم، ولا شك في مغايرة الذوات للمفاهيم؛ إذ الذوات جزئية، المفاهيم كلية، وكذا يقال في الشكل الرابع.

(٦) أي: أن الحد الأوسط إن وقع محمولاً؛ فليس المراد منه المفهوم نفسه، =

جميع الأشكال؛ لأنه منزلة أن يقال: ذات الأصغر يصدق عليه مفهوم الأوسط، وكل ما يصدق عليه مفهوم الأوسط يثبت له الأكبر^(١).

وقدم الشكل الأول؛ لأنه المنتج للطالب الأربعة^(٢) كما سيأتي، ولأنه

= بل المفهوم من حيث الصدق على الأفراد، بمعنى أننا إذا قلنا: كل مثلث شكل، وكل شكل متناه؛ فمعناه: أن كل فرد من أفراد المثلث يصدق عليه مفهوم الشكل، وكل ما يصدق عليه مفهوم الشكل متناه، وليس معناه: أن كل أفراد المثلث هي عين مفهوم الشكل.

(١) أي: فالشكل الأول بمنزلة: ما صدق عليه الأصغر.. صدق عليه مفهوم الأوسط، وما صدق عليه مفهوم الأوسط.. صدق عليه مفهوم الأكبر، والشكل الرابع يُرَدُّ إلى الأول كما سيأتي؛ فالحاصل: إن ذات موضوع المقدمة الصغرى في الشكل الأول والرابع يصدق عليها ثلاثة مفهومات: مفهوم الموضوع الذي هو الوصف العنواني، ومفهوم الأوسط، ومفهوم الأكبر؛ ففي نحو: كل إنسان حيوان، وكل حيوان جسم، أفراد الإنسان يصدق عليه مفهوم الإنسان الذي هو حيوان ناطق، ومفهوم الحيوان ومفهوم الجسم، وليس المراد أن أفراد الإنسان هي نفس مفهوم الحيوان؛ فإن ذلك كاذبٌ بالضرورة؛ فالمراد بالتكرار هنا: تكرار اعتبار صدق المفهوم، وهذا حاصلٌ في المقدمتين؛ لأن حيواناً في المثال المذكور مأخوذٌ باعتبار صدق مفهومه على الأفراد؛ فليس المراد بتكرار الأوسط: تكراره مع اتحاد المراد منه، حتى يرد أنه يراد منه المفهوم في إحدى المقدمتين والأفراد في الأخرى، وأجاب بعضٌ: بأن المراد بتكرار الأوسط: التكرار بحسب الصورة واللفظ، سواءً كان فيه تكرارٌ بحسب المعنى أو لا.

(٢) هي الموجبة الكلية، والجزئية، والسالبة الكلية والجزئية.

على النظم الطبيعي^(١)، وهو: الانتقال من الموضوع^(٢) إلى الحد الأوسط، ثم منه إلى المحمول^(٣)، حتى^(٤) يلزم الانتقال من الموضوع إلى المحمول، ثم الثاني؛ لأنه أقرب الأشكال الباقية إليه^(٥)؛ لمشاركته إياه في

(١) أي: الترتيب الجاري على مقتضى الطبيعة وما تألفه النفس

(٢) أي: موضوع المقدمة الصغرى.

(٣) أي: ثم من الحد الأوسط إلى محمول المقدمة الكبرى؛ فطريقة إنتاج القياس تحصل باندرج أصغر المقدمة الصغرى في مفهوم أوسط الكبرى، ومفهوم أوسط الكبرى محكومٌ عليه بمحمول الكبرى؛ فيندرج الحد الأصغر تحت الحد الأكبر بواسطة الأوسط، وهذا الاندرج لا بد منه ليتحقق القياس؛ فقد ذكر ابن سينا أن حصول العلم بالمقدمتين في الذهن ليس كافياً في حصول النتيجة، بل لا بد من علمٍ ثالثٍ، وهو التفطن لاندرج الصغرى تحت الكبرى، كما إذا ادّعت أن هذه بغلةٌ وكل بغلةٌ عاقرةٌ؛ فلا ينتج أن هذه البلغة عاقرةٌ حتى تتفطن إلى أن هذه البلغة فردٌ من أفراد الكلية ليلزم الحكم على الفرد، وقال الإمام السنوسي في شرح الكبرى: قال شرف الدين بن التلمساني: وما ذكره - أي: من اشتراط علمٍ ثالثٍ - حقٌّ؛ فإنك إذا قلت النبيذ مسكرٌ وكل مسكرٍ حرامٌ لم يندرج النبيذ في الحرمة إلا من حيث كونه فرداً من أفراد المسكر؛ فلا بد من التفطن له، إلا أنه معلومٌ في ضمن العلم بأن هذا ترتيبٌ منتجٌ؛ فلا يكاد يخلو الذهن عن ذلك عند ذكر المقدمتين على هذا الوجه، وقال البيضاوي في الطوابع: الأشبه أنه لا بدّ بعد استحضار المقدمتين من ملاحظة الترتيب والهيئة العارضين لهما، وإلا لما تفاوتت الأشكال في جلاء الإنتاج وخفاءه. اهـ

(٤) حتى هنا تفريعيةٌ؛ فما بعدها مرفوعٌ، أي: فيلزم الانتقال إلخ.

(٥) أي: إلى الأول.

صغراه^(١) التي هي أشرف المقدمتين ؛ لاشتمالها على الموضوع^(٢) الذي هو أشرف من المحمول^(٣) ؛ لأن المحمول إنما يطلب لأجله إيجاباً أو سلباً^(٤) ، ثم الثالث ؛ لأن له قرباً ما إليه ؛ لمشاركته إياه في أحسن المقدمتين^(٥) .

بخلاف الرابع : لا قرب له أصلاً ؛ لمخالفته إياه فيهما^(٦) ، وبُعده عن

(١) إذ الحد الأوسط يقع محمولاً في صغرى الشكل الأول والثاني ، وهذه الصغرى هي المشتملة على موضوع النتيجة ؛ ولما كان الموضوع أشرف من المحمول ؛ لكون أصلاً وذاتاً والمحمول وصفاً وتابعاً له .. كانت الصغرى مشتملة على الطرف الأشرف من النتيجة ؛ فكانت هي أشرف من الكبرى بهذا الاعتبار .

(٢) أي : موضوع النتيجة .

(٣) لا يقال : يمكن معارضة ذلك بأن المحمول محط الفائدة ؛ لأننا نقول : المفضل قد يختص بمزية لا توجد في الفاضل .

(٤) أي : فهو وصفٌ تابعٌ للموضوع ، والموضوع متبوعٌ ، والمتبوع أشرف من التابع .

(٥) أي : المقدمة الكبرى ؛ إذ الحد الأوسط يقع مضوعاً في كبرى الشكل الأول والثالث ، وهذه الكبرى هي المشتملة على محمول النتيجة ، والمحمول أحسن من الموضوع ؛ فكانت الكبرى خسيصةً بالنسبة إلى الصغرى بهذا الاعتبار .

واعلم : أفعال التفضيل هنا وفي قوله سابقاً : «أشرف المقدمتين» على غير بابه ؛ فلا يقال : هذا يقتضي خسة كل من المقدمتين ، وقوله سابقاً : «أشرف المقدمتين» يقتضي شرفهما ؛ ففي كلامه تناقضٌ .

(٦) أي : في المقدمتين الصغرى والكبرى ؛ لما تقرر من أن الحد الأوسط في =

= الشكل الأول وقع محمولاً في الصغرى موضوعاً في الكبرى، وفي الشكل الرابع بعكس ذلك.

(١) ولهذا لم يعتبره المتقدمون، كأرسطو ومن بعده، ولم يذكروه في أقسام القياس، ولعل أول من ذكر الشكل الرابع هو الطبيب جالينوس، وأما الفارابي والشيخ الرئيس وإن ذكراه في أقسام القياس، لكنهما لم يعتبراه؛ فلا يستعمل عندهما في العلوم، وذكر الشيخ السنوسي أنه لم يرد في القرآن، بخلاف الأشكال الثلاثة الأولى؛ فإنها موجودةٌ فيه بطريق الإشارة، أما الأولى؛ ففي قول الخليل: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ المَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ المَغْرِبِ﴾ ونظم القياس: أنت لا تقدر أن تأتي بالشمس من المغرب، وهذه مأخوذةٌ من قوله: فأت بها من المغرب؛ إذ هو أمر تعجيز، وكل من لا يقدر على ذلك ليس برب، وهذه مأخوذةٌ من قوله: إن الله يأتي بالشمس من المشرق، وهذا القضية سلم النمروذ صدقها، وأما الثاني؛ ففي قوله: ﴿فَلَمَّا أَفَلَ﴾ ﴿فَلَمَّا أَفَلَتْ﴾ ونظم القياس: هذا أفلٌ أو هذه آفلةٌ، ولا شيء من الإله بأفل، ينتج هذا ليس بإله، وأما الثالث؛ ففي ردّ الله على اليهود القائلين: ﴿مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ بقوله جل وعلا: ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ الكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِءِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ﴾ ونظم القياس: موسى بشرٌ، موسى أنزل عليه الكتاب، ينتج: بعض البشر أنزل عليه الكتاب؛ فهذه الموجبة الجزئية تردّ السالبة الكلية التي قالتها اليهود.

هذا وقد ألف الشيخ مجد الدين عبد الرزاق الجيلي شيخ الفخر الرازي رسالةً باسم: اللامع في الشكل الرابع، وزعم فيها أن الشكل الرابع ليس بعيداً عن الطبع، وإنما هو بعد الشكل الأول في البيان، غير أن المتقدمين أخروه =

(والثاني) منها (يرتد إلى الأول بعكس الكبرى) ؛ لأنها المخالفة للنظم الطبيعي ، بأن تقول في مثاله السابق: ولا شيء من ب أ^(١) (والثالث يرتد إليه بعكس الصغرى) ؛ لأنها المخالفة لذلك^(٢) ، بأن تقول في مثاله السابق: بعض ب ج^(٣) (والرابع يرتد إليه بعكس الترتيب^(٤)) بأن تقول في مثاله السابق: كل أ ب وكل ب ج (أو بعكس المقدمتين جميعاً^(٥)) بأن تقول فيه: بعض ج ب وبعض ب أ ، وإن كان هذا غير منتج ؛ لعدم كلية الكبرى^(٦) .

= عن الثاني والثالث ؛ لحاجة بعض ضروبه في البيان إلى الشكل الثاني ، وبعضها إلى الشكل الثالث ، وهو عجيبٌ .

بقي أن يقال: أن الشيخ السنوسي في شرح إيساغوجي قال: التحقيق أن هذا الذي ذكره في الترتيب - أي: ترتيب الأشكال بحسب القوة والجلاء والضعف والخفاء - إنما هو من المناسبات الخطابية ، والوجه في الترتيب ما أشار إليه بعض الشيوخ ، وهو: أنه لما كان وقوع الطباع على ترتيب الشكل الثاني أكثر من وقوعها على ترتيب الشكل الثالث .. كان الثاني أقرب إلى الأول من الثالث . اهـ ، وبهذه التقرير يجاب عما اعترض به عليهم من أن موافقة الثاني للأول ترجع إلى محمول الصغرى ، وموافقة الثالث للأول ترجع إلى الموضوع ، وقد تقرر شرف الموضوع على المحمول ؛ فيلزم أن يكون الثالث أشرف من الثاني ؛ لموافقته في الموضوع الذي هو أشرف .

- (١) لأن السالبة الكلية تنعكس سالبة كليةً .
- (٢) أي: للنظم الطبيعي .
- (٣) لأن الموجبة الكلية تنعكس موجبةً جزئيةً .
- (٤) بأن تجعل الصغرى كبرى ، والكبرى صغرى
- (٥) أي: مع بقاء ترتيب المقدمتين .
- (٦) فيه إشارةٌ إلى أن الرد إلى الشكل الأول لا ينظر معه إلى كون الضرب =

ومثال ماينتج منه^(١): كل ج ب ولا شيء من أ ج؛ فيرد بالعكس إلى بعض ب ج ولا شيء من ج أ^(٢).

(والكامل البين الإنتاج) إنما (هو) الشكل (الأول)؛ لما مر^(٣) (والرابع منها بعيدٌ عن الطبع جداً، والذي له عقلٌ سليمٌ وطبعٌ مستقيمٌ لا يحتاج إلى رد الثاني إلى الأول) في استنتاجه^(٤)؛ لأقربيته إليه كما مر.

= المردود أو المردود إليه منتجاً أو لا .

- (١) أي: من الشكل الربع بعكس المقدمتين مع بقاء كل واحدة منهما في محلها.
 (٢) فينتج: ليس بعض ب أ.
 (٣) أي: فكماله؛ لأنه ينتج المطالب الأربعة، وبداهة إنتاجه؛ لأنه جارٍ على النظم الطبيعي كما مر.

تنبيه: قال الفناري: ولا يختص الرد المذكور بالأشكال، بل يدخل القياس الاستثنائي والاقتراني؛ فإن كلا منهما يرتد إلى الآخر. اهـ، قال محشيه برهان الدين يريد أنه يمكن رد القياس الاستثنائي إلى الاقتراني، بأن تحول قولك: إن كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ لكن الشمس طالعةٌ، ينتج: أن النهار موجودٌ إلى قولك: هذا زمانٌ طلع فيه الشمس، وكل زمانٍ طلع فيه الشمس فهو نهارٌ، ينتج: أن هذا الزمان نهارٌ، وأنه يمكن رد القياس الاقتراني إلى الاستثنائي، كما تقول بدل قولك: العالم متغيرٌ وكل متغيرٍ حادثٌ، كلما كان العالم متغيراً كان حادثاً، لكنه متغيرٌ؛ فيكون حادثاً. اهـ

- (٤) قال الشيخ السنوسي: اختلفوا في الضروب المنتجة من الشكل الثاني والثالث؛ فقليل: إن بيان إنتاجها موقوفٌ على ردها لضروبٍ من الشكل الأول؛ لوضوح إنتاج الأول بنفسه، وهو قول الأكثر، وقيل: إن إنتاجها بينٌ بذاتها من غير ردٍ للأول، وقال به السهروردي والفخر، ثم قال الشيخ: =

شروط إنتاج
الشكل الثاني

(وإنما ينتج الثاني عند اختلاف مقدمتيه بالإيجاب والسلب^(١)) بأن تكون إحداهما موجبةً والأخرى سالبةً؛ إذ لو كانتا موجبتين أو سالبتين.. لاختلفت النتيجة^(٢).

أما في الموجبتين؛ فلأنه يصدق في: كل إنسانٍ حيوانٌ، وكل ناطقٍ حيوانٌ، والحق الإيجاب^(٣)، ولو بدلنا الكبرى بقولنا: وكل فرسٍ حيوانٌ..

= والحق أن إنتاج الشكل الثاني لا يحتاج إلى ردٍ للأول، ولا لتكليفٍ أصلاً؛ لأن حاصله راجعٌ إلى الاستدلال بتنافي اللوازم على تنافي الملزومات، وإلا اجتمع المتنافيان؛ لأن اجتماع الملزومين يستلزم اجتماع لازمهما ضرورة وجود اللازم عند وجوده ملزومه. اهـ، فإننا إذا قلنا: كل إنسانٍ حيوانٌ، ولا شيء من الحجر بحيوانٍ.. تنافى لازمهما؛ إذ لازم الإنسان الحيوانية، ولازم الحجر نقيضها، وهذان اللزمان لا يجتمعان؛ فلا يجتمع ملزوماهما، وهما: الإنسان والحجر.

واعلم أن ردّ ضروب الأشكال الثلاثة المنتجة إلى ضروب الشكل الأول المنتجة إنما هو في الجملة؛ لأن من ضروبها ما لا يرتدّ إلى ضروبه؛ فبينوا إنتاجه بطريق آخر كالخلف، كما هو مبينٌ في المطولات.

(١) أي: وعند كلية الكبرى، كما سيذكره الشارح؛ فلإنتاجه شرطان، لو تخلف أحدهما.. لم يطرد صدق نتيجته.

(٢) أي: بصدقها تارةً، وكذبها أخرى؛ فالمراد: لم يطرد صدقها، وهذا ينافي كونها لازمةً للقياس؛ لأن اللازم لا يتخلف عن ملزومه.

(٣) أي: كما اقتضاه القياس؛ فنتيجته: كل إنسانٍ ناطقٌ، وهي صادقةٌ، لكن صدقها لا لصحة صورة القياس، بل لخصوص المادة، بدليل أنا لو بدلنا موضوع الكبرى بغير الناطق.. لكذبت النتيجة كما في المثال الثاني الذي =



كان الحق السلب^(١).

وأما في السالبتين ؛ فلأنه يصدق: لا شيء من الإنسان بحجرٍ ، ولا شيء من الفرس بحجرٍ ، والحق السلب^(٢) ، ولو بدلنا الكبرى بقولنا: ولا شيء من الناطق بحجرٍ .. كان الحق الإيجاب^(٣).

ويشترط في إنتاجه أيضاً: كلية الكبرى ، وإلا .. لاختلفت النتيجة^(٤) ، كقولنا: لا شيء من الإنسان بفرسٍ ، وبعض الحيوان فرسٌ ، والحق الإيجاب ، ولو قلنا: وبعض الصاهل فرسٌ .. كان الحق السلب ، وكقولنا: كل إنسانٍ

= ذكره الشارح ، أي: وشرط القياس لتلزم عنه النتيجة: ألا يتخلف صدقه في أي مادة من مواده ؛ أي: فمهما قلنا: كل أ ب ، ولا شيء من ج ب .. صدقت تلك النتيجة مهما كانت مادة القضية .

(١) أي: كان الموافق للواقع على خلاف ما اقتضاه القياس ؛ فيكون اجتماع الموجبتين في الشكل الثاني غير مطرد الصدق .

(٢) أي: كما اقتضاه القياس ؛ فنتيجته: لا شيء من الإنسان بفرسٍ ، وهذا حقٌ ؛ فيصدق السلب هنا لخصوص المادة ، بدليل أنا لو بدلنا محمول الكبرى بما يساوي الإنسان لكذبت النتيجة كالمثال الذي ذكره الشارح .

(٣) أي: كان الموافق للواقع الإيجاب على خلاف ما اقتضاه القياس ؛ إذ نتيجته سالبةٌ ؛ فيكون اجتماع السالبتين في الشكل الثاني غير مطرد الإنتاج والصدق .


(٤) أي: بصدقها تارةً ، وكذبها أخرى كما مر عند اتحاد مقدمتي القياس في الكيف ؛ فالمراد: لم يطرد صدقها ، وهذا ينافي كونها لازمةً للقياس ؛ لأن اللازم لا يتخلف عن ملزومه .

حيوانٌ، وبعض الجسم ليس بحيوانٍ، والحق الإيجاب، ولو قلنا: وبعض الحجر ليس بحيوانٍ.. كان الحق السلب؛ فشرط إنتاج الثاني بحسب الكيف: اختلاف مقدمتيه، وبحسب الكم: كلية الكبرى^(١).

(١) فسقط بالشرط الأول ثمانية أضرب: الموجبتان الكلية والجزئية، مع الموجبتين الكلية والجزئية؛ فهذه أربعة، والسالبتان الكلية والجزئية مع السالبتين؛ فهذه أربعة أخرى، وسقط بالشرط الثاني أربعة: الموجبة الجزئية كبرى مع السالبتين صغرى، والسالبة الجزئية كبرى مع الموجبتين صغرى، وصارت ضرابه المنتجة أربعة:

١ - الموجبة الكلية صغرى، مع السالبة الكلية كبرى، وتنتج سالبة كلية، نحو: كل إنسان حيوانٌ، ولا شيء من الحجر بحيوانٍ؛ فلا شيء من الإنسان بحجرٍ.
٢ - السالبة الكلية صغرى، مع الموجبة الكلية كبرى، وتنتج سالبة كلية، نحو: لا شيء من الحجر بحيوانٍ، وكل إنسان حيوانٌ؛ فلا شيء من الحجر بإنسانٍ.
٣ - الموجبة الجزئية صغرى، مع السالبة الكلية كبرى، وتنتج سالبة جزئية، نحو: بعض الحيوان إنسانٌ، ولا شيء من الحجر بإنسانٍ؛ فبعض الحيوان ليس بحجرٍ.

٤ - السالبة الجزئية صغرى، مع الموجبة الكلية كبرى وتنتج سالبة جزئية، نحو: ليس بعض الحيوان بإنسانٍ، وكل ناطق إنسانٌ؛ فبعض الحيوان ليس بناطقٍ.
فتحصّل أن الشكل الثاني لا ينتج إلا السالبة: كلية أو جزئية، وأنه مهما وجد السلب في إحدى المقدمتين.. كانت النتيجة سالبة، ومهما وجدت الجزئية في إحدى المقدمتين.. كانت النتيجة جزئية، وهذا معنى قولهم: النتيجة تتبع الأخص من المقدمتين، ولا شك في خسة الجزئية بالنسبة للكلية، والسالبة بالنسبة للموجبة.



وشرط إنتاج الثالث بحسب الكيف: إيجاب الصغرى^(١)، وبحسب الكم: كلية إحدى مقدمتيه^{(٢)(٣)}.

شروط إنتاج
الشكل
الثالث

= تنمة:

ترك الشارح كغيره بيان شرط إنتاج الشكل الثاني بحسب الجهة؛ اختصاراً، ونحن نذكره تمييزاً للفائدة؛ فنقول: إما أن يكون في القياس ممكنةً أو لا؛ فإن كان؛ فتلك الممكنة إما أن تكون صغرى أو كبرى:

- فإن كانت صغرى.. اشترط أن تكون الكبرى ضروريةً أو مشروطةً عامةً أو مشروطةً خاصةً.

- وإن كانت كبرى.. اشترط أن تكون الصغرى ضروريةً.

فإن لم يوجد في القياس ممكنةً؛ فالشرط أحد أمرين:

- إما كون الصغرى ضروريةً أو دائمةً.

- وإما كون الكبرى من القضايا الست المنعكسة السوالب، أعني: الدائمتين، والعامتين، والخاصتين.

(١) إذ لو كانت الصغرى سالبةً.. لم يلزم التقاء الأصغر بالأكبر إثباتاً ولا نفيًا؛

فتضطرب النتيجة؛ فقد تكون صادقةً، كما إذا قلت: لا شيء من الإنسان

بحجرٍ، وكل إنسانٍ ناطقٌ؛ فلا شيء من الحجر بناتقٍ، وقد تكون كاذبةً، كما

لو أبدلت الكبرى بقولك: كل إنسانٍ جسمٌ؛ إذ ينتج: لا شيء من الحجر بجسمٍ.

(٢) إذ لو لم تكن إحداهما كليةً، بأن كانتا جزئيتين معاً.. جاز كون البعض من

الوسط المحكوم عليه بالأصغر غير البعض المحكوم عليه بالأكبر؛ فلا يلزم

لذلك التقاء الأصغر بالأكبر إثباتاً ولا نفيًا؛ فتضطرب النتيجة أيضاً، نحو:

بعض الحيوان إنسانٌ، وبعض الحيوان ناطقٌ فالنتيجة صادقةٌ، ولو قلت بدل

الكبرى: وبعض الحيوان فرسٌ لكانت كاذبةً.

(٣) وشرط إنتاجه بحسب الجهة فعلية الصغرى، بأن تكون ضروريةً أو دائمةً =

وشروط إنتاج الرابع بحسب الكيف والكم^(١):

- إما إيجاب المقدمتين مع كلية الصغرى.

= أو مطلقة عامة؛ فسقط بإيجاب الصغرى ثمانية أضربٍ حاصلةٍ من ضرب السالبتين صغريين في الأربع كبرياتٍ، وباشتراط كون إحداهما كليةً اثنان: الموجبة الجزئية صغرى مع الجزئية الموجبة أو السالبة كبرى؛ فضروره المنتجة ستة:

١ - الأول: موجبتان كلتان، ينتج موجبةً جزئيةً، نحو: كل حيوانٍ جسمٌ، وكل حيوانٍ نامٌ؛ فبعض الجسم نام.

٢ - الثاني: موجبةٌ كليةٌ، وسالبةٌ كليةٌ، وينتج: سالبةً جزئيةً، نحو: كل إنسانٍ حيوانٌ، ولا شيء من الإنسان بفرسٍ؛ فبعض الحيوان ليس بفرسٍ.

٣ - الثالث: موجبةٌ جزئيةٌ، وموجبةٌ كليةٌ، وينتج: موجبةً جزئيةً، نحو: بعض الحيوان إنسانٌ، وكل حيوانٍ جسمٌ؛ فبعض الإنسان جسمٌ.

٤ - الرابع: موجبةٌ كليةٌ، وموجبةٌ جزئيةٌ، وينتج: موجبةً جزئيةً، نحو: كل إنسانٍ حيوانٌ، وبعض الإنسان جسمٌ؛ فبعض الحيوان جسمٌ.


٥ - الخامس: موجبةٌ جزئيةٌ صغرى، وسالبةٌ كليةٌ كبرى، نحو بعض مجهول الصفة غائبٌ، ولا شيء من مجهول الصفة يصح بيعه؛ فبعض الغائب ليس هو يصح بيعه.

٦ - السادس: موجبةٌ كليةٌ، وسالبةٌ جزئيةٌ، ينتج "سالبةً جزئيةً"، نحو: كل حيوانٍ جسمٌ، وبعض الحيوان ليس بفرسٍ؛ فبعض الجسم ليس بفرسٍ.

فتحصّل أن الشكل الثالث لا ينتج إلى الجزئية: موجبةً وسالبةً.

(١) ومعظم المصنفين لم يتعرضوا لبيان شرائط الشكل الرابع بحسب الجهة؛

لقلة الاعتداد بهذا الشكل؛ لكمال بعده عن الطبع.



- أو اختلافهما بالكيف مع كلية إحداهما^(١).

(١) أي: أن شرط إنتاجه إما هذا، وإما ذاك، وبيان ذلك: أنه لولا أحدهما.. لزم أحد ثلاثة أشياء:

- إما أن يكون المقدمتان سالبتين.

- أو موجبتين مع كون الصغرى جزئية.

- أو جزئيتين مختلفتين في الكيف.

وعلى التقادير الثلاثة يحصل الاختلاف، وهو دليل العقم:

- أما على الأول؛ فلأننا إذا قلنا: لا شيء من الحجر بإنسان، ولا شيء من

الناطق بحجر.. كان الحق الإيجاب، ولو قلنا: لا شيء من الفرس بحجر..

كان الحق السلب.

- وأما على الثاني؛ فلأننا إذا قلنا: بعض الحيوان إنسان، وكل ناطق حيوان..

كان الحق الإيجاب، ولو قلنا: وكل فرس حيوان.. كان الحق السلب.

- وأما على الثالث؛ فلأننا إذا قلنا: بعض الحيوان إنسان، وبعض الجسم ليس

بحيوان.. كان الحق الإيجاب، ولو قلنا: بعض الحجر ليس بحيوان.. كان

الحق السلب.

فتحصّل:

* أن إيجاب المقدمتين مع كلية الصغرى.. يقتضي أن ينتج اثنان؛ لأن

الصغرى إذا كانت موجبة كلية؛ فالكبرى إما موجبة كلية أو موجبة جزئية.

* واختلافهما بالكيف مع كلية إحداهما يقتضي أن ينتج ستة؛ لأن الصغرى

إن كانت موجبة كلية؛ فالكبرى إما سالبة كلية أو سالبة جزئية، وإن كانت

الصغرى سالبة كلية؛ فالكبرى إما موجبة كلية أو موجبة جزئية، وإن كانت

الصغرى سالبة جزئية؛ فالكبرى موجبة كلية، وإن كانت الصغرى موجبة

جزئية؛ فالكبرى سالبة كلية.

=

شروط إنتاج
الشكل
الأول

وشرط إنتاج الأول بحسب الكيف: إيجاب الصغرى، وبحسب الكم: كلية الكبرى^{(١)(٢)}،

= فضرابه المنتجة ثمانية:

١ - موجبة كلية مع موجبة كلية، ينتج: موجبة جزئية، نحو: كل إنسان حيوان، وكل ناطق إنسان؛ فبعض الحيوان ناطق.

٢ - موجبة كلية مع موجبة جزئية كبرى، ينتج: موجبة جزئية، نحو: كل إنسان حيوان، وبعض الناطق إنسان؛ فبعض الحيوان ناطق.

٣ - سالبة كلية مع موجبة كلية، ينتج: سالبة كلية، نحو: لا شيء من العبادة بمستغن عن النية، وكل وضوء عبادة؛ فلا شيء من المستغني عن النية بوضوء.

٤ - موجبة كلية مع سالبة كلية، وينتج سالبة جزئية، نحو: كل إنسان حيوان، ولا شيء من الفرس بإنسان؛ فبعض الحيوان ليس بفرس.

٥ - موجبة جزئية مع سالبة كلية، ينتج سالبة جزئية، نحو: بعض الإنسان حيوان، ولا شيء من الفرس بإنسان؛ فبعض الحيوان ليس بفرس.

٦ - جزئية سالبة مع موجبة كلية، ينتج: سالبة جزئية، نحو: بعض المستفيظ ليس بنائم، وكل كاتب مستيظ؛ فبعض النائم ليس بكاتب.

٧ - موجبة كلية مع سالبة جزئية كبرى، ينتج: سالبة جزئية، نحو: كل كاتب متحرك الأصابع، وبعض ساكن الأصابع ليس بكاتب؛ فبعض متحرك الأصابع ليس بساكن الأصابع.

٨ - سالبة كلية مع موجبة جزئية، ينتج: سالبة جزئية، نحو: لا شيء من المتحرك ساكن، وبعض المنتقل متحرك؛ فبعض الساكن ليس بمنتقل.

(١) وبحسب الجهة فعلية الصغرى، بأن تكون ضرورية أو دائمة أو مطلقة عامة.

(٢) قال الملوي: إذ لو انتفى إيجاب الصغرى.. لم ينتدرج الأصغر في الوسط =



= واضطربت النتيجة ؛ فقد تصدق نحو: لا شيء من الإنسان بحجرٍ ، وكل حجرٍ جمادٍ ، وقد تكذب كما لو قلت بدل الكبرى: وكل حجرٍ جسمٌ ، ولو انتفت كلية الكبرى.. جاز كون الأصغر غير ما ثبت له الأكبر ؛ فتضطرب أيضاً ؛ فقد تصدق نحو: كل إنسانٍ حيوانٌ ، وبعض الحيوان ناطقٌ ، وقد تكذب كما لو قلت بدل الكبرى: وبعض الحيوان فرسٌ . اهـ قال الصبان عليه: (قوله إذ لو انتفى إيجاب الصغرى) أي بأن كانت سالبةً صراحةً ، بأن كان هناك أداة نفي ، أو ضمناً ، كما إذا قيّد الموضوع بـ«وحده» أو «فقط» ، نحو: الإنسان وحده ضاحكٌ ، وكل ضاحكٍ حيوانٌ ؛ فالنتيجة وهي الإنسان وحده حيوانٌ كاذبةٌ ؛ لأنّ وحده في معنى لا شيء من غير الإنسان بحيوانٍ ؛ فهي قضيةٌ دخلت في قضيةٍ ؛ فالصغرى في قوة قضيتين: الأولى الإنسان ضاحكٌ ، والثانية لا شيء من غير الإنسان بضاحكٍ ، وهذا نوعٌ من أنواع الأغاليط يسمى بجمع المسائل ، وخرج بقولنا: «قيد الموضوع» ما إذا قيد بذلك المحمول ؛ فإنّ القياس صحيحٌ ، ونتيجته صحيحةٌ ، نحو: الإنسان هو الضاحك وحده ، وكل ضاحكٍ وحده حيوانٌ ، ينتج الإنسان حيوان ذكره شيخنا العدوي . اهـ ومن مغالطة جمع المسائل ما قاله الطوسي في المصباح شرح الحاوي: الماء وحده رافعٌ للحدث ، وكل رافعٌ للحدث.. مطهرٌ للنجس قطعاً ؛ فينتج: الماء وحده مطهرٌ للنجس قطعاً ، وهذه مغالطةٌ ؛ لأنّ المقدمة الصغرى مشتملةٌ على قضيتين ، هما: الماء رافعٌ للحدث ، وغير الماء لا يرفع الحدث ؛ فلو جعلت القضية الأولى هي صغرى القياس.. لم ينتج المطلوب ؛ إذ نتيجته حينئذٍ: الماء مطهرٌ للنجس قطعاً ، وهذا لا نزاع فيه ، ولا يصح جعل القضية الثانية هي صغرى القياس ؛ لأنه قياس من الشكل الأول ، وشرطه: إيجاب الصغرى ، وهذه سالبةٌ .



كما يؤخذ من كلامه الآتي^(١).

(والشكل الأول هو الذي جعل معيار العلوم) أي: ميزانها^(٢)؛ لارتداد البقية إليه كما مر^(٣) (فنورده هنا^(٤)) وحده مع ضرابه (ليجعل دستوراً) أي: قانوناً (ويستنتج منه المطالب كلها) وهي: الموجب الكلي، والسالب الكلي، والموجب الجزئي، والسالب الجزئي، بخلاف بقية الأشكال^(٥).

(وضروبه^(٦)) كضروب سائر الأشكال بحسب القسمة العقلية: ستة عشر؛ لأن كلاً من مقدمتيه: إما موجبة، أو سالبة، وكل من هاتين: إما كلية أو

(١) لأنه قرر بالمثال أن ضرابه المنتجة أربعة:

١ - موجبة كلية مع موجبة كلية.

٢ - موجبة كلية مع سالبة كلية.

٣ - موجبة جزئية مع موجبة كلية.

٤ - موجبة جزئية مع سالبة كلية.

فالمقدمة الصغرى موجبة باطراد، والكبرى كلية باطراد؛ فعلم أن شرط إنتاجه: إيجاب الصغرى مع كلية الكبرى.

(٢) أي: ميزان تمييز صحيح العلوم النظرية من فاسها؛ فالمراد بالعلوم: النتائج.

(٣) أي: في الجملة؛ لأن من ضرابها ما لا يرتد إلى ضرابه.

(٤) أي: في المتن، وقد تكفل الشارح بإيراد باقي الأشكال؛ فجزاه الله خيراً.

(٥) فإن الثاني ينتج السالبتين: كلية وجزئية، والثالث ينتج الجزئية: موجبة وسالبة، والرابع ينتج الموجبة الجزئية، والسالبين الكلية والجزئية.

(٦) أي: من حيث هي بقطع النظر عن كونها منتجة أو عقيمة، كما يدل عليه قوله: «بحسب القسمة العقلية»، أي: لا بحسب القسمة المنتجة.

جزئية^(١)؛ فجملة كلٍ منهما^(٢) أربعة، والحاصل من ضرب أربعة في أربعة: ستة عشر، يسقط منها بشرطي إنتاجه السابقين: اثنا عشر عقيمة؛ ثمانية منها بالأول^(٣)، حاصلة من ضرب الكلية والجزئية السالبتين من الصغرى في الأربع الكبريات، وأربعة بالثاني^(٤)، حاصلة من ضرب الجزئية الموجية والجزئية السالبة من الكبرى في الكلية والجزئية الموجيتين من الصغرى^(٥)؛ فضروبه (المنتجة أربعة: الضرب الأول) أن تكون المقدمتان موجبتين كليتين، والنتيجة: كلية موجبة، نحو: (كل جسم مؤلف، وكل مؤلف حادث؛ فكل جسم حادث، الثاني) أن تكونا كليتين، والكبرى سالبة، والنتيجة: سالبة

(١) وأما المهملة؛ ففي قوة الجزئية، وأما الشخصية؛ ففي حكم الكلية في جميع الأشكال، وقولهم: لأنها تنتج في كبرى الشك.. ل الأول استدلال على كونها في قوة الكلية، لا أن ذلك يختص بالشكل الأول كما سبق إلى بعض الأوهام، بل هي في حكم الكلية في غير الأشكال؛ بدليل أنها تنعكس بعكس النقيض إلى كلية إذا كانت موجبة، نحو: زيدٌ حيوانٌ، كما أن الكلية تنعكس كذلك، ووجه كونها في حكم الكلية: أنهما اشتركا في أنهما لم يخرج عن موضوعهما فردّ ما. اه ملوي.

(٢) أي: صغرى اقياس وكبراه.

(٣) أي: شرط إيجاب الصغرى؛ فيسقط به: السالبة الكلية مع الكبريات الأربع، والسالبة الكلية مع الكبريات الأربع؛ فهذه ثمانية.

(٤) أي: بالشرط الثاني، وهو كلية الكبرى.

(٥) هذا طريق الإسقاط، وأما طريق التحصيل؛ فأن تقول: الصغرى لا تكون إلا موجبة؛ فهي إما كلية أو جزئية، والكبرى لا تكون إلا كلية؛ فهي إما موجبة أو سالبة؛ فائتان في اثنين بأربعة؛ فضروبه المنتجة أربعة.

كليةً، نحو: (كل جسم مؤلف، ولا شيء من المؤلف بقديم؛ فلا شيء من الجسم بقديم، الثالث) أن تكونا موجبتين، والصغرى جزئية، والنتيجة: موجبةً جزئيةً، نحو: (بعض الجسم مؤلف، وكل مؤلف حادث؛ فبعض الجسم حادث، الرابع) أن تكون الصغرى موجبةً جزئيةً، والكبرى سالبةً كليةً، والنتيجة: سالبةً جزئيةً، نحو: (بعض الجسم مؤلف، ولا شيء من المؤلف بقديم؛ فبعض الجسم ليس بقديم).

والمنتج من ضروب الشكل الثاني: أربعةً أيضاً، ومن الثالث: ستة، ومن الرابع: ثمانيةً عند المتأخرين، وخمسةً عند المتقدمين^(١)، وعليه ابن الحاجب،

الضروب
المنتجة من
الشكل الرابع
عند
المتقدمين
والمتأخرين

(١) اعلم أن عامة المتقدمين اشترطوا لإنتاج الشكل الرابع شرطاً واحداً فقط، وهو أن الصغرى إن كانت موجبةً جزئيةً.. لزم أن تكون الكبرى كليةً سالبةً؛ فإن لم تكن الصغرى موجبةً جزئيةً؛ فالشرط عدم اجتماع خستين في مقدمتي القياس، سواءً كانا من جنسٍ واحدٍ، كسالبتين أو جزئيتين، أو من جنسين، أي: جنس الكم وجنس الكيف، ككون الجزئية سالبةً، وسواءً كانت الخستان في مقدمةٍ واحدةٍ أو موزعتين في المقدمتين، وخسة الكيف: السلب، وخسة الكم: الجزئية؛ فالحاصل:


* أن الصغرى إن كانت موجبةً جزئيةً؛ فشرط إنتاجه: أن تكون الكبرى كليةً سالبةً.

* وإن كانت غير موجبةً جزئيةً؛ فشرط إنتاجه: أن لا تجتمع فيه خستان. فسقط باسقاط كون الصغرى موجبةً جزئيةً مع السالبة الكلية كبرى ثلاثة أضرب:

١ - الموجبة الجزئية مع السالبة الجزئية.

٢ - والموجبة الجزئية مع الموجبة الكلية.

=



.....

= ٣ - والموجبة الجزئية مع الموجبة الجزئية .

وسقط باشتراط عدم اجتماع الخستين عند عدم كون الصغرى موجبةً جزئيةً
ثمانية أضرب:

١ - السالبة الجزئية مع الموجبة الكلية .

٢ - السالبة الجزئية مع الموجبة الجزئية .

٣ - السالبة الجزئية مع السالبة الكلية .

٤ - السالبة الجزئية مع السالبة الجزئية .

٥ - السالبة الكلية مع الموجبة الجزئية .

٦ - السالبة الكلية مع السالبة الكلية .

٧ - السالبة الكلية مع السالبة الجزئية .

٨ - الموجبة الكلية مع السالبة الجزئية .

فهذه ثمانية أضرب تجمع إلى الثلاثة قبلها، يجتمع أحد عشر، كلها عقيمة،
ويبقى خمسة منتجة، وهي:

١ - موجبةً كليةً مع موجبةً كليةً، ينتج: موجبةً جزئيةً، نحو: كل إنسانٍ
حيوانٌ، وكل ناطقٍ إنسانٌ؛ فبعض الحيوان ناطقٌ .

٢ - موجبةً كليةً مع موجبةً جزئيةً كبرى، ينتج: موجبةً جزئيةً، نحو: كل
إنسانٍ حيوانٌ، وبعض الناطق إنسانٌ؛ فبعض الحيوان ناطقٌ .

٣ - سالبةً كليةً مع موجبةً كليةً، ينتج: سالبةً كليةً، نحو: لا شيء من العبادة
بمستغنى عن النية، وكل وضوء عبادةٌ؛ فلا شيء من المستغني عن النية
بوضوء .

٤ - موجبةً كليةً مع سالبةً كليةً، نحو: كل إنسانٍ حيوانٌ، ولا شيء من الفرس =

وتفصيل ذلك وأمثله وإقامة البرهان عليه يطلب من المطولات .

(والقياس الاقتراني بتركب إما من الحملتين كما مر) في قولنا: كل جسم مؤلف، وكل مؤلف حادث، (وإما من) الشرطيتين^(١) (المتصلتين

= بإنسان؛ فبعض الحيوان ليس بفرس .

٥ - موجبة جزئية مع سالبة كلية، ينتج سالبة جزئية، نحو: بعض الإنسان حيوان، ولا شيء من الفرس بإنسان؛ فبعض الحيوان ليس بفرس .
وعبارة متن الشمسية وشرحها للقبط: والمقدمون حصروا الضروب الناتجة في الخمس الأول، وذكروا أن الثلاثة الأخيرة عقيمة؛ لتحقق الاختلاف الموجب للعقم فيها:

- أما في الضرب السادس؛ فلصدق نتيجة قولنا: ليس بعض الحيوان بإنسان، وكل فرس حيوان، وكذبها إذا قلنا في الكبرى: وكل ناطق حيوان .
- وأما في السابع؛ فلصدق نتيجة قولنا: كل إنسان ناطق، وبعض الفرس ليس بإنسان، وكذبها إذا قلنا في الكبرى: وبعض الحيوان ليس بإنسان .
- وأما في الثامن؛ فلصدق نتيجة قولنا: لا شيء من الإنسان بفرس، وبعض الناطق إنسان، وكذبها إذا قلنا في الكبرى: وبعض الحيوان إنسان .

والجواب: أن الاختلاف في هذه الضروب إنما يتم إذا كان القياس مركباً من المقدمات البسيطة، لكننا نشترط في إنتاجها أن تكون السالبة المستعملة فيها إحدى الخاصتين؛ فلا تنتهض تلك النقوض عليها. اهـ ملخصاً، والمراد بالخاصتين: المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة .

(١) اعلم أن الشيخ الرئيس ابن سينا هو أول من قسم القياس الاقتراني إلى حمليّ وشرطيّ؛ إذ لو تركب من الحملات الصرفة؛ فهو الحملي، وإلا . . فهو الشرطي - وصوره خمس؛ إذ قد يتركب من المتصلتين، أو المنفصلتين =



كقولنا: إن كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ، وكلما كان النهار موجوداً فالارض مضيئة^(١)، ينتج: إن كانت الشمس طالعةً فالأرض مضيئةً، وإما من

= أو المتصلة والمنفصلة، أو من حمليةٍ ومتصلةٍ، أو حمليةٍ ومنفصلةٍ - وسمى غير الاقتراني استثنائياً، وكان المتقدمون يرون أن الاقتراني لا يكون إلا حملياً، والشرطي لا يكون إلا استثنائياً؛ لذا سموا القياس الشرطي استثنائياً، وقال السيكالوتي: كما أن الحمليات فطرياتٌ ونظرياتٌ، كذلك الشرطيات: قد تكون فطريةً، كقولنا: كلما كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ، وقد تكون نظريةً، كقولنا: كلما وجد الممكن وجد الواجب الوجود؛ فمست الحاجة إلى معرفة الأقيسة الشرطية الاقترانية، لاسيما في الهندسة المشتمل عليها كتاب إقليدس، وبسبب أن إرسطو لم يورد هذا الباب في التعليم.. زعم بعضهم أنه لا حاجة إليه؛ لأن معرفة الاقترانيات الحملية تغني عن ذكرها، وليس بشيء» لما بين أحكامها من الاختلاف الواضح.

(١) اعلم أن الأشكال الأربعة المذكورة في الاقتراني الحملية تأتي هنا؛ لأنه لا بد من اشتراك المقدمتين في جزءٍ يكون هو الحد الأوسط؛ فإن تركيب من الشرطيات الصرفة.. لم يخلو هذا المشترك عن ثلاثة أحوال:

- إما أن جزءاً تاماً، أعني المقدم بكماله، أو التالي بكماله.

- وإما أن يكون جزءاً غير تام، أي: جزءاً من أحدهما.

- وإما أن يكون جزءاً تاماً في إحدى الشرطيتين غير تام في الأخرى.

وإن تركيب من الحمليات والشرطيات معاً.. لم يخلو هذا المشترك عن أربعة

أحوال؛ لأن الحملية إما صغرى أو كبرى، وعلى كل تقدير؛ فالمشاركة إما

باعتبار المقدم أو التالي.

إذا تقرر هذا؛ فاعلم أن المطبوع، أي: الموافق للطبع في تركيب الشرطي =

الشرطيتين (المنفصلتين^(١)) ، كقولنا: كل عددٍ فهو (إما زوجٌ) وهو المنقسم
بمتساويين (أو فردٌ) وهو ما ليس كذلك (وكل زوجٍ ؛ فهو إما زوج الزوج) وهو
ماتركب من ضرب زوجٍ في زوجٍ^(٢) (أو زوج الفرد) وهو ما تركب من ضرب

= المؤلف من متصلتين أن يكون الاشتراك بين المقدمتين بجزء تام، كما هو
مثال المصنف .

ثم إن هذا المثال جارٍ على الشكل الأول ؛ لأن الجزء المشترك وقع تاليًا في
الصغرى ، مقدمًا في الكبرى ، ويمكن إجراؤه على الشكل الثاني بأن نقول:
كلما كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ ، وليس البتة إذا كان الليل حاصلًا ،
فالنهار موجودٌ ، ينتج: ليس البتة إذا كانت الشمس طالعةً كان الليل حاصلًا ،
وعلى الشكل الثالث بأن نقول: كلما كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ ،
وكلما كانت الشمس طالعةً فالعالم مضيءٌ ، ينتج: قد يكون إذا كان النهار
موجودًا فالعالم مضيءٌ ، وعلى الشكل الرابع بأن نقول: كلما كانت الشمس
طالعةً فالنهار موجودٌ ، وكلما كان العالم مضيءً كانت الشمس طالعةً ، ينتج:
قد يكون إذا كان النهار موجودًا فالعالم مضيءً .

(١) اعلم أن المطبوع منه أن يكون المشترك جزءاً غير تامٍ من أحدهما ، وشرط

إنتاجه:

١ - إيجاب المقدمتين .


٢ - وكلية إحداهما .

٣ - وصدق منع الخلو بينهما .

(٢) كالثمانية والعشرين ؛ فالأول حاصلٌ من ضرب الاثنين في الأربعة ، والثاني

من ضرب الاثنين في العشرة ، ثم إن الثمانية زوجٌ ، ونصفها أربعةٌ ، وهي

زوجٌ ، فهي زوج الزوج ، وكذا يقال في العشرين .



زوج في فرد^(١)، وفسره بعضهم بما لو قسم قسمةً واحدةً لانتهدت قسمته إلى عددٍ فردٍ غير الواحد، كستةٍ وعشرةٍ (ينتج: كل عددٍ إما فردٌ، أو زوج الزوج، أو زوج الفرد).

وبقي زوج الزوج والفرد، وهو: ما انقسم أكثر من مرةٍ وانتهى تنصيفه إلى عددٍ فردٍ ليس بواحدٍ، كاثني عشر؛ إذ كلٌّ من نصفها ستةً، وهي: زوجٌ، وكلٌّ من نصفها ستة ثلاثَةٌ، وهي فردٌ؛ فهذا مركبٌ من القسمين قبله؛ لأنه من حيث إنه انقسم نصفين كل نصفٍ منهما زوجٌ.. أشبه زوج الزوج، ومن حيث إنه وصل به التقسيم إلى عددٍ فردٍ غير الواحد.. أشبه زوج الفرد.

(أو من حمليةٍ ومتصلةٍ) سواءً كانت الحملية صغرى، والمتصلة كبرى^(٢)، أم بالعكس^(٣)، وهو المطبوع منهما^(٤) (كقولنا: كلما كان هذا إنساناً فهو حيوانٌ، وكل حيوانٍ جسمٌ، ينتج: كما كان هذا إنساناً فهو جسمٌ، وأما من حمليةٍ ومنفصلةٍ^(٥)) سواءً كانت الحملية صغرى،

(١) كالعشرة والستة؛ فالأول حاصلٌ من ضرب اثنين في خمسةٍ، والثاني من ضرب اثنين في ثلاثة، والعشرة تنقسم إلى خمسةٍ وخمسةٍ، وكلاهما فردٌ؛ فهي زوج الفرد، وكذا يقال في الستة.

(٢) نحو: هذا إنسانٌ، وكلما كان الشيء إنساناً كان حيواناً، ينتج: هذا حيوانٌ.

(٣) أي: أن تكون الحملية كبرى.

(٤) أي: كون الشرطية المتصلة صغرى، والحملية كبرى، أي: مع كون الاشتراط في التالي.. هو الموافق للطبع.

(٥) والمطبوع منهما أن تكون الحملية فيه بقدر أجزاء المنفصلة، نحو: كل كلمةٍ إما اسمٌ أو فعلٌ أو حرفٌ، وكل اسمٍ لفظٌ، وكل فعلٍ لفظٌ، وكل حرفٍ لفظٌ؛ =

والمنفصلة كبرى^(١)، أم بالعكس (كقولنا: كل عددٍ إما زوجٌ أو فردٌ، وكل زوجٍ فهو منقسمٌ بمتساويين، ينتج: كل عددٍ إما فردٌ أو منقسمٌ متساويين)؛ فنتيجة هذا منفصلةٌ مانعةٌ خلوٍ مركبةٌ مما لم يشارك^(٢) ومن نتيجة التأليف الحاصل مما يشارك ومن الحملية^(٣).

وقد تتعدد فيه الحمليات بتعدد أجزاء الانفصال، كقولنا: كل «ج»: إما «ب» وإما «د» وإما «ه»، وكل ب ط، وكل د ط، وكل ه ط، ينتج: كل ج ط؛ فنتيجة هذا حمليةٌ، ويسمى: القياس المقسم^(٤).


= فينتج: كل كلمةٍ لفظٌ، كذا صورته في شرح الحفيد على التهذيب، ومن المطبوع كذلك أن تكون الحملية أقل من أجزاء المنفصلة، والأحسن في هذا القسم أن تكون الحملية واحدةً، والمنفصلة مانعة الخلو ذات جزئين تشاركها الحملية في أحد الجزئين كمثال المصنف.

(١) نحو: هذا عددٌ، ودائماً إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً، ينتج: هذا إما أن يكون زوجاً أو فرداً؛ فالنتيجة قضيةٌ حمليةٌ مرددة المحمول، وليست منفصلةً.

(٢) أي: من جزء المنفصلة التي لم يقع مشتركاً بين الحملية والمنفصلة، وهو لفظ «فردٌ»؛ فقوله: يشارك بفتح رائه، ويجوز الكسر تجوزاً.

(٣) أي: ومن النتيجة الحاصلة من اشتراك جزء المنفصلة مع الحملية، فالجزء المشارك بينهما هو زوج، وحصل من هذا الاشتراك قياس حملي نظمه: هذا زوجٌ، وكل زوجٍ منقسمٌ بمتساويين؛ فهذا منقسمٌ بمتساويين؛ فتركب المنفصلة من قوله فردٌ ومن نتيجة هذا القياس.

(٤) فنتيجة القياس المقسم حمليةٌ؛ فإن تعددت فيه الحمليات بتعدد أجزاء الانفصال، واختلفت نتيجة الأقيسة المؤلفة من الحمليات وأجزاء =



(أو من متصلة ومنفصلة) سواءً كانت المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى^(١)، أم بالعكس (كقولنا: كلما كان هذا إنساناً فهو حيوانٌ، وكل حيوانٍ فهو إما أبيض أو أسود، ينتج: كلما كان هذا إنساناً؛ فهو إما أبيض أو أسود).

واعلم أن الاشتراك الواقع بين الشرطيتين: إما في جزءٍ تامٍ، وهو المقدم، أو التالي بكماله، وإما في جزءٍ غير تامٍ من ذلك؛ فالتام كقولنا: كلما كان أ ب ف ج د^(٢)، ودائماً إما ج د أو ه ز^(٣)، ينتج: دائماً أما أ ب أو ه ز^(٤)،

= المنفصلات، نحو: كل جسمٍ إما حيوانٌ أو نباتٌ أو معدنٌ، وكل حيوانٍ حساسٌ، وكل نباتٍ نامٍ، وكل معدنٍ جوهرٌ؛ فينتج منفصلةً مانعةً خلويً، هي: كل جسمٍ إما حساسٌ أو نامٍ أو جوهرٌ، ولا يسمى هذا قياساً مقسماً؛ فعلم أن شرط تسمية ما تعددت فيه العمليات بتعدد أجزاء الانفصال مقسماً: أن تتحد فيه نتيجة القياس المؤلف من العمليات وأجزاء المنفصلات.

- (١) وهذا هو المطبوع، ويشترط فيه إيجاب المنفصلة كبرى.
- (٢) نحو: كلما كانت الشمس طالعةً فالأرض مضيئةً.
- (٣) نحو: ودائماً إما أن تكون الأرض مضيئةً أو الليل موجوداً.
- (٤) أي: دائماً إما أن تكون الشمس طالعةً أو الليل موجوداً، ومثله ما لو قلنا: كلما كان الشيء إنساناً كان ناطقاً، ودائماً إما أن يكون الشيء ناطقاً وإما أن يكون الشيء فرساً؛ فينتج على طريقة الشارح: دائماً إما أن يكون الشيء إنساناً أو يكون فرساً، وبحث فيه: بأن هذا ليس على قاعدة الإنتاج؛ لأنها في المركب من متصلةٍ ومنفصلةٍ مشتركتين في جزءٍ تامٍ أن نتيجته هي نتيجة لازهما المتصلين أو نتيجة نفس المتصلة مع لازم المنفصلة، مثلاً، إذا قيل: كلما كان الشيء إنساناً كان ناطقاً، ودائماً إما أن يكون الشيء ناطقاً وإما أن يكون الشيء فرساً، والمنفصلة الكري يلزمها متصلةٌ، وهي كلما كان الشيء =



وغير التام كقولنا: كلما كان أ ب فكل ج د^(١)، ودائماً إما كل د ه أو ز^(٢)،
ينتج: كلما كان أ ب ؛ فإما كل ح ه، أو ز^(٣).

وتفصيل ذلك وبيان شروطه يطلب من المطولات .

وشرط الحملية والمتصلة فيما ذكر: لزوميتهما^(٤).

القياس
الاستثنائي

(وَأما القياس الاستثنائي^{(٥)(٦)}؛

= إنساناً لم يكن فرساً ؛ فركها كبرى مع الصغرى المتصلة هكذا: كلما كان
الشيء إنساناً كان ناطقاً، وكلما كان الشيء ناطقاً لم يكن فرساً ؛ فتؤخذ هذه
وتجعل كبرى في القياس الأول كلما كان الشيء ناطقاً لم يكن فرساً ؛ فينتج:
كلما كان الشيء إنساناً لم يكن فرساً ؛ فهذه نتيجة القياس الأصلي ، وأجيب:
بأن الشارح أخذ لازم النتيجة المذكورة ؛ إذ يلزمها منفصلة مركبة من عين
مقدمها ونقض تاليها ، وهي: دائماً إما أن يكون الشيء إنساناً أو يكون فرساً ،
وإنما فعل ذلك ؛ تقريباً على المبتدئ .

(١) نحو: كلما كان الشيء حيواناً فكل ناطق إنساناً .

(٢) نحو: ودائماً كل ناطق إما أبيض أو أسود .

(٣) أي: كلما كان الشيء حيواناً ؛ فكل إنسان إما أبيض أو أسود .

(٤) فخرجت الاتفاقية في المقدمتين أو إحداهما عن اعتبارهما في الاقتراني
الشرطي .

(٥) سمي بذلك ؛ لاشتماله على القضية الاستثنائية ، وهي التي فيها حرف

الاستثناء ، وهو «لكن» ، وقال السيد: سمي استثنائياً ؛ لأنّ المستدل ينعطف
بالمقدمة الاستثنائية على ما ذكر في الشرطية فيضعه أو يرفعه ، والتعليل الأول

يرجع إلى هذا . اهـ من الشرح الصغير للملوي .

(٦) وهو نوعان: اتصالي^١، وانفصالي^٢، فالاتصالي هو المركب من شرطية متصلة^٣=




فيتركب من مقدمتين^(١):

- إحداهما: شرطية^(٢).

= ووضع المقدم، أي: إثباته، أو من شرطية متصلة ورفع التالي، أي: نفيه، والانفصالي هو المركب من شرطية منفصلة حقيقية ووضع أحد الجزئين أو رفعه، أو من منفصلة مانعة خلو ورفع أحد الجزئين، أو من منفصلة مانعة جمع ووضع أحد الجزئين؛ فجملة أقسامه بحسب القسمة العقلية ستة عشر؛ لأن الشرطية التي فيه إما متصلة، أو منفصلة حقيقية، أو مانعة خلو، أو مانعة جمع؛ فهذه أربعة، وعلى كل؛ فإننا أن يستثنى عين المقدم أو نقيضه، أو عين التالي أو نقيضه؛ فهذه أربعة أخرى، تضرب في الأربعة الأولى؛ فيكون الحاصل ستة عشر، والمنتج منها عشرة احتمالات: اثنان من أقسام المتصلة، وهي وضع المقدم، ورفع التالي، واثنان من أقسام مانعة الخلو، وهي رفع الجزء الأول، ورفع الجزء الثاني، واثنان من أقسام مانعة الجمع، وهي وضع الجزء الأول، ووضع الجزء الثاني، وأقسام الحقيقية الأربع، وأما الستة الباقية فعقيمة.

- (١) الأولى شرطية، والثانية استثنائية، وهي عين أحد جزئي الشرطية أو نقيضه.
 (٢) وتسمى كبرى؛ لأنها أكبر من القضية الأخرى التي هي الاستثنائية؛ إذ ألفاظها على نحو نصف ألفاظ شرطيتها، وأيضاً لو اعتبرتهما بالترتيب الاقتراني.. لوجدتهما على هيئة الشكل الأول للمركب من حملية صغرى وشرطية كبرى مثلاً إذا قلنا: كلما كان هذا إنساناً فهو حيواناً، لكنه إنساناً.. وجدته هو عين قولك: هذا إنسانٌ وكلما كان إنساناً فهو حيوانٌ ونتيجته هي عين نتيجته، ولا يختلفان إلا في تقديم الصغرى في اللفظ وتأخيرها، وكذا إذا قلت في هذا المثال: لكنه ليس بحيواناً.. يكون عين قولك: هذا ليس =



- والأخرى: وضع أحد جزئها^(١) - أي: إثباته - أو رفعه - أي: نفيه -
ليلزم وضع الجزء الآخر أو وضعه^(٢).

(فالشرطية الموضوعية فيه^(٣): إن كانت متصلة؛ فاستثناء عين المقدم^(٤)
ينتج عين التالي) وإلا^(٥).

لزم انفكك اللازم عن الملزوم^(٦)؛ فيبطل اللزوم (كقولنا: إن كان هذا

= هو بحيوانٍ وكلما كان إنساناً فهو حيوانٌ وهذا من الشكل الثاني، وينتج هذا
ليس بإنسانٍ، وهي نتيجة الاستثنائي، ولم يختلفا أيضاً إلا بالتقديم والتأخير.
اهد من الشرح الكبير للملوي.

- (١) أي: والقضية الثانية عبارة عن وضع أحد جزئي الشرطية.
- (٢) أي: ليلزم من وضع هذا الجزء أو رفعه.. أحد أمرين على سبيل منع الخلو:
وضع الجزء الآخر أو رفعه؛ فوضع أحد الجزئين قد ينتج عنه وضع أو رفع
الجزء الثاني، وكذلك في رفع أحد الجزئين.
- (٣) المذكورة في ذلك القياس الاستثنائي.
- (٤) أي: فذكر عين المقدم بعد أداة الاستثناء لكن، وهو المعبر عنه في كلامهم
ب وضع المقدم، أي: إثباته.
- (٥) أي: وإن لم يكن الأمر كما قال، بأن لم ينتج عين التالي.
- (٦) بيان ذلك: أن مقدم القضية الشرطية ملزومٌ لتاليها، وتاليها لازمٌ لمقدمها؛
فكلما وجد المقدم.. وجد التالي، ولا عكس؛ فكلما وجد الإنسان.. وجد
الحيوان، ولا يلزم من وجود الحيوان وجود الإنسان؛ لجواز تحقق الحيوانية
في نحو الفرس؛ فلو وجد المقدم الذي هو ملزومٌ للتالي، ولم يوجد التالي..
لزم من ذلك انفكك اللازم عن ملزومه، وهذا محالٌ عقلاً؛ فيبطل اللزوم.

إنساناً فهو حيوانٌ، لكنه إنسانٌ؛ فهو حيوانٌ)؛ فلا ينتج استثناء عين التالي عين المقدم؛ إذ لا يلزم من وجود اللازم وجود الملزوم^(١).

(واستثناء نقيض التالي^(٢) ينتج نقيض المقدم) وإلا.. لزم وجود الملزوم بدون اللازم^(٣)؛ فيبطل اللزوم (كقولنا: إن كان هذا الشيء إنساناً فهو حيوانٌ، لكنه ليس بحيوانٍ؛ فلا يكون إنساناً)؛ فلا ينتج استثناء نقيض المقدم نقيض التالي؛ إذ لا يلزم من عدم الملزوم عدم اللازم^(٤).

وشرط إنتاج المتصلة: لزوميتها^(٥)، وإيجاب الشرطية^(٦)، وكليتها أو كلية الاستثناء^(٧).

- (١) إذ الشأن أن اللازم أعم من الملزوم، ولا يلزم من وجود الأعم وجود الأخص ولا عدمه، وأما إذا كان التالي مساوياً للمقدم، نحو: كلما كان إنساناً كان ناطقاً؛ فاستلزام نفي المقدم نفي التالي، وإثبات التالي إثبات المقدم.. ليس بالنظر إلى صورة القياس، بل إلى مادته المخصوصة، والمعتبر هو الأول.
- (٢) أي: وذكر نقيض التالي بعد أداة الاستثناء لكن، وهو المعبر عنه في كلامهم برفع التالي، أي: نفيه.
- (٣) إذ يلزم من نفي اللازم.. نفي الملزوم؛ لأن الشأن أن اللازم أعم، وإذا انتفى الأعم.. انتفى الأخص.
- (٤) فلا يلزم من عدم الإنسان.. عدم الحيوان؛ لجواز أن يكون فرساً أو غيره.
- (٥) فلا تنتج الاتفاقية؛ لعدم التلازم بين الطرفين؛ فلا يلزم من وضع أحدهما وضع الآخر، ولا من رفعه رفعه.
- (٦) إذ معنى الشرطية السالبة: سلب اللزوم، وحيث انسلب اللزوم.. لم يلزم من وضع أحدهما وضع الآخر، ولا من رفعه رفعه.
- (٧) أي: فالمدار على كلية إحدى القضيتين أو كليتهما؛ إذ الحكم على بعض =

(وإن كانت) الشرطية الموضوعة في الاستثناء (منفصلة^(١)) حقيقية^(٢)؛ فاستثناء عين أحد الجزئين) مقدماً كان أو تالياً (ينتج نقيض الثاني) أي: الآخر؛ لامتناع الجمع بينهما^(٣) (كقولنا: العدد إما زوجٌ أو فردٌ، لكنه زوجٌ، ينتج: أنه ليس بفردٍ، أو لكنه فردٌ، ينتج: أنه ليس بزوجٍ، واستثناء نقيض أحدهما ينتج عين الثاني) أي: الآخر؛ لامتناع رفعهما، كقولنا في هذا المثال: لكنه ليس بزوجٍ، ينتج: أنه فردٌ، أو لكنه ليس بفردٍ، ينتج: أنه زوجٌ.

أما مانعة الخلو^(٤)، وهي المركبة من قضيتين، كلٌّ منهما أعم من نقيض


= التقادير لا يحصل به التلازم بين الطرفين؛ لاحتمال أن يكون اللزوم في بعض الأزمنة فقط، وهذا لا يستلزم التلازم في البعض الآخر؛ فلا يلزم من الوضع أو الرفع.. الوضع أو الرفع، وقال العصام في هذا الشرط الثالث: وثالثها أحد ثلاثة أمور: إما كلية الشرطية، أو كلية الاستثنائية، أو اتحاد الاتصال والانفصال مع وقت الوضع أو الرفع، نحو: إن قدم زيد الآن فهو مكرمٌ لكنه قدم الآن؛ فإنه ينتج: زيدٌ مكرمٌ الآن.

(١) اعلم أنه يشترط في إنتاج المنفصلة بأنواعها ثلاثة شروطٍ أيضاً: كونها عناديةً لا اتفاقيةً، وإيجاب الشرطية، وكلية إحدى المقدمتين.

(٢) ويشترط في الحقيقة هنا: أن تكون مركبة من الشيء والمساوي لنقيضه؛ إذ لو تركبت من الشيء ونقيضه.. كانت الاستثنائية عين النتيجة؛ فيلزم الاستدلال على الشيء بنفسه؛ فلا فائدة في الوضع ولا الرفع، كما لو قلنا: إما أن يكون الموجود قديماً أو غير قديمٍ لكنه غير قديمٍ، ينتج: فهو غير قديمٍ، أو لكنه قديمٌ، ينتج: فهو غير غير قديمٍ، أي: قديمٌ.

(٣) أي: وامتناع الجمع يقتضي أنه متى ثبت أحدهما.. لا يثبت الآخر.

(٤) ويشترط في مانعة الخلو هنا: أن تتركب من سالتين، كما في مثال الشارح، =



الأخرى؛ فاستثناء نقيض أحد الطرفين ينتج عين الآخر؛ لامتناع الخلو عنهما، واستثناء العين لا ينتج؛ لاحتمال اجتماعهما على الصدق، كقولنا: هذا الشيء إما لا شجرٌ أو لا حجرٌ، لكنه شجرٌ؛ فهو لا حجرٌ، أو لكنه حجرٌ؛ فهو لا شجرٌ، بخلاف لكنه لا شجرٌ^(١)، أو لكنه لا حجرٌ.

وأما مانعة الجمع، وهي المركبة من قضيتين كلٌّ منهما أخص من نقيض الأخرى؛ فاستثناء أحد الطرفين ينتج نقيض الآخر؛ لامتناع اجتماعهما في الصدق، واستثناء النقيض لا ينتج؛ لاحتمال اجتماعهما على الكذب، كقولنا: هذا الشيء إما شجرٌ أو حجرٌ، لكنه شجرٌ؛ فهو لا حجرٌ، أو لكنه حجرٌ؛ فهو لا شجرٌ، بخلاف لكنه لا شجرٌ، أو لكنه لا حجرٌ.



= أو من موجبة وسالبة، نحو: دائماً إما أن يكون زيدٌ في البحر أو لا يغرق، لكنه ليس في البحر ينتج أنه لا يغرق، أو لكنه يغرق ينتج أنه في البحر؛ فإن تركبت من موجبتين، نحو: العالم إما عرضٌ وإما حادثٌ.. لم ينتج شيئاً؛ فلو قلت: لكنه غير عرضٌ لم ينتج أنه حادثٌ؛ لأن غير العرض أعم من الحادث، أو لكنه ليس بحادثٍ.. لم ينتج أنه عرضٌ؛ إذ لا لزوم بين نفي الحدوث والعرضية، بل بينهما التباين. اهـ صبان.


(١) أي: فإنه لا ينتج أن يكون حجراً؛ لاحتمال أن يكون بشراً مثلاً.

(البرهان^(١))

(١) اقتصر في الترجمة عليه مع أنه ذكر باقي الصناعات الخمس؛ لأنه العمدة، وهذا شروعٌ في تقسيم القياس باعتبار المادة، سواءً كان اقترانياً أو استثنائياً؛ فإن قيل: لمَ قَدِّم مباحث القياس من حيث الصورة على مباحثه من حيث المادة، مع أن العكس أنسب؛ إذ المادة متقدمة على الصورة؛ لكون الصورة تعرض على المادة، قلت: لأن الصورة أشرف من المادة؛ فإن الشيء من الصورة بالفعل، ومن المادة بالقوة؛ فللصورة تقدم باعتبار الشرف على المادة؛ لأن القياس ينتج على تقدير تسليم المقدمات إذا كانت الصورة صحيحةً وإن كانت المادة فاسدةً، بخلاف ما لو كانت الصورة فاسدةً؛ فإنه حينئذٍ لا ينتج ولو كانت المادة صحيحةً، كما لو قلنا: كل إنسان حيوانٌ، وبعض الحيوان صاهلٌ.

وقد تقرر فيما سبق أن الصناعات خمسٌ: البرهان، والجدل، والخطابة، والشعر، والغالطة، وقد تسمى سفسطةً أيضاً، ووجه انحصارها في الخمس وانقسام القياس بحسب المادة إليها: أن مقدماته إما أن تفيد تصديقاً، أو تأثيراً آخر غير التصديق، كالتخييل، الثاني: الشعر، والأول: إما أن يفيد جزءاً أو ظناً؛ فالأول الخطابة، والثاني: إن أفاد جزءاً يقينياً؛ فهو البرهان، وإلا.. فإن اعتبر فيه التسليم من الخصم، أو عموم الاعتراف من العامة كإقرارهم بحسن العدل وقبح الظلم؛ فهو الجدل، وإلا.. فهو المغالطة، والمغالطة إن استعملت في مقابلة الحكيم، أي: ردّها بها عليه.. سميت سفسطةً، أو في مقابلة غير الحكيم، كالجدلي.. سميت مشاغبةً.

وعبارة السعد: لأنه، أي: القياس إما أن يفيد تصديقاً أو تأثيراً غيره، =



(هو قياسٌ مؤلَّفٌ من مقدماتٍ يقينية^(١)) وقوله: (لإنتاج يقينياتٍ) ذكره
تكميلاً لأجزاء حد البرهان^(٢)؛ لأنه علةٌ غائيةٌ له.

واليقين^(٣): اعتقاد أن

= كالتهييل، والتصديق إما جازمٌ أو غير جازم، والجازم إما أن تعتبر حقيقته أو لا، والمعتبر إما أن يكون حقاً في الواقع أو لا؛ فالمفيد للتصديق الجازم الحق هو البرهان، والتصديق الجازم غير الحق هو السفسطة، والتصديق الذي لا يعتبر فيه كونه حقاً أو غير حق، بل يعتبر فيه عموم الاعتراف هو الجدل، وإن لم يعتبر فيه فيه عموم الاعتراف؛ فهو الشغب، وهو مع السفسطة تحت قسم المغالطة، والمفيد للتصديق غير الجازم هو الخطابة، والمفيد للتهييل دون التصديق هو الشعر. اهـ بلفظه.

(١) أي: بأسرها يقينية، وإلا.. فلا يفيد القياس اليقين، ولم يسم برهاناً؛ لأن المركب من اليقيني وغير اليقيني.. غير يقيني، ثم المقدمات اليقينية: إما بدهيات، أو نظرياتٌ منتهيةٌ إلى البدهيات بالضرورة؛ فإن سلسلة اكتساب النظريات لو لم تكن منتهيةً إلى البدهيات؛ فإما أن تذهب إلى ما لا نهاية؛ فيلزم التسلسل، أو تعود؛ فيلزم الدور، وكلاهما محال، وسيأتيك تفصيل البدهيات عن المصنف.

(٢) أي: لا للاحتراز.

(٣) اعلم أن اليقين يطلق على معنيين: أحدهما عامٌ، وهو مطلق الاعتقاد الجازم، سواءً كان مطابقاً للواقع أو لا، كالجهل المركب، وسواءً كان ثابتاً لا يقبل الزوال أو لا، كالاقتقادات، وسواءً حصل ذلك الجزم عن دليلٍ أو عن تقليدٍ؛ فهذا يشمل العلم والجهل المركب والتقليد، والثاني: خاصٌ، وهو الاعتقاد الجازم الثابت المطابق للواقع عن دليلٍ، وهذا هو المراد هنا؛ لذلك بينه الشارح.



الشيء كذا^(١)، مع اعتقاد أنه لا يكون إلا كذا، مع مطابقته للواقع، وامتناع
تغيره.

أقسام
البرهان

والبرهان قسماً^(٢):

* أحدهما: لمي^(٣)، وهو ما كان الحد الوسط فيه علةً لنسبة الأكبر الى

(١) أي: عقد القلب وربطه على التصديق بأنه كذا، وخرج بقوله: «مع اعتقاد أنه لا يكون إلا كذا» الظن، وبقوله: «مع مطابقته للواقع» الجهل المركب، وبقوله: «وامتناع تغيره» التقليد المصيب ولو جازماً.

(٢) اعلم أن الحد الأوسط في كل قياس لا بد أن يكون علةً في إثبات محمول النتيجة لموضوعها إيجاباً أو سلباً، ولهذا يقال له: الواسطة في الإثبات، أو الواسطة في التصديق؛ فهو علةً لنسبة الحد الأكبر للحد الأصغر في الذهن؛ فإن كان مع ذلك واسطةً في الثبوت أيضاً، أي: علةً لتلك النسبة الإيجابية أو السلبية في الواقع ونفس الأمر؛ فالبرهان حينئذٍ يسمى: البرهان اللمي، وإن لم يكن ذلك الحد الأوسط واسطةً في الثبوت، أي: لم يكن علةً للنسبة الإيجابية أو السلبية في الواقع ونفس الأمر؛ فالبرهان حينئذٍ يسمى إنياً.

وعبارة الشيخ الملوي في كبره: الوسط في البرهان لا بد أن يكون علةً لحصول التصديق بالحكم المطلوب ذهنًا، وإلا.. لم يكن البرهان برهاناً عليه، ثم لا يخلو: إما أن يكون الأوسط مع ذلك علةً لثبوت ذلك الحكم في الخارج أيضاً، ويسمى برهاناً لمياً، إلى أن قال: وإما أن لا يكون كذلك، ويسمى برهاناً إنياً، ثم قال: والحاصل أنه متى استدل بالعلة على المعلول والمؤثر على الأثر.. كان البرهان لمياً، ومتى استدل بالمعلول على العلة والأثر على المؤثر.. كان البرهان إنياً. اهـ.

(٣) بتشديد الميم وإن كان المنسوب إليه لم يتخفيفها؛ لأن القاعدة العربية أنك =



الأصغر في الدهن والخارج كقولنا: زيدٌ متعفن الأخلاط^(١)، وكل متعفن الأخلاط محموّمٌ؛ فزيدٌ محموّمٌ.

فتعفن الأخلاط علةٌ لثبوت الحمى لزيدٍ في الدهن والخارج^(٢).

وسمي لمياً؛ لافادته اللمية، أي: العلة^(٣)؛ إذ يجاب بها السؤال بـ لم كان كذا؟.

* والثاني: إنّي، وهو ما كان الحد الوسط علةً لذلك في الدهن لا في الخارج كقولنا: زيدٌ محموّمٌ، وكل محموّمٍ متعفن الأخلاط؛ فزيدٌ متعفن الأخلاط، فالحمى علةٌ لثبوت تعفن الأخلاط لزيدٍ في الدهن^(٤)، وليست علةً له في الخارج، بل الأمر بالعكس؛ إذ التعفن علةٌ للحمى كما مر.

وسمي إنياً؛ لاقتصاره على إنية الحكم، أي: ثبوته^(٥)،

= إذا نسبت إلى الثنائي تضاعف الثاني منه.

(١) أي: الطبائع الأربع الموجودة فيه وفي كل إنسان، وهي: السوداء والصفراء والبلغم والدم، غير أن الشخص قد يغلب عليه إحداها؛ فينسب إليها، والمراد بتعفنها: تغيرها وخروجها عن الاستقامة.

(٢) أي: وقد استدل فيه بالعلة التي هي تعفن الأخلاط على المعلول الذي هو الحمى.

(٣) أي: العلة للحكم، وهذا هو معنى اللمية كما في كبير الملوي؛ فسقط ما للحفني هنا.

(٤) أي: لا اعتبار العقل إياها أولاً، والتعفن آخرًا.

(٥) أي: تحققه في الواقع دون الدلالة على عليه ذلك الحكم، وله صورتان: =

دون لميته^(١)، من قولهم: إن الأمر كذا^(٢)؛ فهو منسوب، لـ«إن»، والأول لـ«لم».

أقسام
اليقينيات

(واليقينيات أقسامٌ) ستة^(٣):

= * الأولى: أن يكون الحد الأوسط معلولاً للحكم، كالحمى في مثال الشارح.
* والثانية: أن يكون الحد الأوسط والحكم معلولين لثالث، نحو: هذه الحمى تشتد غباً، وكل حمى تشتد غباً محرقة؛ فهذه الحمى محرقة؛ فلاشتداد غباً ليس معلولاً للإحراق الذي هو الحكم، وليس الحكم معلولاً لها، بل كلاهما معلولان للصفراء المتعفنة الخارجة عن العروق، كما هو مبسوط في كتب الطب القديمة.

(١) أي: علته في الخارج التي هي المعتبرة؛ فاندفع ما يقال: إنه يفيد العلة في الدهن؛ فهلا سمي لمياً؟.

(٢) ووجه المناسبة أن «إن» تفيد ثبوت الحكم.

(٣) أي: المواد الأول اليقينية منحصرة في الست؛ فلا يرد أن اليقينيات قد تكون مكتسبة بالبرهان، وهذه لا تنحصر؛ فكيف يدعي حصر اليقينيات في ستة فقط، وحاصل الدفع: أن مراده باليقينيات هنا: المواد الأول، والمكتسبات ليس الأول، بل ثواني وما فوقها.

واعلم أن وجه انحصار اليقينيات في ستة بالاستقراء، ووجه الضبط: أن القضايا البديهية إما أن يكون تصور طرفيها مع التنبيه كافياً في الحكم والجزم، أو لا يكون؛ فالأول هو الأوليات، والثاني: إما أن يتوقف على واسطة غير الحس الظاهر أو الباطن، أو لا، الثاني المشاهدات وتنقسم إلى مشاهدات بالحس الظاهر، وتسمى حسيات، وإلى مشاهدات بالحس الباطن، وتسمى وجدانيات، والأول: إما أن يكون تلك الواسطة بحيث =

(أوليات^(١)) وهي ما يحكم فيه العقل^(٢) بمجرد تصور طرفيه^(٣) (كقولنا: الواحد نصف الاثنين، والكل أعظم من الجزء^(٤)) والسواد والبياض لا يجتمعان^(٥).

= لا تغيب عن الذهن عند حضور الأطراف، أو لا يكون كذلك، والأول هي الفطريات، ويسمى: قضايا قياساتها معها، والثاني: إما أن يستعمل فيه الحدس - وهو انتقال الذهن من المبادئ إلى المطالب - أو لا يستعمل، فالأول الحدسيات، والثاني إن كان الحكم فيه حاصلًا بأخبار جماعة يمتنع عند العقل تواطؤهم على الكذب؛ فهو المتواترات، وإن لم يكن كذلك، بل حاصلًا من كثرة التجارب؛ فهي التجريبات.

(١) بضم الهمزة وسكون الواو جمع أولى، أو بفتح الهمزة وتشديد الواو؛ نسبة إلى الأوّل؛ لحكم العقل بها من أول وهلة؛ لعدم توقفها على شيء بعد تصور الطرفين.

(٢) أي: يصدق به العقل لذاته، لا لسبب زائد على تصور طرفي القضية، بأن يكون تصور الطرفين مع التنبيه وتوجه النفس إلى النسبة كافيًا في الحكم والجزم بصدق القضية

(٣) أي: الموضوع والمحمول، أو المقدم والتالي، أو الشرطية والاستثنائية، قال السعد: وقد يتوقف العقل في الحكم الأولي بعد تصور الأطراف: إما لنقصان الغريزية كما للصبيان والبُله، إما لتدنيس الفطرة بالعقائد المضادة للأوليات كما يكون لبعض العوام والجهال.

(٤) أي: جزء ذلك الكل؛ فلا ينافي أن هذا الجزء قد يكون أعظم من كل غير كله.

(٥) واعلم أن الأوليات منها ما هو جليّ، كأمثلة الشارح، ومنها ما هو خفيّ يحتاج إلى التنبيه.

(ومشاهدات) وهي ما لا يحكم فيه العقل مجرد ذلك^(١)، بل يحتاج إلى المشاهدة بالحس^(٢)؛ فان كان الحس ظاهراً^(٣)؛ فتسمى^(٤) حسيات (كقولنا: الشمس مشرقة، والنار محرقة) وان كان باطناً؛ فوجدانيات، كقولنا: إن لنا جوعاً وغضباً^(٥).

(ومجربات) وهي ما يحتاج العقل في جزم الحكم فيه إلى تكرار المشاهدة مرة بعد أخرى^(٦).....

-
- (١) أي: تصور الطرفين مع التنبه للنسبة.
 (٢) لذا قالوا: من فقد حساً؛ فقد علماً.
 (٣) البصر والسمع والشم واللمس والذوق.
 (٤) أي: فتسمى القضايا المتيقنة بواسطة ذلك حسيات.
 (٥) قال السعد: ثم إن الأحكام الحسية كلها جزئية؛ فإن الحس لا يفيد إلا أن هذه النار حارة، وأما الحكم بأن كل نار حارة؛ فحكم عقلي استفاده العقل من الإحساس بجزئيات ذلك الحكم مع الوقوف على علته، وبهذا يظهر أن الحكم بالمشاهدات مركب من الحس والعقل، لا حس مجرد. اهـ
 (٦) وتفيد اليقين بواسطة قياس خفي، وهو أن الوقوع المتكرر على نهج واحد لا بد له من سبب وإن لم يعرف ماهية ذلك السبب، وكلما علم وجود السبب.. علم وجود المسبب قطعاً؛ فالقطعية بالحكم معتمدة على أمرين: تكرار المشاهدة، وهذا يشبه الاستقراء، ثم على قياسين خفيين، أحدهما استثنائي، والآخر اقتراني؛ فنظم الاستثنائي هكذا: لو كان حصول هذا الأثر اتفاقياً لا لعلته توجبه.. لما حصل دائماً، لكنه يحصل دائماً بالمشاهدة وتكررها؛ فينتج: أن حصول هذا الأثر ليس اتفاقياً، بل لعلته توجبه، ثم نأخذ هذه النتيجة ونجعلها صغرى قياس اقتراني هكذا: حصول هذا الأثر ليس =



(كقولنا: السقمونيا^(١) تسهل الصفراء).

(وحدسيات) وهي ما يحكم فيه العقل بحدس^(٢) مفيد للعلم (كقولنا:

= اتفاقياً، بل لعلّة توجبه، وكل معلول لعلّة توجبه يمتنع التخلف عنها عقلاً؛
فينتج: هذا الأثر يمتنع تخلفه عن علته؛ فرجع الحكم في المجربات إلى
الأوليات والمشاهدات، وعلم كذلك أن الفرق بين الاستقراء والمجربات:
عدم اقتران الاستقراء بذلك القياس الخفي المفيد لليقين.
تنبيه: لا يتوهم أحد أن كل مجرب يفيد اليقين؛ فإننا نرى الكثير من
مجربات الناس ينكشف خطؤها لهم ولنا، والسبب في ذلك: أنهم قد يظنون
ما ليس بعلّة علة، أو ما هو علة ناقصة علة تامّة، وما هو اتفاقيّ دائماً؛ لتسرّع
أو قصور أو غير ذلك.

(١) قال في القاموس: نباتٌ يستخرج من تجاويفه شيءٌ رطبٌ، ويجفف ويسمى
باسم نباته، ومضادته للمعدة والأحشاء أكثر من جميع المسهلات، ويصلح
بالأشياء العطرة كالفلفل والزنجبيل والأنيسون مقدار ست شعيراتٍ منه إلى
عشرين شعيرة، يسهل المرة الصفراء. اهـ

(٢) أي: بواسطة حدسٍ مفيدٍ للعلم لقوته، وخرج بقوله: «مفيد للعلم» الحدس
الذي لا يفيد العلم لعدم قوته قوة مفيد العلم.

واعلم أن المقصود بالحدس المعدود في اليقينيّات في باب الصناعات
الخمس في المنطق ليس هو الظن والتخمين، فإن بعض الناس ظنّ أنه بمعنى
التخمين أو الشك، وقد نبّه بعض العلماء إلى أن هذا غير صحيح، لأن
الحدس معدود في اليقينيّات، ولا يستقيم بهذا الاعتبار كونه بمعنى الظن،
وإنما المراد بالحدس - على ما ذكره العلامة صاحب المرقاة - هو ظهور
المبادئ دفعةً واحدةً من غير أن يكون هناك حركةً فكريةً، وفرّقوا بين =


نور القمر مستفادٌ من نور الشمس)؛ لاختلاف تشكالاته النورانية^(١) بحسب
قربه من الشمس وبعده عنها^(٢)(٣).

وفرق بينها وبين المجربات: بأنها واقعةٌ بغير اختيارٍ، بخلاف
المجربات^(٤).

= الحدس والفكر بأن الفكر لا بد فيه من الحركتين، أعني: الانتقال من
المطالب للمبادئ ومن المبادئ للمطالب، فيحصل للإنسان فيه تدرُّج، وأما
الحدس فيحصل على نحو دفعيٍّ لا تدرج فيه، وعلى كل؛ فهو ليس بمعنى
الظن والتخمين.

- (١) أي: صورته وهيئاته، من كونه هلالاً فبدرًا فمحاقاً.
(٢) أي: كلما قرب منها قل نوره، حتى يختفي عند مسامتها، وكلما بعد ازداد
نوره حتى يكمل عند مقابلتها.
(٣) اعلم أن الحدسيات جاريةٌ مجرى المجربات في استناد قطعيتها إلى تكرر
المشاهدة مع قياسٍ خفيٍّ، بأن نقول: هذا المشاهد مع التكرر من الاختلاف
في نور القمر: لو كان اتفاقياً أو مستنداً لسببٍ آخر غير الشمس.. لما استمر
على نمطٍ واحدٍ دائماً، لكنه مستمرٌّ على نمطٍ واحدٍ طول الزمن؛ فينتج: أنه
دائمٌ مستندٌ إلى نور الشمس؛ فيحدس الذهن أن سببه انعكاس ضوء
الشمس عليه.

- (٤) أي: أن المجربات تحصل بسببٍ فعلٍ يتعاطاه الشخص باختياره حتى يحصل
المطلوب بسببه، بخلاف الحدس؛ فإنه ينقدح في الذهن من غير اختيارٍ
ومعالجةٍ، وقد يقال في بيان الفرق: أن المجربات يحكم العقل بها بواسطةٍ
سببٍ ما غير معلوم الماهية، لكن يتيقن وجوده معها، والحدسيات يحكم
فيها بسببٍ معلوم الماهية؛ فهي مجرباتٌ وزيادةٌ، لذا قال السعد: إن السبب =



والحدس: سرعة الانتقال من المبادئ إلى المطالب^(١).

(ومتواترات) وهي ما يحكم فيه العقل بواسطة السماع من جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب^(٢) (كقولنا: محمد ﷺ ادعى النبوة وظهرت

= في المجربات معلوم السببية، غير معلوم الماهية، وفي الحدسيات معلوم بالوجهين. اهـ

(١) أي: حصولهما وحضورهما في الذهن دفعة واحدة، أي: مرة واحدة، والمراد بالمبادئ: الأدلة، وبالمطالب: النتائج وإنما كان ذلك دفعة واحدة؛ لأنه لو كان هناك انتقال من المبادئ إلى المطالب ورجوع منها إليها.. لكان هناك فكر؛ فتكون الحدسيات من النظريات، والفرض أنها من الضروريات. تنبيه: لم يذكر ابن الحاجب الحدسيات في الضروريات، وعدّها العضد في شرحه من الظنيات، ومثلها بما مر من أن نور القمر مستفاد من نور الشمس، وهو المتجه الذي درج عليه كثير من العلماء؛ لأنه يحتمل عقلاً أن يكون نور القمر من شيء آخر، وكذا إذا رأيت رشاشاً حول إناء فيه ماء: لا نسلم أنه يتيقن أن ذلك الرشاش من ذلك الماء؛ لاحتمال أنه من غيره، وعد بعضهم المجربات أيضاً من الظنيات، قال اليوسي: وبعض القائلين بأن المجربات والحدسيات والمتواترات يقينيات.. جعلها نظريات؛ لملاحظة قياس خفي في كل منها، والخلف لفظي راجع إلى تفسير الضروري والنظري. اهـ.

(٢) ويشترط إستناد المخبرين إلى الحس، أي حس كان من الحواس الظاهرة؛ فخرج المستند إلى الدليل العقلي، كالإخبار عن حدوث العالم، وإذا كان هناك طبقتان فأكثر؛ فلا بد في كل طبقة من أمن تواطؤهم على الكذب، ومن كون أخبار الطبقة الأخيرة عن حس، والصحيح أنه لا يعتبر فيه عدد مخصوص، بل المدار على كون المخبرين يمتنع تواطؤهم على الكذب، =



المعجزة^(١) على يده).

(وقضايا قياساتها معها)^(٢) وهي ما يحكم فيه العقل بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين^(٣) (كقولنا: الأربعة زوج، بسبب وسط حاضر في الذهن، وهو الانقسام متساويين) والوسط: ما يقرن بقولنا: «لأنه»^(٤)،

= ويختلف ذلك باختلاف الوقائع والمخبرين.

تنبيه مهم: العلم الحاصل من التواتر والتجربة والحدس لا يكون حجة على الغير؛ لجواز أن لا يحصل له مثل ما حصل لك اهـ.

(١) هي الأمر الخارق للعادة المقرون بالتحدي الدال على صدق من ظهرت على يديه، والتحدي: دعوى النبوة ولو بلسان الحال؛ فلا يقال هذا القيد يخرج أكثر معجزاته؛ إذ لم يقترن أكثرها بدعوى النبوة بلسان القول.

(٢) وتسمى الفطريات، ولم يذكرها المحققون من جملة اليقينيات؛ لأنها في الأصل كسبية، لكنها لما كان برهانها ضرورياً لا يغيب عن الخيال عند الحكم.. صارت هي أيضاً ضرورية؛ فكأنها لا تحتاج إلى ذلك البرهان؛ لذا عدّها كثيرون في الضروريات.

ووجه كون هذه القضايا قياساتها معها: ان تصور الطرفين لا ينقل عنه تصور الوسط، وهو لا ينفك عنه ترتيب القياس، كما مثل له الشارح؛ فهنا أمور ثلاثة متعاقبة؛ فمتى تصور أطرفها.. حصل بسهولة قياساً مرتباً منتجاً؛ فهي قضية قياسها معها، ولا يقال: إن الزوج هو المنقسم بمتساويين؛ فالوسط غير الطرف؛ لأننا نقول: لا نسلم ذلك؛ لجواز أن يكون تفسير الزوج بالمنقسم بالمتساويين تفسير باللازم. اهـ عطار.

(٣) فكلما حضر المطلوب في الذهن.. حضر التصديق به؛ لحضور الوسط معه.

(٤) أي: وما في معناه.



كقولنا بعد الأربعة زوجٌ: لأنها منقسمةٌ متساويين، وكل منقسمٍ متساويين زوجٌ؛ فهذا الوسط متصورٌ في الذهن عند تصور الأربعة زوجاً^(١).

ثم أخذ في بيان غير اليقينيّات^(٢)؛ فقال: (والجدل هو قياسٌ مؤلفٌ من مقدماتٍ مشهورة^{(٣)(٤)}.....

الجدل

(١) بخلاف ما لو صورتها باعتبار كونها عدداً لمعدودٍ معينٍ؛ فلا يسح في الذهن كونها زوجاً أو فرداً.

(٢) أي: في القياس المؤلف من غير اليقينيّات، واعلم أن القضايا غير اليقينية سبعة: مشهوراتٌ، ومسلماتٌ، ومقبولاتٌ، ومظنوناتٌ، ومخيلاتٌ، وشبهاتٌ، ووهمياتٌ، وسيأتيك تفصيلها تباعاً.

(٣) أي: كلها مشهورةٌ أو مسلمةٌ، أو إحدى مقدماته بدهيةٌ، والأخرى مشهورةٌ أو مسلمةٌ؛ فيجب ألا تكون إحدى مقدمات القياس أدون من المسلمات والمشهورات؛ فالمؤلف من مشهورةٍ ومخيلةٍ يسمى شعراً لا جدلاً.

(٤) أي: ذاع التصديق بها عند جميع العقلاء، كحسن الإحسان إلى الآباء والفقراء، أو أكثرهم، كاعتقاد وحدانية الإله، أو عند طائفةٍ معينةٍ، كاستحالة التسلسل والدور، وشهرتها تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص؛ فربما كانت مشهورةً في زمانٍ دون زمانٍ، وفي مكانٍ دون مكانٍ، وعند قومٍ دون آخرين، وعبارة القطب في شرح المطالع: والمشهورات هي قضايا يحكم العقل بها بواسطة اعتراف عموم الناس بها: إما لمصلحةٍ عامةٍ، كقولنا: العدل حسنٌ والظلم قبيحٌ، أو بسبب رقةٍ، كقولنا: مواسة الفقراء محمودَةٌ، أو حميةٍ، كقولنا: كشف العورة مذمومٌ، أو بسبب العادات والشرائع والآداب، كقولنا: شكر المنعم واجبٌ، وقد تشبه بالأوليات - أي: وقد تبلغ شهرتها إلى حيث تشبه بالأليات بحيث يحكم بها العقل من غير توقفٍ =

أو مسلمة عند الناس^(١) أو عند الخصمين^(٢)، كقولنا: العدل حسنٌ، والظلم قبيحٌ) ومراعاة الضعفاء محمودةٌ، وكشف العورة مذمومٌ^(٣).

= ويفرق بينهما بأن الإنسان لو قُدِّرَ أنه خلق دفعةً واحدةً، من غير مشاهدة أحد ولا ممارسة عملٍ، ثم عرضت عليه هذه القضايا.. توقف فيها، بخلاف الأوليات، أي: أن العقل الصريح المجرد عن جميع العوارض يحكم بالأوليا دون المشهورات. اهـ بإيضاح.

واعلم أن الأوليات قد تكون من المشهورات كذلك؛ فإن تركب قياسٌ من المشهورات التي هي أولياتٌ في نفس الأمر.. كان جدلاً لا برهاناً؛ فالمراد: أن قضايا الجدل تؤخذ من حيث إنها مشهورةٌ أو مسلمةٌ من غير اعتبار كونها يقينيةً، وإن كانت في الواقع يقينيةً، بل أوليةً؛ فالجدل أعم من البرهان بحسب المادة.

(١) وتسليمها عند الناس إما لكونها حقاً في نفس الأمر؛ فتكون من جملة البدهيات، أو لكونها مشهورةً عند جميعهم أو معظمهم؛ فهي بهذا التفسير داخلةٌ في المشهورات.

(٢) أي: مسلمةٌ بين الخصمين خاصةً، أو بينهم وبين غيرهم من أهل الصناعة، والمسلمات بهذا المعنى الأخير هي عين ما اتفقت عليه آراء طائفةٍ مخصوصةٍ؛ فيكون بين المشهورة والمسلمة عمومٌ وخصوصٌ مطلقٌ؛ فيشتركان فيما سلمه جميع الناس أو أكثرهم أو طائفةٌ مخصوصةٌ منهم، وتنفرد المسلمات بما يسلمه أحد الخصمين فقط، نعم لو فسرنا المسلمات بأنها قضايا تؤخذ مسلمةً من الخصم فقط.. كان بينهما التباين.

(٣) لا يخفى عليك أن هذه أمثلةٌ للمشهورات، وكذا لبعض أفراد المسلمات، ولم يمثل لما تنفرد به المسلمات؛ فينظر وجهه.



والغرض منه إلزام الخصم، وإقناع من هو قاصرٌ عن إدراك مقدمات البرهان^(١).

(والخطابة هي قياسٌ مؤلفٌ من مقدماتٍ مقبولةٍ من شخصٍ معتقدٍ فيه) كما هو معروف^(٢) (أو) مقدماتٍ (مظنونة^(٣))، كقولنا: فلانٌ يطوف بالليل، وكل من يطوف بالليل سارق^(٤).

الخطابة

والغرض منها: ترغيب الناس فيما ينفعهم من أمور معاشهم ومعادهم

(١) وهو حسنٌ إن كان المقصود به حسناً، كأن يظهر ضالٌّ مضلٌّ للناس في العقائد الدينية أو غيرها؛ فيجب على من أتقن هذا الباب أن يظهر للناس سوء طويته عينا إن لم يكن في القطر من يحسن ذلك غيره، وكفاية إن كان.

(٢) لسبب سماويٍّ كالأنبياء والأولياء، أو لاختصاصه بمزيد عقلٍ ودينٍ، كالأنبياء والحكماء.

(٣) أي وإن كان مستعملها يوردها بصورة الجزم، ثم إن أريد بالمقبولة ما يشمل المظنونة فقط.. كان بينهما العموم والخصوص مطلقاً، وإن أريد بها المعتقدة اعتقاداً جازماً.. كان بينهما التباين.

(٤) وذلك لأن الخطابة قياسٌ تؤخذ مقدماته على أنها مقبولةٌ أو مظنونةٌ وإن كانت كاذبةً في نفس الأمر، مثل كبرى هذا المثال.

تنبيه: ظاهر قول الشارح كالشمسية وغيرها: الخطابة قياسٌ إلخ أنها لا تكون إلا قياساً، واعتراض بأنها قد تكون قياساً، وقد تكون استقراءً، وقد تكون تمثيلاً، وقد تكون على صورة قياسٍ غير يقيني الإنتاج، كالموجبتين من الشكل الثاني بشرط أن يظن الإنتاج، وأجيب: بأن مراده هنا إيراد بعض أفراد الخطابة، لا جميع صورها.

كما تفعله الخطباء والوعاظ^(١).

(والشعر هو قياس مؤلف من مقدمات متخيلة^(٢)^(٣) تنبسط منها النفس^(٤))

الشعر

(١) قيل: لم يذكر الفقهاء؛ لأن مسائل الفقه قطعية، والظن واقع في طريقها، نحو: الوتر مظنون قطعاً، وكل مظنون يجب العمل به قطعاً؛ للإجماع والدليل العقلي؛ فينتج: أن الوتر يجب العمل به قطعاً، ثم نركب قياساً آخر نظمه هكذا: الوتر يجب العمل به قطعاً، وكل ما يجب العمل به قطعاً هو حكم الله قطعاً في حق العامل؛ فينتج: الوتر حكم الله قطعاً، ومثل ذلك يقال في كل مسألة من مسائل الفقه، ولا يخفى ما في ذلك التوجيه، والأحسن أن يقال: ذكر الخطباء والوعاظ؛ لمزيد اختصاصهم وشهرتهم بالخطابة؛ فلا ينافي دخول غيرهم معهم.

تنبيه: ظاهر صنيع المصنف أن الخطابة مغايرة للجدل؛ فلا تجتمع معه، وقد يقال: إن المقدمات المقبولة يجوز أن تكون مشهورة، والمقدمات المظنونة يجوز أن تكون مسلمة؛ فيحصل الاجتماع، إلا أن يقال إن قيد الحيثية مراعي في كل منهما؛ فالخطابة مؤلفة من مقدمات مقبولة أو مظنونة من حيث هي مقبولة أو مظنونة، والجدل مؤلف من مقدمات مشهورة أو مسلمة من حيث هي مشهورة أو مسلمة.

(٢) أي: ليس من شأنها أن توجب تصديقاً، إلا أنها توقع في النفس تخيلات، أي: انفعالات نفسية من انبساط لها أو انقباض، أو تهويل حقير، أو تحقير عظيم خطير.

(٣) أي: من جميعها أو بعضها، سواء كانت مسلمة أو غير مسلمة، صادقة أو كاذبة.

(٤) تتسع وتنشرح فرحاً وسروراً وإقبالاً، ومعنى تنقبض: تضيق نفرةً وزهداً.



أو تنقبض) كما إذا قيل: الخمر ياقوتة سيالة^(١).. انبسطت النفس ورغبت في شربها^(٢)، وإذا قيل: العسل مرة مهوعة^(٣).. انقضت النفس ونفرت عنه. والغرض منه انفعال النفس بالترغيب والترهيب^(٤).

قال العلامة الرازي: ويزيد في ذلك^(٥) أن يكون الشعر على وزن، أو

(١) أي: حمراء كالياقوت، وسيالة أي: رقيقة سريعة السيلان والجريان إلى الحلق.

(٢) فيقول من يريد الترغيب في شرب الخمرة: هذه خمرة وكل حمرة ياقوتة سيالة؛ فإن النفس الخبيثة ترغب بسبب ذلك فيها.

(٣) هذا يقوله من يريد قبض النفس وتغييرها عن عسل النحل، والمرة بكسر الميم وتشديد الراء: ما في المرارة من الصفراء، وضبطه الشيخ السنوسي في شرح إيساغوجي بالدال المهملة المشددة، وهي ما يجتمع في الجرح من القيح، ومهوعة بفتح الواو المشددة، أي: مقياة، أي: هي قيء النحل، وضبطها بعضهم بالكسر وهو صحيح أيضاً.

(٤) أي: بما يكون مبدأ فعلٍ أو تركه، أو رضئ أو سخط أو نوع من اللذات.

(٥) أي: الانفعال، والمراد بالوزن: ما يعم البحور المعروفة وغيرها، بل قد يكون الشعر في المنطق غير منظوم أصلاً؛ فإن الأوزان إنما نقلت عن العرب والفرس والأتراك فقط، أما في الأمم القديمة من اليونانيين والعبرانيين والسريانيين؛ فلم ينقلوا عن قدمائهم شعراً موزوناً بهذه الأوزان العروضية، بل بأوزان نظمها أشبه بالنثر، وقوافيها غير متفقة، وكأنهم تعلموا هذه الأوزان بعد ذلك من العرب والفرس في أشعارهم، واستعملوها فيما قالوه بعد، وكلام أرسطو في كتابه نيطوريقي أي: الشعرية لا يدل على أنه قد كان ذلك في عرفهم وعاداتهم أيضاً، وإنما يجعل الشعر شعراً بصفة تختص بمعاني ألفاظه، وذلك مما لا يراعى الآن في هذا العرف، فالحاصل أن مدار كون =



ينشد بصوتٍ طيبٍ .

المغالطات

(والمغالطة هي قياسٌ مؤلّفٌ من مقدماتٍ كاذبةٍ شبيهةٍ بالحق^(١) أو بالمشهور ، أو من مقدماتٍ وهميةٍ كاذبةٍ^(٢)) وهي بقسميها^(٣) لا تفيد يقيناً ولا ظناً^(٤) ، بل مجرد الشك والشبهة الكاذبة .

ولها أنواعٌ بحسب مستعملها ، وما يستعملها فيه^(٥) ؛ فمن أوهم بذلك^(٦)

= القياس شعرياً: أن يوقع في النفس أثراً يشبه التصديق في انقباضها وانبساطها وميلها وانحرافها وإيثارها وكراهيتها .

(١) أي: باليقينيات ، أي: يحكم العقل بها على ظن أنها يقينيةٌ أو مشهورةٌ؛ لاشتباهٍ بحسب اللفظ ، ككون اللفظ مشتركاً بين الحق والباطل ، أو غريباً أو مجازاً بلا قرينةٍ ، أو بحسب المعنى ، كما يقال: كل إنسانٍ كاتبٌ دائماً ، وكل كاتبٍ متحرك الأصباع ما دام كاتباً ، ينتج: كل إنسانٍ متحرك الأصباع دائماً ، وهذا كاذب ، ومنشأ الغلط أخذ الكاتب في الصغرى بالقوة ، وفي الكبرى بالفعل .

(٢) أي: كلها أو بعضها ، ومعنى قوله: «وهمية» أن الوهم حكمٌ بها في غير المحسوسات ، وإنما قلنا في غير المحسوسات ؛ لأن أحكام الوهم في المحسوسات حقةٌ يصدقها العقل ، بخلافها في المعقولات الصرفة ؛ فكاذبةٌ .

(٣) أي: المؤلفة من المشبهات والوهميات .

(٤) قال السعد وحفيده: والغرض منها إسكات الخصم ، وأقوى منافعها: الاحتراز عنها ، كمعرفة السموم في الطب .

(٥) فتارةً تكون مشاغبةً ، وتارةً تكون سفسطةً ؛ فأنواعها متحدةٌ بالذات مختلفةٌ بالاعتبار .

(٦) أي: بتلك القضايا الكاذبة الوهمية أو الشبيهة بالحق أو المشهور .

العوام أنه حكيم^(١) مستنبط للبراهين .. يسمى سوفسطائياً^(٢)، ومن نصب نفسه للجدال وخذاع أهل التحقيق والتشويش عليهم بذلك .. يسمى مشاغباً^(٣) وممارياً.

ومنها نوعٌ يستعمله الجهلة، وهو أن يغيظ أحد الخصمين الآخر بكلامٍ يشغل فكره ويغضبه، كأن يسبه أو يعيب كلامه، أو يظهر له عيباً يعرفه فيه، أو يقطع كلامه، أو يغرب عليه بعبارة غير مألوفة، أو يخرج به عن محل النزاع، ويسمى هذا النوع: المغالطة الخارجية^(٤)، وهو^(٥) - مع أنه أقبح أنواع المغالطة^(٦)؛ لقصد فاعله إيذاء خصمه وإيهام العوام أنه قهره وأسكته - أكثر

(١) أي: مشتغلٌ بالحكمة الطبيعية أو الإلهية، وتمام الكلام ينظر في حاشيتنا على شرح الجواهر المنتظمات للسجاعي.


(٢) منسوبٌ إلى السفسطة، وهي مأخوذةٌ من سوف وهي الحكمة، واسطا وهو التلبيس؛ فمعناها: الحكمة المموهة.

(٣) المشاغبة والشغاب والشغب بالإسكان في اللغة: تهيج الخصام والشر.

(٤) سميت بذلك لكونها بأمرٍ أجنبيٍّ عن المبحث المتكلم فيه، سواءً وقعت قبل البحث أو في أثناءه أو بعده، والظاهر أن تسميتها مغالطةً تسميةً لغويةً لا اصطلاحيةً؛ إذ لا قياس في التشغيب بهذا النوع، ثم رأيت الملوي نص على ذلك في كبيره.

(٥) مبتدأ خبره: أكثر استعمالاً في زماننا.

(٦) ويحرم فعله إلا لضرورة، كأن تدعو الضرورة إلى استعماله في دفع كافرٍ لم يقدر عليه، ونحوه، كالرافضي والمعتزلي والمتعنت، من ذلك ما وقع للقاضي الباقلاني حين أقبل لمجلس المناظرة وفيه ابن المعلم أحد رؤساء الرافضة؛ فالتفت إلى أصحابه، وقال: قد جاءكم الشيطان؛ فسمع القاضي =



استعمالاً في زماننا؛ لعدم معرفة غالب أهله بالقوانين ومحبتهم الغلبة وعدم اعترافهم بالحق.

والغلط^(١):

أنواع الغلط

* إما من حيث الصورة، كقولنا في صورة فرسٍ منقوشة على جدارٍ أو غيره: هذه فرسٌ، وكل فرسٍ صهالٌ، ينتج: هذه الصورة صهالةٌ، وسبب الغلط فيه: اشتباه الفرس المجازي الذي هو محمول الصغرى بالحقيقي الذي هو موضوع الكبرى^(٢).


* وإما من جهة المعنى، كقولنا: كل إنسانٍ وفرسٍ إنسانٌ^(٣)، وكل إنسانٍ وفرسٍ فرسٌ، ينتج: بعض الإنسان فرسٌ^(٤)، وسبب الغلط فيه أن موضوع المقدمتين غير موجود؛ إذ ليس لنا موجودٌ يصدق عليه أنه إنسانٌ وفرسٌ، وكقولنا: كل إنسان بشرٌ، وكل بشرٍ ضحاكٌ، ينتج: كل إنسانٍ ضحاكٌ، وسبب

= ذلك من بعد؛ فلما جلس، أقبل على ابن المعلم وأصحابه وقال لهم قال الله تعالى: ﴿الْمَرْتَرَانَا أَرْسَلْنَا الشَّيْطِينَ عَلَى الْكٰفِرِينَ تَوَزَّهُمْ آدَا﴾.

(١) أي: أسباب الغلط الذي يقع في القياس وأنواعه.
(٢) وهذه تسمى بالمغالطة باشتراك الاسم، ومنه أيضاً: المغالطة بسبب هيئة اللفظ الذاتية، كاشتباه العدل بمعنى المصدر بالعدل الذي هو الصفة، وكاشتباه الفعل تقوم الموضوع للمخاطب المذكر، وللغائبة المؤنثة، ومن المغالطات اللفظية: الموارد، كقول ابن الجوزي لما سئل: أيهما أفضل عليٌّ أم أبو بكرٍ؛ فقال: من بنته تحته.

(٣) هذه شبيهة بالقضية الصادقة التي هي: كل حيوانٍ ناطقٍ حيوانٌ.

(٤) إنما أنتج الجزئية؛ لأنه من الشكل الثالث؛ فلا تغفل.



الغلط فيه: ما فيه من المصادرة على المطلوب؛ لما مر في تعريف القياس أن النتيجة يجب أن تكون قولاً آخر، وهي هنا ليست كذلك، بل هي عين إحدى المقدمتين؛ لمرادفة الإنسان للبشر^(١).

ومن غير اليقينيات:

* الاستقراء الناقص^(٢)، وهو حكم على كلي^(٣) لوجوده^(٤) في أكثر جزئياته، كقولنا: كل حيوان يحرك فكه الأسفل عند المضغ؛ استقراءً بما شاهدنا^(٥)، ويجوز في بعض الأفراد ما يخالف ذلك، كالتمساح لما قيل: إنه

الاستقراء
والتشيل

(١) ومن المغالطات المعنوية: مغالطة جمع المسائل في مسألة واحدة، وقد مر مثالها، ومنها: سوء التأليف، وهي أن يقع الخلل في ترتيب المقدمات عن أصول الإنتاج، ومنها: وضع ما ليس بعلة موضع العلة، بأن تكون النتيجة غير مطلوبة بالقياس.

(٢) ويسمى بالاستقراء غير التام، أو بالاستقراء المشهور.

(٣) أي: بحكم الجزئي، قال السعد: والصحيح في تفسيره ما ذكر الإمام حجة الإسلام، وهو أنه عبارة عن تصفح أمور جزئية ليحكم بحكمها على أمر يشمل تلك الجزئيات. اهـ ووجه صحته اشتماله على المعنى اللغوي مع زيادة كما هو شأن المعاني الاصطلاحية ولموافقتة كلام أبي نصر الفارابي وغيره، ثم المتصفح: إما كلها وهو الاستقراء التام، وإما أكثرها وهو الاستقراء غير التام.

(٤) أي: لوجود هذا الحكم.

(٥) أي: فحكمت على كل حيوان من تمساح وغيره بأنه يحرك فكه الأسفل عند المضغ؛ لظنك أن بقية الحيوانات التي لم تستقرئها تحرك أيضاً فكه=

يحرك فكه الأعلى .

* والتمثيل ، وهو إثبات حكمٍ واحدٍ في جزئٍ ؛ لثبوته في جزئٍ آخر لمعنى مشتركٍ بينهما^(١) ، والفقهاء يسمونه قياساً .

(والعمدة) أي: ما يعتمد عليه^(٢) من هذه القياسات (هو البرهان) ؛ لتركبه من المقدمات اليقينية^(٣) ، ولكونه كافياً في اكتساب العلوم التصديقية^(٤) .


= الأسفل عند المضغ ، هذا هو الحال عند الحكم الاستقرائي ، ثم تبين لنا بعد حكمك بذلك لما اطلعنا على التماسح أنه لا يحرك فكه الأسفل عند المضغ ، وليس المراد أن القائس كان يعلم حين ذكر القياس أن التماسح لا يحرك ، بل حين قاس . . غلب على ظنه من تتبع أكثر جزئيات الحيوان أن البقية كذلك ؛ فهو حكمٌ مستندٌ فيه إلى الظن .

(١) قال السعد: والأصوب أنه تشبيه جزئٍ بجزئٍ في معنى مشتركٍ بينهما ليثبت في المشبه الحكم الثابت في المشبه به المعلن بذلك المعنى . اهـ ؛ فقولنا: النبيذ حرامٌ كالخمر ؛ لأنه مسكرٌ . . يتركب من أربعة حدودٍ: أكبر كليٍّ ، وهو حرامٌ ، وأوسط كليٍّ ، وهو مسكرٌ ، وأصغر هو النبيذ ، وأصل مشبهٌ به ، وهو الخمر ؛ فنظمه قياساً منطقياً: النبيذ مسكرٌ كالخمر ، وكل مسكرٍ كالخمر حرامٌ ، ينتج: النبيذ حرامٌ .

(٢) أي: في إثبات المطالب .

(٣) أي: وإن كان بعض أقسامها كالمجربات والحدسيات لا تصلح للتعويل عليها .

(٤) فهو أنفع الصناعات الخمس ، ويليه الخطابة ، فالجدل ، فالشعر ، فالمغالطة ، =



والله سبحانه وتعالى أعلم

قال رحمه الله تعالى: تم الشرح المبارك بحمد الله وعونه في خامس عشر رمضان سنة خمسٍ وثمانين وثمانمائة، وصلى الله على سيدنا محمدٍ وعلى آله وعليه وسلم.



= وفي اعتبار الشعر دليلاً تسمعُ؛ لأن مقدماته مخيلةٌ لم يتعلق بها تصديقٌ، والله أعلم بالصواب.

تم الفراغ من تبييض هذه الحاشية المباركة ليلة الأحد لتسع ليلٍ بقين من رمضان المعظم سنة أربعين وأربع مائةٍ وألفٍ من هجرة النبي ﷺ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة الحاشية
٥	الكلام على البسمة
١٠	الكلام على الحمدلة
١٢	أقسام التصور
٢٩	مطلب في معنى التوفيق
٣٤	مطلب في معنى "أما"
٣٦	مطلب في بيان المشار إليه باسم الإشارة
٣٧	معنى المنطق لغةً
٣٩	مطلب في شرح جهة الوحدة من كلام العلامة الفناري
٤٣	تعريف المنطق اصطلاحاً
٤٤	مطلب في بيان قولهم: موضوع العلم
٤٩	تتمة في ذكر بقية المبادئ العشرة
٥١	مطلب في بيان أقسام العلم، وبيان الحاجة لعلم المنطق
٥٤	مطلب في حصر أبواب علم المنطق
٥٧	معنى لفظ إيساغوجي
٥٧	وجه انحصار الكليات في خمسة
٥٩	أقسام الدال
٦٨	معنى اللازم، وأقسامه
٧٢	مطلب في بيان اعتراض القرافي على انحصار الدلالات في ثلاث

الصفحة	الموضوع
٧٦	معنى الدلالة من حيث هي
٨٦	أقسام اللفظ الموضوع إلى مفردٍ ومركبٍ
٩٤	اعتراض للشيخ محمد شاکر وجوابه
٩٧	تقسيم المفرد إلى كلٍّ وجزئيٍّ
٩٧	مطلب في تقسيم المفرد باعتبار ذاته
٩٩	تتميم
١٠٧	تقسيم الكلبي إلى طبيعي ومنطقي وعقلي
١٠٩	تتمة في بيان النسب المنطقية
١١٢	تقسيم الكلبي إلى ذاتي وعرضي
١١٤	مطلب في بيان خلافهم في تعريف الذاتي والعرضي
١١٨	تعريف الجنس
١٢١	المسؤول عنه بـ"ما" عند المناطقة
١٢٦	أقسام الجنس
١٢٩	تعريف النوع
١٣١	أقسام النوع
١٣٢	تعريف الفصل
١٣٦	مطلب في بيان اختلافهم في تركيب الماهية من أمرين متساويين
١٣٩	أقسام الفصل
١٤١	مطلب في أن مقوم العالي مقوم للسافل
١٤٢	تعريف الخالصة
١٤٨	تعريف العرض العام
١٥٠	تعريف الكليات الخمس: هل هو حد أو رسم



الصفحة	الموضوع
١٥٦	القول الشارح
١٦٠	التعريف اللفظي
١٦١	تعريف الحد التام
١٦٧	تعريف الحد الناقص
١٦٧	تعريف الرسم التام
١٦٨	تعريف الرسم الناقص
١٧٣	خاتمة في ذكر بعض شروط المعرفات
١٧٦	القضايا
١٨٠	تقسيم القضايا إلى حملية وشرطية
١٩٢	تقسيم الحملية إلى محصلة ومعدولة
١٩٦	تقسيم القضية الحملية باعتبار السور
١٩٩	مطلب في الفرق بين ليس كل، وليس بعض، وبعض ليس
٢٠٨	مطلب في الكلام على الموجهات
٢١٨	أقسام القضية الشرطية
٢٣٢	أحكام التناقض
٢٤٣	مطلب في بيان نقائص الموجهات
٢٤٨	العكس وأنواعه وأحكامه
٢٦٣	عكوس الموجهات
٢٦٨	خاتمة في أحكام عكس النقيض
٢٦٩	القياس
٢٨٠	أقسام القياس
٢٨٦	صور الضروب الممكنة في القياس



الصفحة	الموضوع
٢٩٥.....	شروط إنتاج الشكل الثاني ..
٢٩٨.....	شروط إنتاج الشكل الثالث ..
٢٩٩.....	شروط إنتاج الشكل الرابع ..
٣٠١.....	شروط إنتاج الشكل الأول ..
٣٠٥.....	الضروب المنتجة من الشكل الرابع عند المتقدمين والمتأخرين ..
٣١٣	القياس الاستثنائي ..
٣١٩	البرهان ..
٣٢١	أقسام البرهان ..
٣٢٣	أقسام اليقينيّات ..
٣٣٠	الجدل ..
٣٣٢	الخطابة ..
٣٣٣	الشعر ..
٣٣٥	المغالطات ..
٣٣٧	أنواع الغلط ..
٣٣٨	الاستقراء والتمثيل ..

